رسائل جامعية

منهج أهل السنة

في نقض شبه أهل الأهواء والبدعة

الجزء الثالث

تأليف

د. أحمد سردار محمد شيخ

دار الإمام مسلم

مركز سطور للبحث العلمي

مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ

فِي نَقْضِ

شُبَهِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدْعَةِ

الطبعة الأولى



البريد الإلكتروني: Sutor.center@gmail.com

دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - المدينة المنورة
جوال: ٠٥٩٠٩٦٠٠٠٢ - ٠٥٣٢٦٢٧١١١

الصف والإخراج
دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع

رسائل جامعية

منهج أهل السنة

في نقض

شبه أهل الأهواء والبدعة

الجزء الثالث

تأليف

د. أحمد سردار محمد شيخ

دار الإمام مسلم


مركز سطور للبحث العلمي

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أصل هذا الكتاب رسالة «دكتوراه» تقدم بها المؤلف إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وقد نوقشت يوم الأربعاء الموافق ٢٢/ ٦/ ١٤٣٢هـ، وأجيزت بدرجة «ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى» مع التوصية بالطبع والتداول بين الجامعات.

وقد تكونت لجنة المناقشة من:

١- فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الله بن سليمان الغفيلي، الأستاذ بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مشرفاً.

٢- فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد السعيد، الأستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين، بجامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض، مناقشاً خارجياً.

٣- فضيلة الأستاذ الدكتور صالح بن محمد العقيل، الأستاذ بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مناقشاً داخلياً.

المبحث الثالث

الاستدلال بالتقليد والعصمة

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:

- التمهيد: موقف أهل السنة من التقليد والعصمة.
- المطلب الأول: منزلة التقليد والعصمة وحجيتهما عند أهل الأهواء والبدعة.
- المطلب الثاني: منهج استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة.
- المطلب الثالث: منهج أهل السنة في نقض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة.

المبحث الثالث

الاستدلال بالتقليد والعصمة

التمهيد

موقف أهل السنة من التقليد والعصمة

من أعظم نعم الله ﷻ على هذه الأمّة أن اختار لها سيّد الأوَّلين والآخرين، وإمام الأنبياء والمرسلين ﷺ نبيّها وقدوتها، وهو - عليه أفضل الصَّلاة وأتمّ التَّسليم - الموصوف بأسمى صفات الكمال البشريَّة، والمعصوم من الخطأ والزلل فيما يبلّغه عن ربّه ﷻ من الدّين، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾[النجم: ٣-٤]، والمتربّع على أعلى درجات العبودية، فلا يدانى في الكمال البشري ولا في الشرف، ولا يعلى عليه في مقامات العبودية، ولا أحرص منه على هداية الأمّة، ولا أرحم منه لها، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].

ومجمل ما يبين موقف أهل السنة من التقليد والعصمة يظهر فيما يأتي:

١- لا معصوم في هذه الأمّة غير الصّادق المصدوق نبينا محمَّد ﷺ، والطاعة المطلقة لا تكون إلا له:

فقد «أجمعت الأمّة فيما كان طريقه البلاغ أنه ﷺ معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به لا قصدا ولا عمدا، ولا سهوا ولا غلطا»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والرسول ﷺ هو المبلغ عن الله أمره ونهيه، فلا يُطاع مخلوق طاعة مطلقة إلا هو»[٢]، وقال: «المعصوم تجب طاعته مطلقاً بلا قيد، ومخالفه يستحق الوعيد، والقرآن إنما أثبت هذا في حق الرسول خاصة، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة – ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر –، ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد – وإن قُدّر أنه أطاع من ظن أنه معصوم –، فالرسول ﷺ هو الذي فرق به بين أهل الجنة وأهل النار، وبين الأبرار والفجار، وبين الحق والباطل، وبين الغي والرشد، والهدى والضلال، وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده إلى شقي وسعيد، فمن اتبعه فهو السعيد، ومن خالفه فهو الشقي، وليست هذه المرتبة لغيره، ولهذا اتفق أهل العلم أهل الكتاب والسنة على أن كل شخص سوى الرسول فإنه يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، فإنه المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وهو الذي يسأل الناس عنه يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦]»[٣].

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ١٢٣).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٤٩٠).

(٣) المصدر السابق (٦/ ١٩٠-١٩١).

٢- فساد التّقليد الأعمى:

«لا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التّقليد»[١]، ولا يحلّ لمسلم أن يقلّد أحدا تقليداً مطلقاً - مهما علت مكانته وبلغت درجته - إلاّ رسول الله ﷺ الذي يجب تجريد المتابعة له ﷺ وحده دون أحد سواه.

٣- وجوب اتّباع كلّ مسلم لسنَّة المصطفى ﷺ متى ظهرت له، ولا يجوز له أن يتركها لقول أحد كائنا من كان:

كما قال الإمام الشّافعي رحمه الله: «أجمع المسلمون على أنّ من استبان له سنَّة من رسول الله ﷺ لم يحلّ له أن يدعها لقول أحد»[٢].

٤- المسلم منهيّ عن العمل بشيء من الأوامر الشَّرعية إلا بعلم:

والمقصود بالعلم هنا هو العلم الشَّرعي النافع، وطريقه: اتّباع كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال البيهقي[٣]: «وإذا لزم اتِّباع رسول الله ﷺ فيما سن، وكان لزومه فرضا باقيا، ولا سبيل إلى اتّباع سنته إلا بعد معرفتها، ولا سبيل لنا إلى معرفتها

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩).

(٢) إيقاظ همم أولي الأبصار ص(٥٨).

(٣) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، الخراساني البيهقي، أبو بكر، الحافظ الأصولي العلامة الثبت الفقيه شيخ الإسلام، ولد سنة (٣٨٤هـ)، وبورك له في علمه وصنف التصانيف النافعة، كان واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الضبط والإتقان، جمع بين علم الحديث والفقه، توفي سنة (٤٥٨هـ). انظر: السير (١٨/ ١٦٣-١٧٠).

إلا بقبول خبر الصَّادق عنه؛ لزم قبوله ليمكننا متابعته، ولذلك أمر بتعليمها والدعاء إليها»[١].

فأقواله ﷺ وأفعاله وتقريراته وفتاويه «في وجوب اتِّباعها وتحكيمها والتَّحاكم إليها ثانيةُ الكتاب، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلا، وقد أمر الله عباده بالرّدِّ إليها حيث يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩] »[٢].

فقوله: «﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ﴾: نكرة في سياق الشَّرط، تعمّ كلَّ ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدِّين، دقِّه وجلِّه، جلّيه وخفيِّه، ولو لم يكن في كتاب الله ورسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه، ولو لم يكن كافيا؛ لم يأمر بالرَّدِّ إليه؛ إذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرّدّ عند النِّزاع إلى من لا يوجد عنده فصل النِّزاع»[٣].

٥- أنّ العالم إذا بلغ رتبة الاجتهاد، واجتهد في مسألة فلا يجوز له أن يقلّد غيره فيها:

قال ابن خويز منداد[٤]: «كلّ من اتّبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله

---

(١) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ص(٢٣٢).

(٢) أعلام الموقعين (١/ ١١).

(٣) المصدر السابق (١/ ٤٩).

(٤) محمد بن أحمد بن علي بن إسحاق، أبو عبد الله، له كتاب كبير في الخلاف وكتاب في أصول الفقه وكتاب في أحكام القرآن، وكان يجانب الكلام وينافر أهله. انظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ص(١٤٢).

بدليل يوجب ذلك، فأنت مقلّده، والتَّقليد في دين الله غير صحيح، وكلّ من أوجب الدّليل عليك اتباع قوله فأنت متّبعه، والاتّباع في الدّين مسوغ، والتّقليد ممنوع»[١].

٦- من عجز عن طلب العلم الشّرعيّ الواجب فقد وجب عليه سؤال أهل العلم والذكر قبل العمل:

لأن هذا هو ما أوجبه الله في حقه، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]، قال الحافظ ابن عبد البر: «أمّا من قلّد فيما ينـزل به من أحكام شريعته، عالما بما يتّفق له على علمه، فيصدر في ذلك عندما يخبره به، فمعذور؛ لأنه قد أتى ما عليه، وأدّى ما لزمه فيما نزل به، لجهله، ولا بدّ له من تقليد عالمه فيما جهله؛ لإجماع المسلمين أنّ المكفوف يقلّد من يثق بخبره في القبلة؛ لأنّه لا يقدر على أكثر من ذلك»[٢].

ويقول العلاّمة الشّيخ محمّد الأمين الشّنقيطيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبعض يقول العلماء: إنّ تقليد العامي المذكور للعالم، وعمله بفتياه من الاتّباع، لا من التّقليد. والصّواب أنّ ذلك تقليد مشروع مجمع على مشروعيته»[٣].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٧).

(٢) المصدر السابق (٢/ ١١٨).

(٣) أضواء البيان (٧/ ٣٠٧).

٧- ذم التّقليد الأعمى:

ومن ذلك: أنه طريق إلى البدع ومخالفة هدي النَّبي ﷺ واتّباع غير سبيل المؤمنين، كما قال ابن حزم رحمه الله: «من التزم طاعة إنسان بعينه بعد رسول الله ﷺ كان قائلا بالباطل، ومخالفا لما مضى عليه جماعة الصَّحابة كلّهم رضي الله عنهم وجميع التّابعين، أوّلهم عن آخرهم، وجميع تابعي التّابعين كلّهم، أوّلهم عن آخرهم، بلا خلاف من أحد منهم»[1].

٨- المقصود من (التّقليد الأعمى):

الّذي ذمّه السَّلف ليس كلّ تقليد، فالتّقليد المذموم هو: «تقليد رجل واحد معيّن دون غيره من جميع العلماء»[2] في كلّ ما يأتي أو يذر.

يقول الشّيخ محمّد الأمين الشّنقيطيّ رحمه الله: «فإنّ هذا النّوع من التّقليد لم يرد به نصّ من كتاب ولا سنَّة، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا أحد من القرون الثّلاثة المشهود لهم بالخير، وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد معيّن دون غيره من جميع علماء المسلمين، فتقليد العالم المعيّن من بدع القرن الرّابع، ومن يدّعي خلاف ذلك فليعيِّن لنا رجلا واحدا من القرون الثّلاثة الأول التزم مذهب رجل واحد معيّن، ولن يستطيع ذلك أبدا؛ لأنّه لم يقع البتة»[3].

---

(١) الدرة فيما يجب اعتقاده ص(٤٣٠).

(٢) أضواء البيان (٧/ ٣٠٧).

(٣) المصدر السابق (٧/ ٣٠٧).

٩- التّقليد الأعمى أحد أكبر العوائق المانعة من تجريد المتابعة للرّسول ﷺ:

فمن أعظم موانع الرّجوع إلى الكتاب والسنَّة وإجماع الأمّة: تقليد الأكابر والمشايخ، كما حكى الله عن الذين كفروا من قبل، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۚ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤]. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «أي: إذا دعوا إلى دين الله وشرعه وما أوجبه وترك ما حرّمه؛ قالوا: يكفينا ما وجدنا عليه الآباء والأجداد من الطرق والمسالك، قال تعالى: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾، أي: لا يفهمون حقّا، ولا يعرفونه، ولا يهتدون إليه، فكيف يتبعونهم والحالة هذه؟!، لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم، وأضل سبيلا»[1].

١٠- مغبة التقليد الفاسد:

حذّرنا الله تعالى من مغبة التّقليد الأعمى يوم القيامة، وأنه يورث الحسرة والندامة، فقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴿٦٧﴾ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٦ – ٦٨]. قال الشوكاني رحمه الله: «والمراد بالسادة والكبراء هم الرؤساء والقادة الّذين كانوا يمتثلون أمرهم في الدّنيا، ويقتدون

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ١٠٩-١١٠).

بهم، وفي هذا زجر عن التّقليد شديد، وكم في الكتاب العزيز من التنبيه علي هذا، والتَّحذير منه، والتنفير عنه»[1].

١١- التقليد الأعمى بدعة منكرة:

لم يكن التقليد الفاسد الأعمى معروفا في أوساط الجيل الأوّل الذي ربّاه نبينا محمّد ﷺ، وهم الصَّحابة الكرام رضي الله عنهم، ولا فيمن بعدهم من التّابعين الأفاضل الذين تلقّوا تربيتهم على أيدي أصحاب نبينا محمّد ﷺ، ولا في تابعيهم، بل كانوا جميعاً أهل اتّباع للنبي ﷺ في كل شؤونهم، فتلقّوا العقيدة الإسلاميَّة من الوحي (الكتاب والسنة) نقيّة من الخرافات، خالصة من الشوائب، بعيدة عن أباطيل الشِّرك، سالمة من متاهات البدع.

١٢- مقالة أهل السنة في العصمة:

أ- في الأنبياء:

أهل السنة متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى، وهذا هو مقصود الرسالة، فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره ونهيه وخبره، وهم معصومون في تبليغ الرسالة باتفاق المسلمين، بحيث لا يجوز أن يستقرّ في ذلك شيء من الخطأ.

ونبينا محمد ﷺ معصومٌ في التبليغ بالاتفاق، والعصمة المتفق عليها: أنه لا يُقر على خطأ في التبليغ بالإجماع، فالرسول ﷺ لا ريب في عصمته.

---

(١) فتح القدير (٤/ ٣٠٦).

وأهل السنة جعلوا الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو إمامهم المعصوم، عنه يأخذون دينهم، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم وإن كان الذي قاله من خيار المسلمين وأعلمهم وهو مأجور فيه على اجتهاده، لكنهم لا يُعارضون قول الله وقول رسوله بشيء أصلًا: لا نقل نُقل عن غيره، ولا رأي رآه غيره. ومن سواه من أهل العلم فإنما هم وسائط في التبليغ عنه: إما للفظ حديثه، وإما لمعناه، فقوم بلغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث، وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه، وما تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول.

ب- فيمن بعد الرسول ﷺ:

- آحاد الأمة:

القاعدة الكلية في هذا: أن لا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبي ﷺ، بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ.

- مجموع الأمة:

▪ ضمن الله تعالى العصمة للأمة، فمن تمام العصمة أن يجعل عدداً من العلماء إن أخطأ الواحد منهم في شيء كان الآخر قد أصاب فيه، حتى لا يضيع الحق، ولهذا لما كان في قول بعضهم من الخطأ في مسائل - كبعض المسائل التي أوردها - كان الصواب في قول الآخر، فلم يتفق أهل السنة على ضلالة أصلاً.

▪ لم يجتمع قط أهل السنة على خلاف قوله ﷺ في كلمة واحدة، والحق لا يخرج عنهم قط، وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول، وكل من خالفهم من خارجي ورافضي ومعتزلي وجهمي وغيرهم من أهل البدع فإنما

يُخالف رسول الله ﷺ، بل من خالف مذاهبهم في الشرائع العملية كان مخالفاً للسنة الثابتة.

▪ الواجب على المسلم أن يعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله ﷺ، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً إلا للصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -؛ فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا أجمعوا لم يُجمعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون على خطأ، بل كل قولٍ قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة لا يكون إلا خطأ، فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مُسلّماً إلى عالم واحدٍ وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيراً لرسول الله ﷺ[1].

❊ ❊ ❊

(١) انظر: منهاج السنة (١/ ٤٧٠-٤٧١) (٢/ ٤١٠) (٣/٤٠٨-٤٠٩) (٥/ ١٦٥-١٦٦، ٢٦٢) (٦/ ١٩٦) (٨/ ٢٧٣).

المطلب الأول

منزلة التقليد والعصمة وحجيتهما عند أهل الأهواء والبدعة

١- تقليدُ المتبوعين بدون حقٍّ التقليدَ الفاسدَ، والقولُ بعصمتهم بلسان المقال أو الحال:

جميع فرق أهل الأهواء والبدعة كان من أعظم أسباب ضلالهم وانحرافهم تقليدهم أكابرهم ومن يرون إمامته فيهم، وتقديم قولهم على الكتاب والسنة - فضلاً عن قول غيرهم من أئمة الإسلام -.

وحقيقة ما عليه هؤلاء من التقليد: اعتقادهم بأن من قلّدوه على صوابٍ دائماً، وأنه لا يخطئ، وهذا هو مضمون العصمة التي اختصَّ الله بها رسوله ﷺ.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إنما يخالف في ذلك الغالية من الرافضة، وأشباه الرافضة من الغالين في بعض المشايخ، ومن يعتقدون أنه من الأولياء، فالرافضة تزعم أن الاثني عشر معصومون من الخطأ والذنب، ويرون هذا من أصول دينهم. والغالية من المشايخ يقولون: إنّ الوليّ محفوظ والنّبيّ معصوم، وكثير منهم إن لم يقل ذلك بلسانه فحاله حال من يرى أن الشَّيخ والولي لا يخطئ ولا يذنب، وقد بلغ الغلو بالطائفتين إلى أن يجعلوا بعض من غلوا فيه بمنزلة النَّبيّ ﷺ وأفضل، وإن زاد الأمر جعلوا له نوعا من الإلهية، وكل هذا من الجاهلية المضاهية للضلالات النصرانية»[1].

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٦٧).

وقال: «وكثير من الفقهاء المتأخرين أو أكثرهم يقولون: إنهم عاجزون عن تَلَقِّي جميع الأحكام الشرعية من جهة الرسول، فيجعلون نصوص أئمتهم بمنزلة نص الرسول ويقلدونهم. ولا ريب أن كثيرًا من الناس يحتاج إلى تقليد العلماء في الأمور العارضة التي لا يستقل هو بمعرفتها، ومن سالكي طريق الإرادة والعبادة والفقر والتصوف من يجعل شيخه كذلك، بل قد يجعله كالمعصوم؛ ولا يتلقى سلوكه إلا عنه، ولا يتلقى عن الرسول سلوكه، مع أن تلقي السلوك عن الرسول أسهل من تلقي الفروع المتنازع فيها؛ فإن السلوك هو بالطريق التي أمر اللّه بها ورسوله من الاعتقادات والعبادات والأخلاق، وهذا كله مبين في الكتاب والسنة، فإن هذا بمنزلة الغذاء الذي لابد للمؤمن منه»[1].

وما من فرقة من الفرق إلا كان التقليد - ولازمه: القول بعصمة المقلَّد - من عوامل نشأتها وبنائها:

فالروافض: «خارجون عن الطاعة والجماعة، يقتلون المؤمن والمعاهد، لا يرون لأحد من ولاة المسلمين طاعة سواء كان عدلا أو فاسقا إلا لمن لا وجود له، وهم يقاتلون لعصبية شر من عصبية ذوي الأنساب، وهي العصبية للدين الفاسد، فإن في قلوبهم من الغل والغيظ على كبار المسلمين وصغارهم وصالحيهم وغير صالحيهم ما ليس في قلب أحد»[2].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٧٢-٢٧٣).

(٢) المصدر السابق (٢٨/ ٤٨٧-٤٨٨). وانظر: المصدر نفسه (١١/ ٥٢٥) (١٨/ ٣٢٠)، منهاج السنة (١/ ١١٢).

والخوارج: تأولوا آيات من القرآن على ما اعتقدوه، وقلدوا كبراءهم، وتعصبوا لقولهم، وجعلوا من خالف ذلك كافرا؛ لاعتقادهم أنه خالف القرآن[1].

وأهل الكلام الباطل: «أصل طريقهم الذي بنوا عليه قواعدهم وأقوالهم وأعمالهم: أن رأي متبوعهم وشيوخهم وعقولهم هو الأصل الأصيل، وهو النص الواضح الذي توزن به المقالات، فإذا جاءهم كلام الله وكلام رسوله مخالفا لهذا الأصل قالوا: هذا متشابه يحتمل عدة معان، وكلام متبوعنا نص لا احتمال فيه، فإن أمكنهم التأويل والتحريف فعلوا ذلك، وإلا قالوا: متشابه لا يعلمه إلا الله. وإذا قيل لهم: هذا بيان الله ورسوله ما فيه اشتباه ولا إشكال؛ أجابوا بأننا مقلِّدون، ومتبوعنا أعلم بمراد الله ورسوله»[2].

٢- الاكتفاء بالتقليد والعصمة والاستغناء بهما عن الكتاب والسنة:

قال ابن القيّم: «لما أعرض النّاس عن تحكيم الكتاب والسنَّة، والمحاكمة إليها، اعتقدوا عدم الاكتفاء بها، وعدلوا إلى الآراء والقياس والاستحسان وأقوال الشيوخ، عرض لهم من ذلك فساد في نظرهم، وظلمة في قلوبهم، وكدر في أفهامهم، ومحق في عقولهم، وعمّتهم هذه الأمور، حتى ربّي فيها الصّغير، وهرم عليها الكبير، فلم يروْها منكرا، فجاءتهم دولة أخرى، قامت فيها البدع مقام السّنن، والنفس مقام العقل، والهوى مقام الرشد، والضلال مقام الهدى، والمنكر مقام المعروف، والجهل مقام العلم»[3].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٦٤).

(٢) توضيح الكافية الشافية - ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ ابن سعدي (٣/ ٣٤٩) -.

(٣) الفوائد ص(٤٨).

٣- عدم قبول شيء من الدين ولو كان حقاً إلا عن طريق المقلَّد أو المعصوم:

يتفق أهل الأهواء والبدعة على أنهم «لا يقبلون الحقّ إلاّ من الطّائفة الّتي هم منتسبون إليها...، وهذا يبتلى به كثير من المنتسبين إلى طائفة معيّنة من العلم أو الدّين من المتفقهة أو المتصوفة أو غيرهم، أو إلى رئيس معظَّم عندهم في الدِّين، غير النّبيّ ﷺ، فإنهم لا يقبلون من الدّين رأيا ورواية إلاّ ما جاءت به طائفتهم»[١].

و«إن ذُكِر لذلك المتعصب الصواب في مثل ذلك، نادى وصاح وزمجر وأخفى العداوة، وكان سبيله أن يفرح بوصوله إلى ما لم يكن يعرفه، ولكن أعماه التّقليد، وأصمّه عن سماع العلم المفيد»[٢].

وهذه المنزلة والحجية يتبوّؤها التقليد والعصمة عند أهل الأهواء والبدعة على اختلاف فرقهم ومذاهبهم، وإن كانوا يتفاوتون فيها بعد ذلك بحسب قربهم وبعدهم عن الحق والسنة، ومع بعد العهد عن نور النبوة وزمنها بلغ التّقليد الفاسد فيهم ذروته، إلى أن وصل الحال بهم إلى الغلو في متبوعيهم، والظن بأنهم لن يخطئوا ولن يذنبوا، وأكثر ما يوجد ذلك في الصوفية والرافضة.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٤).
(٢) مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ص(٦٨).

المطلب الثاني

منهج استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة

المسلك الأول

إيجاب تلقّي العلم والدين عن طريق التقليد للشيخ أو المعصوم

أوجب الله على جميع الخلق اتباع هداه، وحرّم عليهم الإعراض عنه، فقال: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٣-١٢٤]، وجعل المبيّن لذلك الهدى هم أنبياءه ورسله فقال: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وأنكر أشدّ الإنكار على من اتخذ لنفسه إماماً وشيخاً - غير الأنبياء والرسل - يطيعه في كل شيء ويتبعه على كل حال فقال: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾[التوبة: ٣١].

لكن أهل التقليد - سواء منهم من صرح بعصمة شيخه ومتبوعه أم لا - جعلوا الطريق لمعرفة هدى الله والوصول إلى محبته ورضاه: تلقّي الدين -علماً كان أم سلوكاً، أصولاً كان أم فروعاً - عن الشيخ الذي يعتقدون فيه العلم أو الولاية أو العصمة، بل قصروه على ذلك وأوجبوه.

ومن أقوالهم في ذلك:

١ - قال عبد الله بن أبي بكر العيدروس: «كيفية سلوك الطريق.

سلوك الطريق على الحقيقة بالعبادات أو بالمقامات أو بالأحوال أو بالأنفاس أو بالمعارف أو بضرب الأمثال و بالامتثال وحفظ القلوب أو بالمقابلات أو بالقابليات أو بالمناظرات والمجالسات أو بالمحبات أو بالمخالطات والمودات مع حسن الظن - وهو من الأخلاق المحمديات - أو بالمذاكرات أو بالتصديق والاعتقادات أو بالانقطاع والخدمة أو بالتربية أو بالعلوم اللدنيات.

وهذا لا يمكن إلا بقصد شيخ عارف سالك مجذوب، واصل محبوب، واصل موصول، عارف بالنقل والمعقول، عارف بالله تعالى وبنفسه، حاضر غائب في الخلوات والجلوات بقلبه في عالم الشهادة والغيوب».

ثم قال: «لا بد من مصاحبة شيخ عارف.

واتفق المشايخ الصوفية على أن بناء أمرهم على: قلة الطعام، وقلة الكلام، وقلة المنام، واعتزال الأنام.

وما تحصل الرياضة والخلوات وجميع المطالب والمقامات إلا بالشيخ العارف المعبَّر عنه بالإنسان الكامل»[1].

٢- وفي الحِكَم الغوثية لأبي مدين التلمساني المغربي: «عليك باستماع كلام العلماء من القوم، فإن الحق تعالى يجري على ألسنة علماء كل زمان ما يليق بأهله».

قال شارحها أحمد إبراهيم بن علان النقشبندي: «لما ذكر الشيخ ﷺ مقام أهل القرب والشوق إليه، وذكر بعض منازل أهل السلوك وحرَّك أشجان

(١) الكبريت الأحمر والإكسير الأكبر ص(٦-٨).

القلوب لتقبل عليه؛ شرع يبيّن الطريق الموصِل إلى ذلك، والمطيّة التي يسلك بها السالك في هذه المسالك، وهو: كلام العلماء...»[١].

٣- قال أحمد إبراهيم بن علان النقشبندي: «أما تزّينت - أيها الأخ - بمحاسن الشريعة، وتحلّيت بآداب الطريقة؛ فلا بد لك في ذلك من شيخ يكون رفيقك في الطريق، ويأخذ بيدك في المفاوز، وينفعك في كل مضيق»[٢].

٤- وقال الشيخ زروق: «أخذ العلم والعمل عن المشايخ أتم من أخذه دونهم، بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم، واتبع سبيل من آب إليّ.

فلزمت المشيخة، سيما والصحابة أخذوا عنه ﷺ، وقد أخذ هو عن جبريل واتبع إشارته في أن يكون نبياً عبداً لا نبياً ملكاً، وأخذ التابعون عن الصحابة، فكان لكلٍّ أتباعٌ يختصون به كابن سيرين وابن المسيب والأعرج في أبي هريرة، وطاووس ووهب ومجاهد لابن عباس إلى غير ذلك.

فأما العلم والعمل فأخذه جلي فيما ذكروا كما ذكروا. وأما الإفادة بالهمة والحال فقد أشار إليها أنس بقوله: «ما نفضنا التراب عن أيدينا من دفنه عليه الصلاة والسلام حتى أنكرنا قلوبنا»، فأبان أن رؤية شخصه الكريم كان نافعاً لهم في قلوبهم، والعلماء ورثة الأنبياء حالاً ومآلاً وإن لم يدانوا المنزلة، وهو الأصل في طلب القرب من أهل الله في الجملة، إذ من تحقق بحالةٍ لم يخلُ حاضروه منها، فلذلك أمر بصحبة الصالحين، ونهى عن صحبة الفاسقين، فافهم»[٣].

---

(١) شرح الحكم الغوثية ص(٦٣).

(٢) المصدر السابق ص(٢٨٧-٢٨٨).

(٣) قواعد التصوف (القاعدة: ٦٥) ص(٩٤-٩٥).

٥- وقال: «لا بد من شيخ كامل في إدخال الخواص التي تقتضي تقوية النفوس. اعتبار الطبيعي ما في النفوس أصلاً، وإدخال ما يقتضي تقويتها من الخواص فرعاً؛ يحتاج لغوص عظيم وبصيرة نافذة وعلم جم، إذ منها ما يخص ويعم، ومنها ما هو أخص من الأخص، فلا بد من شيخ كامل في هذه»(١).

٦- ومن أقوال الرافضة ودعاواهم وما ينسبونه إلى الأئمة زوراً وافتراءً:

- قال أبو عبد الله: «بليّة الناس عظيمة، إن دعوناهم لم يجيبونا، وإن تركناهم لم يهتدوا بغيرنا»(٢).
- وقال الرضا: «الناس عبيد لنا في الطاعة، موالٍ لنا في الدين»(٣).
- وقال أبو جعفر: «بِنا عُبِد الله، وبنا عُرِف الله، وبنا وُحِّد الله»(٤).
- عن الوشاء قال: «سألت الرضا رضي الله عنه فقلت له: جعلت فداك ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٧]؟، فقال: نحن أهل الذكر، ونحن المسئولون، قلت: فأنتم المسئولون ونحن السائلون؟، قال: نعم، قلت: حقاً علينا أن نسألكم؟، قال: نعم»(٥).

---

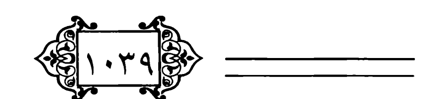
(١) قواعد التصوف (القاعدة: ٧٣) ص(١٠٥).

(٢) بحار الأنوار (٢٣/ ٩٩).

(٣) الأمالي للمفيد ص(٢٥٣).

(٤) بحار الأنوار (٢٣/ ١٠٣).

(٥) أصول الكافي (١/ ٢١٠-٢١١).



المسلك الثاني

ذكر الحجج والفضائل والمزايا الموجِبة لتقليد الشيخ المعيّن أو المعصوم والتسليم له

من المسلَّمات: أن من قلّد غيره فإنما يقلّده لما يعتقده له من الخصائص والمزايا التي توجب تقليده، ومن ذلك: ما يراه للمقلَّد من مزيّة في نفسه وعلى غيره، أو أنه - على أقل الأحوال - يرى أن ذلك المقلَّد أفضل منه أو أعلم أو نحو ذلك.

وهذا ما استغلّه أهل التقليد وعصمة الشيوخ والأئمة، فضمّنوا أقوالهم وقصصهم جملاً من الحجج والفضائل والمزايا التي يقنعون بها أتباعهم لتقليد شيخهم أو إمامهم أو طائفتهم.

ومن ذلك:

١ - قال القشيري: «لمّا أثبتنا طرفاً من سير القوم، وضممنا إلى ذلك أبواباً من المقامات، أردنا أن نختم هذا الرسالة بوصية للمريدين، نرجو من الله تعالى حسن توفيقهم لاستعمالها، وأن لا يحرمنا القيام بها، ولا يجعلها حجة علينا...

ويقبح بالمريد أن ينتسب إلى مذهب من مذاهب من ليس من هذه الطريقة، وليس انتساب الصوفي إلى مذهب من مذاهب المختلفين سوى طريقة الصوفية إلا نتيجة جهلهم بمذاهب أهل هذه الطريقة؛ فإن هؤلاء حججهم في مسائلهم أظهر من حجج كل أحد، وقواعد مذهبهم أقوى من قواعد كل مذهب.

والناس: إمَّا أصحاب النقل والأثر، وما أرباب العقل والفِكر، وشيوخ هذه الطائفة ارتقوا عن هذه الجملة؛ فالذي للناس غيب فهو لهم ظهور، والذي للخلق من المعارف مقصود فلهم من الحق سبحانه موجود، فهم أهل الوصال، والناس أهل الاستدلال، وهم كما قال القائل:

ليلي بوجهك مشرق وظلامُه في الناس ساري
فالناس في سدف الظلام ونحن في ضوء النهار

ولم يكن عصر من الأعصار في مدة الإسلام إلا وفيه شيخ من شيوخ هذه الطائفة، ممن له علوم التوحيد وإمامة القوم إلا وأئمة ذلك الوقت من العلماء استسلموا لذلك الشيخ وتواضعوا له وتبركوا به، ولولا مزية وخصوصية لهم وإلا كان الأمر بالعكس»[١].

٢- قال السهروردي: «فالمريد الصادق إذا دخل تحت حكم الشيخ، وصَحِبه، وتأدّب بآدابه، يسري من باطن الشيخ حالٌ إلى باطن المريد، كسراج يقتبس من سراج، وكلام الشيخ يلقح باطن المريد، ويكون مقام الشيخ مستودع نفائس الحال، وينتقل الحال من الشيخ إلى المريد بواسطة الصحبة وسماع المقال»[٢].

٣- وقال: «فالشيخ ينقي بذر الكلام عن ثوب الهوى ويسلمه إلى الله ويسأل المعونة والسداد، ثم يقول، فيكون كلامه بالحق من الحق.

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٥٧٠).

(٢) عوارف المعارف (١/ ٩٣).

والشيخ للمريدين أمين الإلهام، كما أن جبريل أمين الوحي، فكما لا يخون جبريل في الوحي؛ لا يخون الشيخ في الإلهام.

وكما أن رسول الله لا ينطق عن الهوى؛ فالشيخ مقيَّد برسول الله ﷺ ظاهراً وباطناً، لا يتكلم بهوى النفس»(١).

٤- وفي الحِكَم الغوثية لأبي مدين التلمساني المغربي: «عليك باستماع كلام العلماء من القوم، فإن الحق تعالى يجري على ألسنة علماء كل زمان ما يليق بأهله».

قال شارحها أحمد إبراهيم بن علان النقشبندي: «...فإنهم أطباء القلوب، والطبيب يعطي المريض ما يناسب مزاجه وسنه ووقته؛ وكذلك أطباء القلوب يجري الله على ألسنتهم في كل زمان الدواء النافع لأهل ذلك الزمان...

فأيّ قلبٍ - يا أخي - يصل إليه نور المعارف فلا يشرق؟، وأي غرس ينميه كلام الواصل فلا يورّق؟!.

فعليك بتتبع كلامهم، والاقتداء بآثارهم، واقصدهم في كل مكان، واخضع وانكسر لكل من تتوهم فيه لمعة من مقام الإحسان، فإن الكون معمور بهم، ولا يخلو عنهم»(٢).

٥- وفيها أيضاً: «الشيخ ما شهد له ذاتك بالتقديم، وسرك بالاحترام والتعظيم، الشيخ من هذبك بأخلاقه، وأدبك بإطراقه، وأنار باطنك بإشراقه،

---

(١) عوارف المعارف (١/ ٣٧٠).

(٢) شرح الحكم الغوثية ص(٦٣-٦٥).

الشيخ من جمعك في حضوره، وحفظك في مغيبه آثار نوره»[١].

٦- وقال أبو الحسن الشاذلي: «إن السلحفاة تبيض وتربّي أولادها بالنظر إليهم من بُعْد، ولنظرها هذه الخاصّية، فإذا كان لحيوانٍ النظرة هذه الخاصية؛ كيف لا يكون لنظر الولي ذلك؟، فكيف بمن يكون في خدمته ومحبته متهالك؟»[٢].

٧- وقال علي الخواص: «إنما كان مشايخ القوم [يعني: مشايخ الصوفية] يجيبون تلامذتهم من قبورهم دون مشايخ الفقهاء في الفقه؛ ليصدق الفقراء [يعني: الصوفية] في اعتقادهم في أشياخهم، دون الفقهاء، فلو صدق الفقيه لأجابه الإمام الشافعي وخاطبه مشافهة»[٣].

٨- وأما حجج الرافضة في وجوب تقليد الأئمة المعصومين، والفضائل والمزايا التي ينسبونها إليهم زوراً وافتراءً: فكلها من قبيل الكفر كدعوى علم الغيب والتصرف بالكون وغير ذلك، ومنها:

- قال الخميني: «إن للإمام مقاماً محموداً ودرجة سامية وخلافة تكوينية تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون، وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل»[٤].

---

(١) شرح الحكم الغوثية ص(٢٨٢).

(٢) المصدر السابق ص(١٩٩).

(٣) الطبقات الكبرى للشعراني (١/ ٤٩٤).

(٤) الحكومة الإسلامية ص(٥٢).

- وقال: «وقد قلت سابقاً: إن تعاليم الأئمة كتعاليم القرآن، لا تخص جيلاً خاصا، وإنما هي تعاليم للجميع في كل عصر ومصر وإلى يوم القيامة يجب تنفيذها واتباعها»(١).

- وروى فرات بن إبراهيم الكوفي عن علي رضي الله عنه قال: «أنا أؤدي من النبيين إلى الوصيين، ومن الوصيين إلى النبيين، وما بعث الله نبياً إلا وأنا أقضي دينه وأنجز عداته، ولقد اصطفاني ربي بالعلم والظفر، ولقد وفدت إلى ربي اثني عشر وفادة فعرفني نفسه وأعطاني مفاتيح الغيب...، أنا الفاروق الذي أفرق بين الحق والباطل، أنا أدخل أوليائي الجنة وأعدائي النار»(٢).

- وقال عبد الله شبر: «ما رويناه بطرق عديدة عنهم عليهم السلام أنهم يعلمون ما كان وما يكون وما هو كائن، ويعلمون ما في السماوات وما في الأرضين...، ولهم حالة روحانية برزخية أولية تجري عليهم فيها صفات الربوبية»(٣).

- ويروون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: «يا علي، إن الله تبارك وتعالى حمّلني ذنوب شيعتك، ثم غفرها لي، وذلك قوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح: ٢] »(٤).

---

(١) الحكومة الإسلامية ص(١١٣).

(٢) تفسير فرات الكوفي ص(٦٧).

(٣) مصابيح الأنوار (٢/ ٣٩٧).

(٤) علل الشرائع ص(٢٠٨).

المسلك الثالث

معارضة النصوص الشرعية بقول المقَلَّد أو المعصوم

نصوص الكتاب والسنة هي النور الذي يستضيء به المؤمن، والحصن الذي يمتنع فيه عن كل مبطل، والسلاح الذي ينقض به كل باطل.

وهي أشدّ وأقوى ما يخشاه كل صاحب ضلال وهوى وبدعة؛ فهي تنقض عليه أصوله، وتكشف زيفه وتلبيسه، وتصرِف عنه أتباعه.

لذلك؛ حرِص أهل الأهواء والبدعة من أهل التقليد ودعوى العصمة للأئمة والشيوخ على أن يضعوا بين مقلِّديهم وبينها المفاوز والعقبات التي تحول دون أن يطلبوها أو يتعلموها أو يدركوا معارضة ما هم فيه لدلالاتها الشرعية الصحيحة، فبعد أن يكونوا قد قرّروا وجوب تقليد شيوخهم والتلقي المطلق عنهم، وذكروا الحجج على ذلك، وعدّدوا فضائل المقلَّدين ومزاياهم التي توجب تقليدهم؛ جعلوا أقوال المقلَّدين أو المدَّعى عصمتهم في مرتبة نصوص الكتاب والسنة، فلا يأتيهم أحدٌ يبيّن لهم ما يعارض باطلهم وينقضه من الكتاب والسنة إلا عارضوه بقول ذلك المقلَّد.

ولذلك؛ أكثروا من الأقوال والقصص التي توجب تقليد الشيخ المقلَّد أو المدعى عصمته دون النظر إلى نقلٍ ولا إعمال فكر، وإنما هو التسليم المطلق دون قيد أو شرط، وحرّموا مجرد مناقشته، ومن ذلك: ما نقله القشيري في رسالته، والشعراني في كتابه: (الأنوار القدسية في معرفة قواعد الصوفية)، وقد أكثرا من ذلك، ومما ذكراه:

١- قال القشيري: «الصحبة على ثلاثة أقسام:

صحبةٌ مع من فوقك: وهي في الحقيقة خدمة.

وصحبة مع من دونك: وهي تقضي على المتبوع بالشفقة والرحمة، وعلى التابع بالوفاق والحرمة.

وصحبة الأكفاء والنظراء: وهي مبنية على الإيثار والفتوة.

فمن صحب شيخاً فوقه في الرتبة فأَدُبه ترك الاعتراض، وحمل ما يبدو منه على وجه جميل، وتلقي أحواله بالإيمان به»(١).

٢- وقال: «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: خرجت إلى مرو في حياة شيخي الأستاذ أبي سهل الصعلوكي، وكان له قبل خروجي أيام الجمعة بالغدوات مجلس دور القرآن والختم، فوجدته عند رجوعي قد رفع ذلك المسجد، وعقد لأبي الغفاني في ذلك الوقت مجلس القول، فداخلني من ذلك شيءٌ؛ فكنت أقول في نفسي: قد استبدل مجلس الختم بمجلس القول، فقال لي يوماً: يا أبا عبد الرحمن، إيش يقول الناسُ فيّ؟، فقلت: يقولون: رفع مجلس القرآن ووضع مجلس القول!!، فقال: من قال لأستاذ: لِمَ؟؛ لا يفلح أبداً»(٢).

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٤٠٠).

(٢) المصدر السابق ص(٤٣٧-٤٣٨). ومنهم من قال: «من قال لأستاذه: لِمَ؟؛ لا يفلح؛ لأن الشيخ في أهله كالنبي في أمته». غيث المواهب العلية للرندي (١/ ١٩٧).

٣- وقال برهان الدين بن أبي شريف: «من لم يرَ خطأ شيخه أحسن من صوابه هو لم ينتفع به»(١).

٤- وقال الشعراني: «وأجمعوا على أنه إذا حصل من المريد مخالفة لإشارة شيخه أو جناية على أحد بغير حق كان عليه أن يقرّ بين يديه بالجناية على الفور، ثم يستسلم لما يحكم به عليه شيخه من العقوبات للنفس على تلك الجناية من سفر يكلفه أو خدمة شديدة أو جوع شديد ونحو ذلك، وأجمعوا على أنه لا يجوز للأشياخ التجاوز عن زلات المريد؛ لأن ذلك تضييع لحقوق الله ﷻ»(٢).

٥- وقال الكرخي: «الأصل أن كل آية تخالف قول أصحابنا فإنها تحمل على النسخ أو على الترجيح، والأولى أن تحمل على التأويل من جهة التوفيق...، الأصل أن كل خبر يجيء بخلاف قول أصحابنا فإنه يحمل على النسخ أو على أنه معارض بمثله»(٣).

٦- وفي الحكم الغوثية: «من ظهر له نقصٌ من شيخه؛ لم ينتفع به». قال الشارح: «...فإذا صحبتَ الواحد منهم، وسطع في قلبك شمس نهاره؛ فعليك بلزوم الأدب معه، تعمّر قلبك بعظيم أسراره، واشتهر [كذا] فيه حينئذ الاستقامة والكمال، وأوِّل ما اشتبه عليك من أحواله، وحسِّن العقيدة فيه على كل حال؛ فإن الأمر دائر بين: نسبة القصور إليه ونسبة القصور إلى فهمك ومعرفة ما لديه، والثاني بك أولى وأليق»(٤).

---

(١) الأنوار القدسية (١/ ١٧٦).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٨٠).

(٣) رسالة الكرخي في الأصول ص(١٦٩-١٧٠).

(٤) شرح الحكم الغوثية ص(١٩٤).

المسلك الرابع
التنفير والتحذير من جميع المذاهب الأخرى
- وخاصة مذهب أهل السنة -

من المعلوم أن أعظم ما يقوم عليه التقليد ودعوى العصمة للمعين: التلقّي المطلق عن ذلك الشخص والتسليم الكامل له.

وتأكيداً لذلك، وحرصاً على توثيقه في قلوب المقلِّدين؛ يستدل أهل التقليد والعصمة بهما على ترك كل من سوى المعيَّن المقلَّد والإعراض عن كل ما يخالف مذهبه ونحلته[1].

قال ابن القيم رحمه الله - في حال المقلّدين عامة تجاه ما يخالف ما عليه مقلَّدوهم -: «ولم ينحرف مع المنحرفين الذين كان سبب انحرافهم عدم قبول العهد أو قبلوه بِكُرْهٍ ولم يأخذوه بقوة ولا عزيمة، ولا حدثوا أنفسهم بفهمه وتدبره والعمل بما فيه وتنفيذ وصاياه، بل عرض عليهم العهد ومعهم ضراوة الصبا ودين العادة وما ألفوا عليه الآباء والأمهات، فتلقوا العهد تلقي من هو مكتف بما وجد عليه آباءه وسلفه وعادتهم، لا تَكَفِّيَ من يجمع همه وقلبه على فهم العهد والعمل به، حتى كأن ذلك العهد أتاه وحده وقيل له: تأمل ما فيه ثم اعمل بموجبه!، فإذا لم يتلق عهده هذا التلقي أخلد إلى سير القرابة وما استمرت عليه عادة أهله وأصحابه وجيرانه وأهل بلده، فإن علت همته أخلد إلى ما عليه

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ١٠٠) (١٠/ ٦٠٢-٦٠٦)، زاد المعاد (٥/ ٢٢١).

سلفه ومن تقدمه من غير التفات إلى تدبر العهد وفهمه، فرضي لنفسه أن يكون دينه دين العادة، فإذا شامه الشيطان ورأى هذا مبلغ همته وعزيمته رماه بالعصبية والحمية للآباء وسلفه، وزين له أن هذا هو الحق، وما خالفه باطل، ومثل له الهدى في صورة الضلال، والضلال في صورة الهدى، بتلك العصبية والحمية التي أسست على غير علم، فرضاه أن يكون مع عشيرته وقومه، له ما لهم وعليه ما عليهم، فخذل عن الهدى، وولاه الله ما تولى فلو جاءه كل الهدى يخالف قومه وعشيرته لم يره إلا ضلالة»(١).

فأهل التقليد في كل مذهب: يحرّمون على أتباعهم الخروج عن مذهب أئمتهم ولو في جزء يسير من المسائل، ومنهم من يغلو فيجعل فِعل ذلك من الزندقة أو الردة.

وقد وقعت في التاريخ الإسلامي حروب وفتن كان سببها ما غُرِس في أتباع المذاهب من أن مذهبهم حق مطلقاً، وأن مذهب غيرهم باطل مطلقاً، ومن ذلك:

أ - ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية من أن بعض أتباع المذاهب الأربعة في بلاد المشرق حملهم الاختلافُ في بعض المسائل - التي هي من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد - وتعصبُ كل منهم لمقلَّديه في مذهبه؛ إلى حصول القتال بينهم. وذكر أن من أسباب تسليط الله التتر على تلك البلاد كثرة التفرق والفتن في المذاهب وغيرها، فالمنتسب إلى الشافعي يتعصب لمذهبه على مذهب أبي حنيفة حتى يخرج عن الدين، والمنتسب إلى أبي حنيفة يتعصب لمذهبه على

---

(١) الفوائد ص(١٦٥-١٦٦).

مذهب الشافعي وغيره حتى يخرج عن الدين، والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على هذا أو هذا[١].

ب - ما ذكره ياقوت الحموي[٢] عن مدينة أصبهان بقوله: «وقد فشا الخراب في هذا الوقت وقبله في نواحيها لكثرة الفتن والتعصب بين الشافعية والحنفية والحروب المتصلة بين الحزبين فكلما ظهرت طائفة نهبت محلة الأخرى وأحرقتها وخربتها لا يأخذهم في ذلك إِلٌّ ولا ذمة»[٣].

وذكر قريبا من ذلك عن الحنفية والشافعية في الري[٤].

وأهل الأهواء والبدعة: ينفّرون أتباعهم ومقلِّديهم والناس أجمعين عن مذهب أهل السنة، ويصفونهم بالصفات الذميمة كالمجبرة والحشوية والشكاك والنقصانية وغير ذلك.

فالخوارج لما جاء عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يناظرهم ليعيدهم إلى السنة والجماعة؛ قام أحد رؤوسهم ومقلَّديهم (وهو: ابن الكوا) فخطب الناس فقال: «يا حملة القرآن، هذا عبد الله بن عباس، فمن لم يكن يعرفه فأنا أعرفه؛

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٦٦، ٢٥٤)، القواعد النورانية ص(٢٠).

(٢) ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي، شهاب الدين، أبو عبد الله، ولادته سنة أربع أو خمس وسبعين وخمسمائة، وكانت له همة عالية في تحصيل المعارف، من تصانيفه: معجم البلدان ومعجم الشعراء ومعجم الأدباء وغيرها، توفي سنة ست وعشرين وستمائة. وفيات الأعيان (٦/ ١٢٧-١٣٩).

(٣) معجم البلدان (١/ ٢٠٩).

(٤) المصدر السابق (٣/ ١١٧).

ممن يخاصم في كتاب الله بما لا يعرفه، هذا ممن نزل فيه وفي قومه: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[الزخرف: ٥٨]، فردوه إلى صاحبه ولا تواضعوه كتاب الله»[١].

ومما أنتجه هذا المسلك: نفرة المقلِّدين الشديدة عن السنة وأهلها، ومن أمثلته الواقعية:

أ - ما ذكره الإمام ابن حبان في ترجمة (خلف بن أيوب البلخي) بقوله: «كان مرجئا غاليا فيه، أستحب مجانبة حديثه؛ لتعصبه في الإرجاء، وبغضه من ينتحل السنة، وقمعه إياهم جهده»[٢].

ب - ما ذكره أيضا في ترجمة شداد بن حكيم البلخي، بقوله: «كان مرجئا مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات، غير أني أحب مجانبة حديثه؛ لتعصبه في الإرجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها»[٣].

والصوفية: ينفّرون عن جميع المذاهب الأخرى، ويقصرون الطريق إلى الله في طريقهم، ويزّهدون مريديهم في علوم الشريعة وأهلها وأئمتها، ومما نقلوه في ذلك:

عن الجنيد قال: «المريد الصادق غني عن علم العلماء، وإذا أراد الله بالمريد خيراً أوقعه إلى الصوفية ومنحه صحبة الفقراء»[٤].

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٢٨١).

(٢) الثقات (٨/ ٢٢٨).

(٣) المصدر السابق (٨/ ٣١٠).

(٤) الطبقات الكبرى (١/ ٨٤).

وقال: «أُحب للصوفي أن لا يقرأ ولا يكتب؛ لأنه أجمع لهمه، وأحب للمريد المبتدئ أن لا يشغل قلبه بهذه الثلاث وإلا تغير حاله: التكسب، وطلب الحديث، والتكسب»(١).

وقال أبو سليمان الداراني: «من طلب الحديث فقد ركن إلى الدنيا»(٢).

واستشار رجلٌ معروفاً الكرخي في صحبة الإمام أحمد بن حنبل فقال له: «لا تصحبه؛ فإن أحمد صاحب حديث، وفي الحديث اشتغال بالناس، فإن صحبته ذهب ما تجد في قلبك من حلاوة الذكر وحب الخلوة»(٣).

وقال ابن عجيبة الحسني: «الجلوس معهم [يعني: العلماء] اليوم أقبح من سبعين عامياً غافلاً وفقيراً جاهلاً؛ لأنهم لا يعرفون إلا ظاهر الشريعة، ويرون أن من خالفهم في هذا الظاهر مخطئ أو ضال، فيجهدون في رد من خالفهم، يعتقدون أنهم ينصحون وهم يغشّون، فليحذر المريد من صحبتهم والقرب منهم ما استطاع، فإن توقف في مسألة ولم يجد من يسأل عنها من أهل الباطن فليسأله على حذر، ويكون معه كالجالس مع العقرب والحية، والله ما رأيت أحداً قط من الفقراء قرب منهم وصحبهم فأفلح أبداً في طريق الخصوص»(٤).

---

(١) قوت القلوب (١/ ٢٦٧).

(٢) المصدر السابق (٢/ ١٥٢).

(٣) قوت القلوب (٢/ ٢٣٦).

(٤) إيقاظ الهمم ص(٩٧).

وسبق قول أبي القاسم القشيري: «ويقبح بالمريد أن ينتسب إلى مذهب من مذاهب من ليس من هذه الطريقة، وليس انتساب الصوفي إلى مذهب من مذاهب المختلفين سوى طريقة الصوفية إلا نتيجة جهلهم بمذاهب أهل هذه الطريقة»[١].

والرافضة: يذمّون أهل الإسلام أجمعين من الصحابة والسلف وأئمة أهل السنة، بل حتى أهل البدع من أهل الإسلام، ومن بلاياهم:

- عن أبي جعفر قال: «كان الناس أهل رِدّة بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة. فقلت: من الثلاثة؟، فقال: المقداد بن الأسود وأبو ذر الغفاري وسلمان الفارسي»[٢].
- «أخبارهم عليهم السلام تنادي بأن الناصب هو ما يقال له عندهم: سنياً»[٣].
- «وأما طوائف أهل الخلاف على هذه الفرقة الإمامية فالنصوص متظافرة في الدلالة على أنهم مخلدون في النار»[٤].
- «ومما يدلنا على أن أئمة المذاهب الأربعة من أهل السنة هم أيضاً خالفوا الكتاب وسنة النبي الذي أمرهم بالاقتداء بالعترة الطاهرة، فلم نجد واحداً منهم لوى عنقه وركب سفينتهم وعرف إمام زمانه»[٥].

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٥٧٠).

(٢) الروضة من الكافي (٨/ ٢٤٥).

(٣) المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية ص(١٤٧).

(٤) نور البراهين ص(٥٧).

(٥) الشيعة هم أهل السنة ص(٨٨).

المسلك الخامس

التنفير والتحذير من تلقّي العلم عن غير طريق التقليد للشيخ أو المعصوم

لم يكتفِ أهل التقليد والعصمة بأن يوجبوا على مقلِّديهم التلقي عن شيخ معين أو طائفة معينة، ولا بتنفيرهم عن جميع الشيوخ الآخرين أو المذاهب والطوائف الأخرى، بل أغرقوهم في بحرٍ متلاطمٍ من التقليد لا يخرجون منه إلا أن يشاء الله، وأحاطوهم بسياجٍ من نارٍ لا يجاوزونه إلا بلطف الله، فحذروهم والمسلمين أجمعين من أن يطلبوا الدين والعلم والهدى مطلقاً إلا عن طريق التقليد والعصمة.

قال محمد بن عبد الوهاب الثقفي: «لو أن رجلاً جمع العلوم كلها، وصحب طوائف الناس، لا يبلغ مبلغ الرجال إلا بالرياضة من شيخ أو إمام أو مؤدِّب ناصح، ومن لم يأخذ أدبه من أستاذ يريه عيوب أعماله ورعونات نفسه لا يجوز الاقتداء به في تصحيح المعاملات»[١].

وقال أبو يزيد البسطامي: «من لم يكن له أستاذ فإمامه الشيطان»[٢].

وقال القشيري: «سمعت الأستاذ أبا عليٍّ الدقاق يقول: الشجرة إذا نبتت بنفسها من غير غراس فإنها تورق، ولكن لا تُثمر؛ كذلك المريد إذا لم يكن له أستاذ يأخذ منه طريقته نفساً نفساً فهو عابد هواه، لا يجد نفاذاً»[٢].

---

(١) الرسالة القشيرية ص(١٠٤-١٠٥).

(٢) المصدر السابق ص(٥٧٢).

وقال الشعراني: «من ادعى الطريق بلا شيخ كان شيخه إبليس»(١).

وقال أحمد إبراهيم النقشبندي: «من أراد أن يقطع منزلاً من الأرض لا يمكنه ذلك إلا بدليل، وإلا ضل وانقطع وعدل عن السبيل، فكيف بمن يريد أن يقطع مثل هذا الطريق؟، فهيهات أن يمكنه ذلك إلا بشيخ مرشد تمّ له هذا التحقيق...، كما قال في الحكم العطائية: (سبحان من لم يجعل الدليل على أوليائه إلا من حيث الدليل عليه، ولم يوصلهم إليهم إلا من أراد أن يوصله إليه)»(٢).

---

(١) الأنوار القدسية (١/ ١٧٤).

(٢) شرح الحكم الغوثية ص(٢٨٨).

المسلك السادس

ذكر العقوبات العظيمة لمن لم يقلِّد الشيخ أو المعصوم، أو تركه إلى غيره، أو جمع بينه وبين غيره

عدم تلقِّي المرء دينه عن شيخٍ يقلّده في كل أمر، أو عدم اعتقاده فيه العصمة؛ هو من الأمور المحرمة المحظورة عند أهل التقليد ودعوى العصمة - كما سبق في المسلك السابق -، وزيادةً في تقرير ذلك وضعوا لمن لم يرَ تقليدهم أصلاً أو عصمتهم، أو تركهم وذهب إلى غيرهم، أو جمع بين تقليدهم وتقليد غيرهم؛ العقوبات الشديدة المغلَّظة؛ يتوعّدونهم بها.

ومن ذلك:

١- قال الجنيد: «من حُرِم احترام الأشياخ ابتلاه الله تعالى بالمقت بين العباد وحُرِم نور الإيمان»[(١)].

٢- وقال عبد القادر الجيلي: «من لم يعتقد في شيخه الكمال لا يفلح على يديه أبدا»[(١)].

٣- وقال القشيري: «سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: بدء كل فُرقة المخالفة. يعني به: أنَّ من خالف شيخه لم يبق على طريقته، وانقطعت العُلقْةُ بينهما وإن جمعتهما البقعة. فمن صحب شيخاً من الشيوخ ثم اعترض عليه بقلبه فقد نقض عهد الصحبة، ووجبت عليه التوبة، على أن الشيوخ

---

(١) الأنوار القدسية (١/ ١٧٤).

قالوا: عُقوق الأستاذين لا توبة عنها»[١].

٤- وروى عن الحسن الدامغاني قال: «سمعت عمي البسطامي يحكي عن أبيه: أن شقيقاً البلخيّ وأبا تراب النخشبي قدما على أبي يزيد، فقُدِّمت السفرة، وشاب يخدم أبا يزيد، فقالا له: كل معنا يا فتى. فقال: أنا صائم. فقال أبو تراب: كل ولك أجر صوم شهر. فأبى. فقال شقيق: كل ولك أجر صوم سنة. فأبى. فقال أبو يزيد: دعوا من سقط من عين الله تعالى. فأُخذ ذلك الشاب في السرقة بعد سنة، فقطعت يده»[٢].

٥- وقال: «ويحكى عن أبي الحسن الهمداني العلوي قال: كنت ليلة عند جعفر الخلدي، وكنت أمرت في بيتي أن يُعَلَّق طير في التنور، وكان قلبي معه، فقال لي جعفر: أقم عندنا الليلة، فتعللت بشيء، ورجعت إلى منزلي، فأخرج الطير من التنور، ووضع بين يدي، فدخل كلب من الباب، وحمل الطير عند تغافل الحاضرين...، فلما أصبحتُ دخلت على جعفر، فحين وقع بصره عليّ قال: من لم يحفظ قلوب المشايخ سُلّط عليه كلب يؤذيه»[٢].

٦- وذكروا عن محمد الحميم بن عبد الصادق أنه تزوج من تسعين امرأة، وجمع بين العشرات، كما جمع بين بنات الشيخ ابن النقا وبين بنات أبي لدودة اثنتين اثنتين، فأنكر عليه القاضي وقال له: يا شيخ محمد، خمّست وسدست وعشرت حتى جمعت الآن بين أختين!، تخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؟، فقال له: إن الرسول ﷺ أذِن لي بذلك، فقال له القاضي: جميع هذه الأنكحة

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٤٣٧).

(٢) المصدر السابق ص(٤٣٨).

فسختها، فدعا عليه وقال له: الله يفسخ جلدك، فمرض القاضي وانفسخ جلده[1].

٧- وقال الحاج ميرزا علي الحائري: «... وقسم من الناس مفرّطون مقصرون في حقهم، قد نزلوهم عن مراتبهم التي رتبهم الله فيها، فبعضهم أنكر فضلهم وجعلهم مساوين مع سائر الخلق، وقالوا: إنهم لا يتمكنون من أي فعل حتى بأمر الله تعالى، وأثبت لهم الجهل والنقص والعجز، بل حكم بعضهم بنجاسة مدفوعاتهم، وأنكر علمهم بالغيب، وغير ذلك من النقائص، وبعضهم لم يثبت لهم الولاية الكلية الإلهية.

فهؤلاء هم المقصرة والمفرطة، وهم منحرفون عن جادة الحق والصواب، خارجون عن مذهب الإمامية.

أما القاصرون فلضعف بصيرتهم وقصور عقلهم، وهم ضعفاء الشيعة، كما في بعض الأخبار، فربما يرجى لهم النجاة.

وأما المقصرون المعتقدون أو المعاندون فلا أظن أن الله ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم، بل أعمالهم تكون كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف، نستعيذ بالله من تلك العقيدة الضعيفة الساقطة»[2].

---

(١) الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين ص(١٠٣) نقلاً عن دراسات في التصوف ص(١٦٥-١٦٦).

(٢) عقيدة الشيعة ص(٢٩).

المسلك السابع

تضمين دعوى التقليد قواعده وآدابه

مع ما في التقليد الفاسد من خطأ وضلال؛ إذ «أين العلمُ الذي سنده محمّد ابن عبد الله عن جبريل عن رب العالمين سبحانه، من الخوض الذي سنده شيوخ الضلالة من الجهميَّة والمعتزلة؟، وأين الأقوال والآراء التي مات أنصارها والقائمون عليها...؟ من النُّصوص التي لا تزول إلاّ إذا زالت الأرض والسماء»[1]؛ مع ذلك فإنه قد وضعت له القواعد والآداب التي أريد بها ترسيخه في نفوس المقلِّدين، وضمان ولائهم للمقلَّدين.

وعند التمعّن في تلك القواعد والآداب يزداد فقه المؤمن وإيمانه بالمعاني العظيمة في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ۝٣٦ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦-٣٧]، وقوله: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ۝١٢٣ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٣-١٢٤]، وقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]؛ فقد امتلأت تلك القواعد والآداب بما يجعل المقلِّد دائماً مغيَّب العقل، مسلوب الفكر، يقاد كيف شاء مقلَّده، لا رأي له ولا قرار، بل يصل به الأمر إلى أدنى درجات الذلّة والمهانة وفقدان الأهلية والتصرّف حتى كأنه عند مقلَّده كالعبد الرقيق مع سيده!.

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية ص(٤٣-٤٤).

وقد عُنِي أهل التصوف - خاصة - بالتقعيد والتقنين والتأليف في هذا الباب، ولا يكاد يخلو مصنَّف من مصنفاتهم في بيان الطريق ومعالمه أو تراجم أعيانهم وأئمتهم إلا وفيه أبواب وُضِعت لذلك أو كانت منثورة في أقوال من تُرجِم لهم، هذا فضلاً عن الكتب المصنفة أساساً في ذلك.

وهذا أبو مدين شعيب بن الحسين التلمساني المغربي الملقَّب عندهم بالغوث يبين شيئاً من تلك القواعد والآداب في أبياتٍ له، ويشرحها من بعده أحمد بن محمد بن عطاء الله السكندري، وفيها:

ما لذة العيش إلا صحبة الفقرا   هم السلاطين و السادات والأمرا

قال ابن عطاء: «فلا تخالف أيها السالك طريقه، واجتهد أيها السالك المُجِدُّ في تحصيل هذا الرفيق، واصحبه، وتأدب في مجالسه، ويزيل عنك ببركة صحبته كل تعويق...».

فاصحبهمو وتأدب في مجالسهم   وخل حظك مهما قدموك ورا

«أي: اصحب الفقراء، وتأدب معهم في مجالستهم؛ فإن الصحبة شبح، والأدب روحها، فإذا اجتمع لك بين الشبح والروح حُزتَ فائدة صحبته، وإلا كانت صحبتك ميتة، فأي فائدة ترجوها من الميت؟. ومن أهم آداب الصحبة: أن تخلف حظوظك وراءك ولا تكن همتك مصروفة إلا لامتثال أوامرهم فعند ذلك يشكر مسعاك».

واستغنم الوقت واحضر دائما معهم   واعلم بأن الرضا يختص من حضرا

«أي: واستغنم وقت صحبة الفقراء واحضر دائما معهم بقلبك وقالبك

تسري إليك زوائدهم، وتغمرك فوائدهم، وينصح ظاهرك بالتأدب بآدابهم، ويشرق باطنك بالتحلي بأنوارهم...، واعلم أن هـذا الرضا وهذا المقام يخص من حضر معهم بالتأدب، وخرج عن نفسه، وتحلى بالذلة والانكسار، فاخرج عنك إذا حضرت بين أيديهم، وانطرح وانكسِر إذا حللت بناديهم، فعند ذلك تذوق لذة الحضور، واستعن على ذلك بملازمة الصَّمت، تشرق لك أنوار الفرح، ويغمرك السرور، كما قال رضي الله عنه:».

ولازم الصمت إلا إن سئلت فقل لا علم عندي وكن بالجهل مستترا

«فالزم الصمت - أيها السالك - إلا إن سُئلت، فإن سُئلتَ فارجع إلى أصلِك ووصلك وقل: لا علم عندي، واستتر بالجهل تشرق لك أنوار العلم اللدني، فإنك مهما اعترفت بجهلك ورجعت إلى أصلِك لاحت لك معرفة نفسك، فإذا عرفتها عرفت ربك».

إن بدا منك عيب فاعتذر وأقم وجه اعتذارك عما فيك منك جر

وقل عبيدكمو أولى بصفحكمو فسامحوا وخذوا بالرفق يا فقرا

هم بالتفضل أولى وهو فلا تخف دركا منهم ولا ضررا

«ومع اعترافك واستغفارك أقم وجه اعتذارك عما جرى منك فيكون ذلك مُمْحِياً للذنب وأدخل في القبول.

وذُلَّ وتواضَع وانكسِر، وقل: عبيدكم أولى بصفحِكُم؛ لأن العبد ليس له إلا باب مولاه... فسامحوا عُبَيدكم يا فقرا، وخذوا بالرفق وعاملوني به، فإني عبد فقير لا يصلحني إلا المعاملة بالرفق والفضل... ».

وراقب الشيخ في أحواله فعسى يرى عليك من استحسانه أثرا

«أي: إذا تخلقتَ بما تقدم من الآداب، ووصلت بافتقارك وانكسارك إلى الشيخ، وتمسكت بأثر تلك الأعتاب؛ فراقب أحواله، واجتهد في حصول مراضيه، وانكسِر واخضع له في كل حين، فإنه الترياق والشفاء، وإن قلوب المشايخ ترياق الطريق، ومن سَعِد بذلك تمَّ له المطلوب وتخلص من كل تعويق، واجتهد - أيها الأخ - في مشاهدة هذا المعنى، فعسى يرى عليك من استحسانه لحالك أثراً، قال بعضهم: من أشد الحرمان أن تجتمع مع أولياء الله تعالى ولا تُرزق القبول منهم، وما ذلك إلا لسوء الأدب منك، وإلا فلا بُخل من جانبهم ولا نقص من جهتهم...، وأنت - يا أخي - لو اجتمعت بقطبِ الوقت ولم تتأدب لم تنفعك تلك الرؤية، بل كانت مضرَّتها عليك أكثر من منفعتها. فتأدب بين يدي الشيخ، واجتهد أن تسلك أحسن المسالك، وخذ ما عرفت بجد واجتهاد، وانهض في خدمته، واخلص في ذلك لتسود مع من ساد».

وقَدِّمِ الجِدَّ وانهض عند خدمته عساه يرضى وحاذر أن تكن ضجر

ففي رضاه رضا الباري وطاعته يرضى عليك فكن من تركه حذرا

«أي: انهض في خدمة الشيخ بالجد، فعساك تحوز رضاه فتسُود مع من ساد، واحذر أن تضجر، ففي الضَّجر الفساد، ولازم أعتاب بابه في الصباح والمساء لتحوز منه الوداد...، فإن ظفرت - أيها السالك - برضاه رضي الله تعالى عنك ونلت فوق ما تمنيت، فاستقم في رضاء شيخك وطاعته تظفر بطاعة مولاك ورضاه وتفوز بجزيل كرامته، وعُضَّ بالنواجذ على خِدمة الشيخ إن ظفرت بالوصول إليه، واعلم أن السعادة قد شملتك من جميع جهاتك، إذا عرفك الله

تعالى به، وأطلعك تعالى عليه فإن الظفر به»[1].

ومما ذكره الشعراني من تلك القواعد والآداب:

١- «ومن شأنه: أن لا يكتم عن شيخه شيئاً من أحواله الظاهرة والباطنة حتى الخواطر التي استقرت عنده، ومتى كتم عنه شيئاً فقد خانه في الصحبة»[2].

٢- «ومن شأنه: أن لا يفعل مع الشيخ شيئاً يوحش قلب الشيخ منه، فإن الله تعالى قد يغضب لغضب الشيخ ويرضى لرضاه، لأنه قد يكون أعظم حرمة من والد الجسم، وإيضاح ذلك أن الشيخ لا يأمر المريد إلا بما أمر الله به، فمن خالفه فقد خالف الشارع ﷺ ووقع في غضب الله بحسب تلك المعصية من كبيرة أو صغيرة»[3].

٣- «وسمعت سيدي محمد الشناوي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: مما أنعم الله تعالى به عليّ أني ما دخلت قط على شيخ إلا وميزان عقلي مكسور وأرى نفسي تحت نعاله، فلا أخرج من عنده إلا بمدد وفائدة»[4].

٤- «ومن شأنه: أن لا يحج إلا بإذن شيخه»[5].

---

(١) قصيدة شيخ الشيوخ أبي مدين شعيب المغربي وشرحها عنوان التوفيق في آداب الطريق ص(١-٩).

(٢) الأنوار القدسية في قواعد الصوفية (١/ ١٧٩).

(٣) المصدر السابق (١/ ١٨١).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٨٢).

(٥) المصدر السابق (١/ ١٨٣).

٥- «وقد بلغنا أن الشيخ يوسف القطوري دخل على سيدي محمد الحنفي الشاذلي رضي الله عنه وهو يخمّر طيناً فقال له سيدي محمد: انزع عمامتك وساعدنا. فنزع عمامته وخمّر الطين، ثم لم يقل له الشيخ بعد ذلك: البس عمامتك، فلم يزل من غير عمامة إلى أن مات»(١).

٦- «وكان شيخنا سيدي علي المرصفي رحمه الله يقول: لما أخذ عليّ شيخي العهد بأن لا أخالفه ولا أكتم عنه شيئاً من أمري كنت لا آكل ولا أشرب ولا أنام ولا أقرب من زوجتي حتى أقول بقلبي: دستور يا سيدي»(٢).

---

(١) الأنوار القدسية في قواعد الصوفية (١/ ١٨٣).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٨٥-١٨٦).

المسلك الثامن

تضمين أقوال الشيخ المقلَّد أو المعصوم عقائد المذهب وأفكاره وقواعده المُراد نشرها بين الناس

من نظر في كتب أهل التقليد من الصوفية ومن شاكلهم، والرافضة؛ يظهر له جلياً أن القوم ما أرادوا تقرير أمرٍ أو الأمر به أو النهي عنه إلا ونسبوه إلى مقلَّدي الطائفة وأعيانها وأئمتها ومن يدعون عصمته، وذلك لتكتسب عقائدُ المذهب وأفكارُه وقواعدُه الشرعيةَ والمكانة والقبول لدى المقلِّدين.

فلو تناولنا نموذجين من أشـهر كتب الصوفية المتقدمة (وهما: التعرف لمذهب أهل التصوف، والرسالة القشيرية) لوجدنا أمثلة كثيرة جدا تقرّر هذا الأمر.

ومما جاء في كتاب (التعرف لمذهب أهل التصوف):

١- «قال أبو يعقوب السوسي: «الخالص من الأعمال: ما لم يعلم به ملك فيكتبه، ولا عدو فيفسده، ولا النفس فتعجب به». معناه: انقطاع العبد إلى الله عَجَلَّ، والرجوع إليه من فعله»[1].

٢- «سئل رويم عن القرب؟ فقال: «إزالة كل معترض». وسئل غيره عن القرب؟ فقال: «هو: أن تشاهد أفعاله بك»، معناه: أن ترى صنائعه ومننه عليك، وتغيب فيها عن رؤية أفعالك ومجاهداتك. وأخرى: أن لا تراك فاعلا؛

---

(١) ص(٧٠).

لقوله ﷻ للنبي ﷺ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]، وقوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ [الأنفال: ١٧]»[١].

٣- «قال النوري: «الاتصال: مكاشفات القلوب، ومشاهدات الأسرار»...، وقال بعض الكبار: «الاتصال: أن لا يشهد العبد غير خالقه، ولا يتصل بسره خاطر لغير صانعه»[٢].

٤- «قال النوري: «الوجد: لهيب ينشأ في الأسرار، ويسنح عن الشوق، فتضطرب الجوارح: طربا أو حزنا عند ذلك الوارد»...، وقال بعضهم: «الوجد بشارات الحق بالترقي إلى مقامات مشاهداته»[٣].

ومما جاء في الرسالة القشيرية:

١- في القبض والبسط: «سمعت الأستاذ أبا عليٍّ الدقاق رحمه الله يقول: دخل بعضهم على أبي بكر القحطي؛ وكان له ابن يتعاطى ما يتعاطاه الشباب، وكان ممر هذا الداخل على هذا الابن، فإذا هو مع أقرانه في اشتغاله ببطالته، فرَقّ قلبه، وتألم للقحطي، وقال: مسكين هذا الشيخ، كيف ابتلي بمقاساة هذا الابن؟، فلما دخل على القحطي وجده كأنه لا خبر له بما يجري عليه من الملاهي، فتعَجَّب منه، وقال: فديت من لا تؤثر فيه الجبال الرواسي. فقال القحطي: إنا قد حررنا عن رق الأشياء في الأزل»[٤].

---

(١) ص(٧٦-٧٧).

(٢) ص(٧٧-٧٨).

(٣) ص(٨١-٨٢).

(٤) ص(١٠٢).

٢- في الغيبة والحضور: «وكان الجنيد قاعداً وعنده امرأته، فدخل عليه الشبلي، فأرادت امرأته أن تستتر، فقال لها الجنيد: لا خبر للشبليِّ عنك فاقعدي. فلم يزل يكلمه الجنيد حتى بكى الشبلي، فلما أخذ الشبلي في البكاء قال الجنيد لامرأته: استتري، فقد أفاق الشبلي من غيبته»(١).

٣- في المحو والإثبات: «وقال رجل للشبليِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مال أراك قلقاً، أليس هو معك، وأنت معه؟، فقال الشبلي: لو كنت أنا معه كنت أنا، ولكني محو فيما هو»(٢).

وأما الرافضة: فمما جاء في كتبهم:

- جواز الطواف بالقبور: «دخلت فاطمة - عليها السلام - المسجد، وطافت بقبر أبيها وهي تبكي»(٣).
- كتمان المذهب: «قال أبو عبد الله: يا سليمان، إنكم على دينٍ من كتمه أعزّه الله، ومن أذاعه أذلّه الله»(٤).
- معنى الشرك: «عن أبي جعفر في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]؛ قال: لئن أشركت بولاية علي ليحبطن عملك»(٥).

---

(١) ص(١٣٣).

(٢) ص(١٤٧).

(٣) مستدرك الوسائل ص(٣٦٦).

(٤) الأصول من الكافي (٢/ ٢٢٢).

(٥) تفسير فرات الكوفي ص(٣٧٠).

- زيارة قبر الحسين: «عن زيد الشحام قال: قلت لأبي عبد الله: ما لمن زار قبر الحسين عليه السلام؟، قال: كان كمن زار الله في عرشه»[١].

- المهدي المنتظر وصفاته: «قال أبو جعفر: يقوم القائم بأمر جديد وكتاب جديد وقضاء جديد على العرب شديد، ليس شأنه إلا السيف، لا يستتيب أحداً ولا تأخذه في الله لومة لائم»[٢].

(١) نور العين في المشي إلى زيارة قبر الحسين ص(٤٩).

(٢) الغيبة ص(١٥٤).

المسلك التاسع
اعتماد الأقوال والأحوال المنسوبة إلى الشيخ المقلَّد أو المعصوم بمجرّد نسبتها إليه من أتباع المذهب

من مساوئ التقليد وادعاء العصمة في أحد غير النبي ﷺ: أن يصل الغلو بالمرء إلى أن يقبل كل ما يرِده عن مقلَّده أو عمن ادعيت العصمة له دون أي تروٍّ أو تدقيق أو تحقيق.

ومن أعجب الأمور: أن ذلك لا يحصل من العوام والأتباع الذين ليس لهم شأن ولا لكلامهم قدر فحسب، وإنما يحصل أيضاً من أئمتهم وأعيانهم ومقرِّري مذهبهم وواضعي قواعدهم، حيث يعتمدون في مصنفاتهم وتقريراتهم ما حُكي أو نُقِل عن أحد سادة المذهب أو من ادعيت فيه العصمة بمجرد نسبة ذلك إليه في مصدر من مصادرهم المعتمدة أو على لسان شيخ من شيوخهم الذين يرون له الإمامة، سواء نقل ذلك بإسناد أو حكي عنه حكاية.

ولو تأملنا في مصنفات الصوفية نجد هذا الأمر ظاهراً:

فكتابا (اللمع) للطوسي (ت:٣٧٨هـ) و(التعرف لمذهب أهل التصوف) للكلاباذي (ت: ٣٨٠هـ) يكادان يخلوان من الأسانيد، وهما مملوءان من مثل: «قال فلان» «حُكِي» «نُقِل» «قيل» «سُئِل»، ثم جاء أبو عبد الرحمن السلمي (ت: ٤١٢هـ) فاعتنى في كتابه (طبقات الصوفية) بالأسانيد، فجاء كتابه مسنداً من أوله إلى آخره، لكن دون أي تحرٍّ أو تدقيق، وإنما عمدته مجرد انتهاء السند إلى من يرى أنه من الصوفية، ثم جاء القشيري (ت: ٤٦٥هـ) في رسالته فجمع

بين الطريقتين السابقتين: فتارة يسنِد وتارة ينقل دون إسناد، ثم كل من بعدهم يعتمد ما في هذه الكتب دون نظرٍ في صحة النقل.

وهذا ما أكّده شيخ الإسلام ابن تيمية:

- فقال عن أبي عبد الرحمن السلمي: «وكان الشيخ أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يحمله على أن يجمع من كلام الشيوخ والآثار التي توافق مقصوده كل ما يجده»[١].

- وقال عن أبي القاسم القشيري ومصادره في كتابه (الرسالة)، وطريقته فيها في النقل: «وما يرسله في هذه الرسالة...: إما أن يكون أبو القاسم سمعه من بعض الناس فاعتقد صدقه، أو يكون من فوقه كذلك، أو وجده مكتوبا في بعض الكتب فاعتقد صحته...، وهذا أبو القاسم مع علمه وروايته بالإسناد...، وأما الذي يسنده من الحكايات في باب السماع فعامته من كتابين: كتاب اللمع لأبي نصر السراج، فإنه يروى عن أبي حاتم السجستاني عن أبي نصر عن عبد الله بن علي الطوسي، ويروى عن محمد بن أحمد بن محمد التميمي عنه، ومن: كتاب السماع لأبي عبد الرحمن السلمي قد سمعه منه»[٢].

- وقال عن محمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ)[٣] ومن كان في مثل حاله وزمنه: «ومحمد بن طاهر له فضيلة جيدة من معرفة الحديث

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٨).

(٢) الاستقامة (١/ ٣٨٣-٣٨٤).

(٣) من أعيان الصوفية، له كتاب: صفوة التصوف.

ورجاله، وهو من حفاظ وقته، لكن كثير من المتأخرين (أهل الحديث وأهل الزهد وأهل الفقه وغيرهم) إذا صنفوا في بابٍ ذكروا ما روي فيه من غث وسمين، ولم يميزوا ذلك»(١).

- وقال - مبيناً منهج الرافضة في ذلك -:

«وأما الحديث: فهم من أبعد الناس عن معرفته لا إسناده ولا متنه، ولا يعرفون الرسول وأحواله، ولهذا إذا نقلوا شيئا من الحديث كانوا من أجهل الناس به، وأي كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقلوه من غير معرفة بالحديث - كما نجد هذا المصنف وأمثاله -، ينقلون ما يجدونه موافقا لأهوائهم، ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التي ينقلون منها - مثل: تفسير الثعلبي وفضائل الصحابة لأحمد بن حنبل وفضائل الصحابة لأبي نعيم وما في كتاب أحمد من زيادات القطيعي وزيادات ابن أحمد - لانتصف الناس منهم، لكنه لا يصدقون إلا بما يوافق قلوبهم.

وأما الفقه: فهم من أبعد الناس عن الفقه، وأصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت - كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر محمد وابنه جعفر بن محمد -، وهؤلاء رضي الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين، لكن لا ينظرون في الإسناد إليهم: هل ثبت النقل إليهم أم لا؟؛ فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والإسناد.

ثم إن الواحد من هؤلاء إذا قال قولا لا يطلب دليله من الكتاب والسنة

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٨).

ولا ما يعارضه، ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون إلى الله والرسول - كما أمر الله به ورسوله -، بل قد أصّلوا لهم ثلاثة أصول:

أحدها: أن هؤلاء معصومون.

والثاني: أن كل ما يقولونه منقول عن النبي ﷺ.

والثالث: أن إجماع العترة حجة - وهؤلاء هم العترة -.

فصاروا لذلك لا ينظرون في دليل ولا تعليل، بل خرجوا عن الفقه في الدين كخروج الشعرة من العجين.

وإذا صنف واحد منهم كتابا في الخلاف وأصول الفقه - كالموسوي وغيره -:

فإن كانت المسألة فيها نزاع بين العلماء أخذوا حجة من يوافقهم، واحتجوا بما احتج به أولئك، وأجابوا عما يعارضهم بما يجيب به أولئك، فيظن الجاهل منهم أن هذا قد صنف كتابا عظيما في الخلاف أو الفقه أو الأصول، ولا يدري الجاهل أن عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفرهم ويعاديهم.

وما انفردوا به فلا يساوى مداده، فإن المداد ينفع ولا يضر، وهذا يضر ولا ينفع، وإن كانت المسألة مما انفردوا به اعتمدوا على ذلك الأصول الثلاثة التي فيها من الجهل والضلال ما لا يخفى.

وكذلك كلامهم في الأصول والزهد والرقائق والعبادات والدعوات وغير ذلك»[1].

---

(١) منهاج السنة النبوية (٦/ ٣٧٩-٣٨١).

المطلب الثالث

منهج أهل السنة في نقض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة

المسلك الأول

نقض وجوب التقليد لأحد - غير النبي ﷺ - بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة

التقليد الفاسد خلة من خلال الجهل، وسبيل من سبل اتباع الهوى، فإن «دين الله تعالى: أن يكون رسوله ﷺ هو المطاع أمره ونهيه، المتبوع في: محبته ومعصيته، ورضاه وسخطه، وعطائه ومنعه، وموالاته ومعاداته، ونصرته وخذلانه، ويعطى كل شخص أو نوع من أنواع العالم من الحقوق ما أعطاهم إياه الرسول، فالمقرب من قربه، والمقصى من أقصاه، والمتوسط من وسطه، ويحب من هذه الأمور أعيانها وصفاتها ما يحبه الله ورسوله منها، ويكره منها ما كرهه الله ورسوله منها، ويترك منها لا محبوبا ولا مكروها ما تركه الله ورسوله كذلك لا محبوبا ولا مكروها، ويؤمر منها بما أمر الله به ورسوله، وينهى عما نهى الله عنه ورسوله، ويباح منها ما أباحه الله ورسوله، ويعفى عما عفا الله عنه ورسوله، ويفضل منها ما فضله الله ورسوله، ويقدّم ما قدمه الله ورسوله، ويؤخر ما أخره الله ورسوله ويرد ما تنوزع منها إلى الله ورسوله»[1]. ولكن أصحاب التقليد الفاسد تعمى أبصارهم بالجهل، فيميلون إلى شخص أو طائفة فيقلدونه

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٣-٣٤٤).

في جميع أمورهم وأحوالهم، بلا برهان من الله ولا هدى ولا بيان، بل بما غشي على عقلوهم من هوى النفس ومحبتها وميلها، فيترتب على ذلك من الأفعال الصادرة منهم خلاف دين الله تعالى.

ولما كان التقليد الفاسد باطلاً من أصله، معارضاً لما دلّ عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة؛ وكان الاستدلال به - من ثمّ - استدلالاً باطلاً ساقطاً؛ لأنه استدلال بما ليس بدليل أصلاً وبما هو في نفسه معصية وضلال؛ فإن أهل السنة ينقضون استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد الفاسد ببيان بطلانه بالكتاب والسنة والإجماع.

فقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على تحريم التقليد الفاسد، والنهي عنه، وذم فاعله، وبيان ضرره في العاجل والآجل:

فذم الله سبحانه في غير آية من كتابه الكريم من جعل تقليده المطلق لما وجد عليه الآباء والأجداد حجةً في رد ما جاءتهم به الأنبياء، دون ما تفكر ولا تدبر، وإنما إصراراً على الباطل وتماديا فيه[1]، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[البقرة: ١٧٠].

بل بين سبحانه أن التقليد الفاسد كان من أهم أسباب الوقوع في الشرك واستمرائه والاستمرار فيه ورد الحق ومعاداة الرسل، فقال تعالى في سياق دعوة إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ

---

(١) وجوب لزوم الجماعة وترك التفرق ص(٢٢٢) وانظر: زاد المسير (١/ ١٧٣).

﴿٥٢﴾ قَالُوا۟ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٥٢-٥٣]، وقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقال ﷻ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ۛ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ ۛ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَقَالُوٓا۟ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ إلى قوله: ﴿قَالُوٓا۟ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾ [إبراهيم: ٩-١٣].

وكان التقليد الفاسد أيضاً سببا للوقوع في الأعمال الشنيعة المنكرة مع ادعاء صحتها ونسبتها إلى أمر الله وشرعه[١]، قال تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

والتقليد الفاسد من أعظم الصوارف عن الحق، وأسباب الانحراف عنه، بعد قبوله واتباعه جملة، قال ابن القيم رحمه الله: «ولم ينحرف مع المنحرفين الذين كان سبب انحرافهم عدم قبول العهد أو قبلوه بكُرْهٍ ولم يأخذوه بقوة ولا عزيمة، ولا حدثوا أنفسهم بفهمه وتدبره والعمل بما فيه وتنفيذ وصاياه، بل عرض عليهم العهد ومعهم ضراوة الصبا ودين العادة وما ألفوا عليه الآباء والأمهات، فتلقوا العهد تلقي من هو مكتف بما وجد عليه آباءه وسلفه وعادتهم، لا تَكَفِّيَ

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/ ١٩٩).

من يجمع همه وقلبه على فهم العهد والعمل به، حتى كأن ذلك العهد أتاه وحده، وقيل له: تأمل ما فيه، ثم اعمل بموجبه! فإذا لم يتلق عهده هذا التلقي أخلد إلى سير القرابة وما استمرت عليه عادة أهله وأصحابه وجيرانه وأهل بلده، فإن علت همته أخلد إلى ما عليه سلفه ومن تقدمه من غير التفات إلى تدبر العهد وفهمه، فرضي لنفسه أن يكون دينه دين العادة، فإذا شامه الشيطان ورأى هذا مبلغ همته وعزيمته رماه بالعصبية والحمية للآباء وسلفه، وزين له أن هذا هو الحق، وما خالفه باطل، ومثل له الهدى في صورة الضلال، والضلال في صورة الهدى، بتلك العصبية والحمية التي أسست على غير علم، فرضاه أن يكون مع عشيرته وقومه، له ما لهم وعليه ما عليهم، فخذل عن الهدى، وولاه الله ما تولى فلو جاءه كل الهدى يخالف قومه وعشيرته لم يره إلا ضلالة»[١].

وقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين بأن يكونوا قائلين بالعدل قوامين به في أخبارهم وشهادتهم وجرحهم وتعديلهم، فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، ولا تأخذهم في الله لومة لائم، ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، وأن يتحروا الصواب، ولا يتعصبوا لقريب ولا على بعيد، ولا يميلوا إلى صديق ولا على عدو، فيخرجون عن موجب الكتاب والسنة، ويفارقون الجماعة، ويقعون في الحيف والجور والظلم في القول والفعل[٢]، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ

---

(١) الفوائد ص(١٦٥-١٦٦).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/ ٤١٠)، تفسير القرآن العظيم (١/ ٥٦٦)، فتح القدير (٢/ ١٧٨).

وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وكان الأمر قبل مجيء الإسلام قائماً بين أهل الشرك على التقليد الفاسد لكبرائهم ورؤسائهم يأمرونهم وينهونهم بما شاءوا، حتى حملهم ذلك على العداوة والبغضاء فيما بينهم إلى حد لا يمكن دفعه بحال من الأحوال، وانتهى الأمر بينهم إلى الاقتتال فوقعت بينهم حروب طاحنة استمرت عشرات السنين.

فجاء الله بالإسلام، فأبطل كل تقليد فاسد، وجعل الاتباع المطلق للرسول ﷺ فيما جاء به عن الله تعالى، فاجتمعت كلمة الناس بالإسلام وتوحيد المرسِل ومتابعة المرسَل، وائتلفت قلوبهم، وأمن بعضهم من بعض، وأصبحوا - بتأليف الله ﷻ بينهم بذلك - على كلمة الحق، والتعاون على نصرة أهل الإيمان، والتآزر على من خالفهم من أهل الكفر، إخوانا متصادقين لا ضغائن بينهم[1]. قال تعالى: ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٢-٦٣]، فامتن الله على عباده المؤمنين بأن أزال عن قلوبهم ذل الجاهلية وتناحرها بسبب التقليد الفاسد بألفة الإسلام والاجتماع

(١) انظر: جامع البيان (٤/ ٣٣)، الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٢)، أنوار التنزيل (٣/ ١١٩-١٢٠)، فتح القدير (٢/ ٣٢٢)، مسائل الجاهلية مع شرح العلامة الفوزان ص(٢٤٩-٢٥٠).

على الطاعة المطلقة للرسول.

ولما ينشأ عن التقليد الفاسد ضرورةً وحتماً من العصبية المحرَّمة المطلقة لمن لم يجعل الله له ذلك، والدفاع عن المقلَّد في كل حال، ودعوى أن الحق معه وحده لا يغيب عنه ولا يزول:

فقد جاء في الحديث الشريف أن من فعل ذلك ففيه شعبة من الجاهلية، وأنه متوعد بأنه ليس من أمة النبي ﷺ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة[١] يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقُتِل؛ فقِتْلة جاهلية» وفي رواية: «ومن قتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من أمتي»[٢].

وجاء أيضا أنه متوعد بسخط الله سبحانه، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان على خصومة بظلم أو يعين على ظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع»[٣].

---

(١) بضم العين وكسرها لغتان مشهورتان وهي: الأمر الأعمى الذي لا يستبين وجهه. شرح صحيح مسلم للنووي (١٢/ ٢٣٨)، ووصفت الراية بذلك لأن قتال العصبية يكون عن غير علم بجواز قتال هذا.

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٤٧٦) رقم (١٨٤٨).

(٣) أخرجه أبو داود ص(٣٩٨) رقم (٣٥٩٧)، وابن ماجه - واللفظ له - (٣/ ٩٦) رقم (٢٣٢٠)، وصححه الألباني في سلسة الأحاديث الصحيحة (١/ ٧٢٢-٧٢٣) (٣/ ١٩-٢٠).

وفي هلاك صاحب التقليد الفاسد وعدم معرفته الحق يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وتعرَّ من ثوبين من يلبسهما ... يلقى الردى بمذمة وهوان
ثوب من الجهل المركب فوقه ... ثوب التعصب بئست الثوبان»(١)

❀ ❀ ❀

(١) نونية ابن القيم الكافية الشافية - مع شرح ابن عيسى - (١/ ١٢٤).

المسلك الثاني

المطالبة بإثبات صحة النقل عن الشيخ المقلَّد أو المعصوم

لما كان أهل التقليد ومن يدعي العصمة في أحدٍ غير النبي ﷺ يعتمدون كل ما يُنسَبُ إلى متبوعهم ومقلَّدهم مما يقرر قواعدهم ويوافق أهواءهم، دون أي تدقيق أو تمحيص أو تثبّت أو تحقيق، وفي ذلك قطعاً شيء كثير جدا لا صحة له، ولا يمكنهم أن يثبتوه أو حتى أن يذكروا إسناده؛ فإنه من الأهمية بمكان أن يُنقَض عليهم استدلالهم بذلك بأن يطالبوا بإثبات جميع ما ينقلونه: إما بذكر الإسناد ودراسته صحة وضعفاً، وإما بذكر الكتاب الذي وجدوا فيه ذلك النقل ليُنظر في مكانة مؤلفه ودقة نقله، وإذا لم يتمكنوا من ذلك - ولن يتمكنوا منه في كثير من نقولهم - ظهر لهم ولغيرهم أنهم قد اتبعوا سراباً لا وجود له ولا حقيقة!.

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن كتب الصوفية: «وفي هذه الكتب من الحكايات المسندة شيء كثير لا أصل له»[١].

- وقال في بعض ما ينقلونه عن كبرائهم ومتبوعيهم:

▪ «وأما أن يكون الخلق جزءًا من الخالق تعالى: فهذا كفر صريح يقوله أعداء اللّه النصارى ومن غلا من الرافضة وجهال المتصوفة، ومن اعتقده فهو كافر...، وإن سمع شيء من ذلك منقول عن بعض أكابر الشيوخ فكثير

---

(١) الاستقامة (١/ ١٨٨).

منه مكذوب، اختلقه الأفاكون من الاتحادية المباحية؛ الذين أضلهم الشيطان وألحقهم بالطائفة النصرانية. والذي يصح منه عن الشيوخ له معان صحيحة، ومنه ما صدر عن بعضهم في حال استيلاء حال عليه، ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول، ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول، ويكفر من يقوله، وما يخرج من القول في حال غيبة عقل الإنسان لا يتخذه هو ولا غيره عقيدة، ولا حكم له، بل القلم مرفوع عن النائم والمجنون والمغمى عليه والسكران الذي سكر بغير سبب محرم...، وقد يشاهد كثير من المؤمنين من جلال الله وعظمته وجماله أمورا عظيمة تصادف قلوبًا رقيقة، فتحدث غشيًا وإغماءً، ومنها ما يوجب الموت، ومنها ما يخل العقل - وإن كان الكاملون منهم لا يعتريهم هذا كما لا يعتري الناقصين عنهم -، لكن يعتريهم عند قوة الوارد على قلوبهم، وضعف المحل المورود عليه، فمن اغتر بما يقولونه أو يفعلونه في تلك الحال كان ضالا مضلا»[١].

- «وأما ما حكي عن بعض المشايخ من قوله: «إذا نزل بك حادث أو أمر تخافه فاستوحنى، فيكشف ما بك من الشدة حيا كنت أو ميتا»؛ فهذا الكلام ونحوه: إما أن يكون كذبا من الناقل، أو خطأ من القائل؛ فإنه نقل لا يعرف صدقه عن قائل غير معصوم، ومن ترك النقل المصدق عن القائل المعصوم واتبع نقلا غير مصدق عن قائل غير معصوم فقد ضل ضلالا بعيدا»[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٧٤-٧٥).

(٢) المصدر السابق (٢٧/ ١٢٥).

• وقال عن أبي عبد الرحمن السلمي: «...وإنما نبهت على هذا لأن فيما جمعه أبو عبد الرحمن السلمي ومحمد بن طاهر المقدسي في ذلك حكايات وآثار، يظن من لا خبرة له بالعلم وأحوال السلف أنها صدق، وكان الشيخ أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يحمله على أن يجمع - من كلام الشيوخ والآثار التي توافق مقصوده - كلَّ ما يجده، فلهذا يوجد في كتبه من الآثار الصحيحة والكلام المنقول ما ينتفع به في الدين، ويوجد فيها من الآثار السقيمة والكلام المردود ما يضر من لا خبرة له، وبعض الناس توقف في روايته، حتى إن البيهقي كان إذا روى عنه يقول: «حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه»، وأكثر الحكايات التي يرويها أبو القاسم القشيري صاحب الرسالة عنه، فإنه كان أجمع شيوخه لكلام الصوفية»[١].

• وقال عن أبي القاسم القشيري: «هذا الكلام لم يسنده عن ذي النون، وإنما أرسله إرسالا، وما يرسله في هذه الرسالة قد وجد كثير منه مكذوب على أصحابه...، وهذا أبو القاسم مع علمه وروايته بالإسناد ومع هذا ففي هذه الرسالة قطعة كبيرة من المكذوبات التي لا ينازع فيها من له أدنى معرفة بحقيقة حال المنقول عنهم»[٢].

• وقال عن الرافضة: «الكذب على هؤلاء [يعني: الأئمة الاثني عشر] في الرافضة أعظم الأمور، لا سيما على جعفر بن محمد الصادق، فإنه ما كُذب على أحدٍ ما كُذب عليه، حتى نسبوا إليه: كتاب الجفر والبطاقة والهفت...، وفي

---

(١) المصدر السابق (١١/ ٥٧٨).

(٢) الاستقامة (١/ ٣٨٣-٣٨٤).

الجملة: فمن جرّب الرافضة في كتابهم وخطابهم علم أنهم من أكذب خلق الله، فكيف يثق القلب بنقلٍ من كثر منهم الكذب قبل أن يعرف صدق الناقل؟»[١].

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٤٦٤-٤٦٧). وانظر: المصدر نفسه (٤/ ٥٤-٥٥).

المسلك الثالث

نقض التقليد للشيخ المعيّن أو المعصوم بذكر بعض الحجج من المذهب نفسه

لما كان من منهج أهل الأهواء والبدعة: التقليد الفاسد المطلق للرجال والطائفة، سواء ادعوا فيهم العلم الكامل أو الولاية أو العصمة؛ فإنهم قد لا يقتنعون بما يأتيهم من خارج مذهبهم وطائفتهم أو عن غير شيخهم ومقلَّدهم ومن يدعون عصمته - حتى وإن كان ذلك أدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ -، وقد لا يرفعون رأساً لمن طالبهم بصحة النقل الذي يعتمدونه؛ لأنهم سلّموا أمورهم ودينهم لغيرهم يأخذون عنهم ما يلقونه لهم.

من أجل ذلك؛ كان من أقوى ما ينقض به استدلال أهل الأهواء والبدعة أن تُذكَر لهم النصوص والنقول الواردة عن مقلَّديهم وأئمتهم الذين يحتجون بهم في: إبطال التقليد بعامة، أو في خطأ ما هم عليه في جملةٍ من الأصول والفروع.

أ- فأهل التقليد المذهبي - سواء من بلغ منهم حدّ البدعة والغلو والخروج عن السنة والجماعة، أو من كان دون ذلك -: تورَد عليهم النصوص الصريحة من أئمة المذاهب الأربعة التي تحث الناس من أتباعهم وغيرهم على أن يكون اتباعهم المحض إنما هو للدليل، وتنهاهم وتنكر عليهم أن يكون لهم متبوع غير النبي ﷺ، ومن ذلك:

▪ قال الإمام أبو حنيفة: «لا يحلّ لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه»[١].

▪ وقال الإمام مالك: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكلّ ما وافق الكتاب والسنَّة فخذوه؛ وكل ما لم يوافق الكتاب والسنَّة فاتركوه»[٢].

▪ وقال الإمام الشّافعي: «كلّ ما قلت وكان عن النَّبيّ ﷺ خلاف قولي مما يصحّ؛ فحديث النَّبيّ ﷺ أولى، ولا تقلدوني »[٣].

▪ وقال: « أجمع المسلمون على أنَّ من استبانت له سنّة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس»[٤].

▪ وقال الإمام أحمد: «لا تقلّد دينك أحدا من هؤلاء، ما جاء عن النّبي ﷺ وأصحابه فخذه، ثم التابعين بعدُ الرجل فيهم مخير»[٥].

ب- والصوفية: تذكَر لهم أقوال أئمتهم ومن يرون الولاية فيهم من كتب طائفتهم التي يعتمدونها، ومنها:

▪ قال أبو سليمان الداراني: «ربما يقع النكتة في قلبي من نكت القوم أياما فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة»[٦].

---

(١) الانتقاء ص(١٤٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٢).

(٣) آداب الشافعي ومناقبه (١/ ٦٦).

(٤) أعلام الموقعين (٢/ ٢٨٢).

(٥) مسائل أحمد لأبي داود رقم (٢٧٧).

(٦) طبقات الصوفية ص(٨٧).

- قال أحمد بن أبي الحوارى: «من عمل بلا اتباع سنة فباطل عمله»(١).
- قال الجنيد: «الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ»(٢).
- وقال: «من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر؛ لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة»(٣).
- قال أبو عثمان النيسابوري: «من أَمَّرَ السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة، ومن أَمَّرَ الهوى على نفسه نطق بالبدعة، قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ﴾[النور: ٥٤] »(٤).

أ- والرافضة: تورَد لهم أقوال الأئمة الاثني عشر الذين يرون عصمتهم من خلال كتبهم ومراجعهم الموثوقة لديهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا نُسلّم أن الإمامية أخذوا مذهبهم عن أهل البيت: لا الاثنا عشرية ولا غيرهم، بل هم مخالفون لعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها أهل السنة والجماعة...، والنقل بذلك مستفيضٌ في كتب أهل العلم، بحيث إن معرفة المنقول في هذا الباب عن أئمة أهل البيت يوجب علماً ضرورياً بأن الرافضة مخالفون لهم لا موافقون لهم»(٥).

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٤١٠).

(٢) المصدر السابق ص(٤٣٠).

(٣) المصدر السابق ص(٤٣١).

(٤) حلية الأولياء (١٠/ ٢٤٤).

(٥) منهاج السنة (٤/ ١٦-١٧).

ولعلي أكتفي هنا بنموذج واحد:

▪ ادعى الرافضة عن الأئمة قولهم: «إن الله ﷻ نصب علياً علماً بينه وبين خلقه، فمن عرفه كان مؤمناً، ومن أنكره كان كافراً، ومن جهله كان ضالاً، ومن نصب معه شيئاً كان مشركاً، ومن جاء بولايته دخل الجنة»(١).

فيُنقَض هذا بما جاء في كتبهم عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لما نزلت: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، قال جبريل: يا محمد، إن لكل ديناً أصلاً ودعامةً وفرعاً وبنياناً، وإن أصل الدين ودعامته: قول: (لا إله إلا الله)، وإن فرعه وبنيانه محبتكم أهل البيت وموالاتكم فيما وافق الحق ودعا إليه»(٢).

فهذا النص فيه عدة أمور تنقض عليهم قولهم بالعصمة والولاية والإمامة، وتنقض أيضاً ما جاء في النص الأول، وهي:

١- أن الإيمان والكفر متعلق بقول (لا إله إلا الله)، وليس بإمامة علي وولايته.

٢- أن محبة آل البيت وموالاتهم فرع للدين وليست أصلاً.

٣- أن محبة آل البيت وموالاتهم مشروطة بما وافقوا فيه الحق، وهذا ينقض عليهم قولهم بالعصمة والتقليد المطلق من جذوره.

(١) أصول الكافي (١/ ٤٣٧).

(٢) بحار الأنوار (٢٧/ ١٧٢).

المسلك الرابع

بيان التناقض الواقع في الأقوال المنسوبة للشيخ المقلَّد أو المعصوم

يعدّ هذا المسلك والذي بعده كالتتمة للمسلك السابق:

- ففي المسلك السابق: يُنقَض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة بذكر النصوص والنقول من أعيانهم وأئمتهم، والتي تبطل أصل ما هم عليه من تقليدهم أو دعوى عصمتهم، أو تنقض أصولهم ومسائلهم وقواعدهم.
- وفي هذا المسلك: يُنقَض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة بذكر النصوص والنقول عن المعيَّن من شيوخهم وأئمتهم التي تناقض الأقوال التي ينسبونها إليه.
- وفي المسلك التالي: يُنقَض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة بذكر تناقضهم هم في أصولهم التي أوجبوا من أجلها تقليد الشخص المعين أو الطائفة أو المعصوم.

فمما يُنقَض به استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة: أن ينظَر في شيوخهم وأئمتهم الذين يرون وجوب تقليدهم أو عصمتهم، وينظر في المسائل التي ينسبونها إليه، ثم ينقَض عليهم استدلالهم بذلك النقل بنقلٍ آخر - من كتبهم التي يرون لها الحجية والقبول لديهم - يناقض ما نقلوه عنه مما يخالف الحق.

وهذا المسلك له فوائد، منها:

١- تقرير أن من اعتمدوا قوله فيما هو خلاف الحق في مسألةٍ ما قد رووا عنه هم ما يوافق الحق في تلك المسألة نفسها، فاتباعه في الحق أوجب وأليق من اتباعه فيما نسب إليه من الباطل، بل ذلك هو المتعين.

٢- بطلان إيجاب التقليد الفاسد ودعوى العصمة من الأساس؛ إذ إن مجيء نقلين متعارضين أو متناقضين عمن يرون وجوب تقليده أو عصمته نَاقِضٌ لذلك؛ فإن العصمة تنفي الاستمرار على الخطأ، وإذا كان المقلَّد يقول القول اليوم ويرجع عنه غداً فكيف يجوز تقليده؟، ثم هل الأولى تقليده في قوله الأول أو الثاني؟.

٣- بطلان أن يكون التقليد والعصمة من مصادر التلقي والاستدلال؛ لما يقع فيه المقلَّدون ومن ادعيت عصمتهم في الأقوال المتقابلة المختلفة - وربما المتناقضة المتعارضة -، والله سبحانه يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴾[النساء: ٨٢].

ومن نماذج ذلك:

مما نقله أبو القاسم القشيري عن أعيان المذهب في السماع:

▪ «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد العزيز يقول: سمعت أبا عمرو الأنماطي يقول: سمعت الجنيد يقول - وقد سئل: ما بال الإنسان يكون هادئاً، فإذا سمع السماع اضطرب؟ - فقال: إن الله تعالى لما خاطب الذرَّ في الميثاق الأول بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ

﴿قَالُواْ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] استفرغت عذوبة سماع الكلام الأرواح، فلما سمعوا السماع حركهم ذكر ذلك»(١).

- «وحكى جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال: تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن: عند السماع؛ فإنهم لا يسمعون إلا عن حق، ولا يقولون إلا عن وجد، وعند أكل الطعام؛ فأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند مجاراة العلم؛ فإنهم لا يذكرون إلا صفات الأولياء»(٢).

- «وحكي عن أحمد بن أبي الحواري أنه قال: سألت أبا سليمان عن السماع، فقال: من اثنين أحب إليّ من الواحد»(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولو كان للمسلمين به [يعني: السماع الصوفي] منفعة في دينهم لفعله السلف، ولم يحضره مثل: إبراهيم بن أدهم، ولا الفضيل بن عياض، ولا معروف الكرخي، ولا السري السقطي، ولا أبو سليمان الداراني، ولا مثل الشيخ عبد القادر، والشيخ عدي، والشيخ أبي البيان، ولا الشيخ حياة، وغيرهم، بل في كلام طائفة من هؤلاء كالشيخ عبد القادر وغيره النهي عنه، وكذلك أعيان المشايخ، وقد حضره من المشايخ طائفة وشرطوا له المكان والإمكان والخلان والشيخ الذي يحرس من الشيطان، وأكثر الذين حضروه من المشايخ الموثوق بهم رجعوا عنه في آخر عمرهم، كالجنيد فإنه حضره وهو شاب، وتركهم في آخر عمره، وكان يقول: «من

---

(١) الرسالة القشيرية ص(٥٠٢).

(٢) المصدر السابق ص(٥٠٣-٥٠٩).

(٣) المصدر السابق ص(٥١٣).

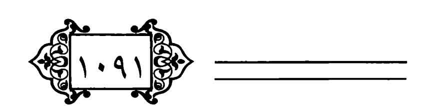
تكلف السماع فتن به، ومن صادفه السماع استراح به». فقد ذم من يجتمع له، ورخص فيمن يصادفه من غير قصد ولا اعتماد للجلوس له»[(١)].

وقال: «وبالجملة، فإذا كان المسند المحفوظ المعروف من قول الجنيد أنه رَحِمَهُ اللَّهُ لا يحمد هذا السماع المبتدع ولا يأمر به ولا يثني عليه، بل المحفوظ من أقواله ينافي ذلك؛ لم يجز أن يعمد إلى قول مجمل روي عنه بغير إسناد فيحمل على أنه مدح هذا السماع المحدث، وقد روى بعض الناس أن الجنيد كان يحضر هذا السماع في أول عمره ثم تركه، وحضوره له فعل، والفعل قد يستدل به على مذهب الرجل وقد لا يستدل...، وأقصى ما يقال: إن الجنيد كان يفعل أولا هذا السماع على طريق الاستحسان له والاستحباب، أو يقول ذلك، فيكون هذا - لو صح - معارضا لأقواله المحفوظة عنه، فيكون له في المسألة قولان.

وقد قال أبو القاسم: «حكي عن الجنيد أنه قال: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء: الزمان والمكان والإخوان»، وهذه حكاية مرسلة، والمراسيل في هذه الرسالة لا يعتمد عليها إن لم تعرف صحتها من وجه آخر - كما تقدم -، ولو صح ذلك وأنه أراد سماع القصائد لكان هذا أحد قوليه، وذلك أن قوله: «السماع فتنة لمن طلبه، ترويح لمن صادفه» صريح بأنه مكروه مذموم منهي عنه لمن قصده، وهذا هو الذي نقرره، فقول الجنيد من محض الذي قلناه.

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩٢-٥٩٣).



وقوله: «ترويح لمن صادفه» لم يثبت منه وإنما أثبتوا أنه راحة، وجعل ذلك مع المصادفة لا مع القصد والتعمد، والمصادفة فيها قسم لا ريب فيه وهو استماع دون استماع، كالمرء يكون مارا فيسمع قائلا يقول بغير قصده واختياره، أو يكون جالسا في موضع فيمر عليه من يقول، أو يسمع قائلا من موضع آخر بغير قصده، وأما إذا اجتمع بقوم لغير السماع إما حضر عندهم أو حضروا عنده وقالوا شيئا فهذا قد يقال: إنه صادفه السماع فإنه لم يمش إليه ويقصده، وقد يقال: بل إصغاؤه إليه واستماعه الصوت يجعله مستمعا فيجعله غير مصادف...، فأكثر ما يقال إن الجنيد أراد بالمصادفة هذه الصورة، وهو مع جعله ترويحا لم يجعله سببا للرحمة، وهذا غايته أن يكون مباحا لا يكون حسنا ولا رحمة ولا مستحبا، والكلام في إباحته وتحريمه غير الكلام في حسنه وصلاحه ومنفعته وكونه قربة وطاعة، فالجنيد لم يقل شيئا من هذا.

وقول القائل: «تنزل الرحمة على أهل السماع»: إذا أراد به سماع القصائد يقتضي أنه حسن وأنه نافع في الدين، وكلام الجنيد صريح في خلاف ذلك»[1].

---

(١) الاستقامة (١/ ٤٠٠-٤٠٣).

المسلك الخامس

بيان الاضطراب والاختلاف الواقع في موجِبي التقليد أو العصمة

تتمةً للمسلكين السابقين:

فإنه يُنقَض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة بذكر ما يعتريهم من الاضطراب والاختلاف في أصولهم ومسائلهم؛ مما يُظهِر عدة أمور، منها:

• أنه يظهر بذلك بُعْدُهم عن منهج الأنبياء، وذلك أنك «لست تجد اتفاقاً وائتلافاً إلاّ بسبب اتباع آثار الأنبياء...، ولا تجد افتراقاً واختلافاً إلا عند من ترك ذلك وقدّم غيره عليه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون، وأهل الرحمة هم أتباع الأنبياء قولاً وفعلاً...، فمن خالفهم في شيء فاته من الرحمة بقدر ذلك»[١].

• أن بيان هذا الاختلاف والاضطراب من أعظم العلامات والدلائل التي يُفْرَق بها بين الأصول الصحيحة والباطلة، وأهل الحق وأهل الباطل، وأهل الهدى وأهل الضلال، وأهل السنة والاتباع وأهل البدعة والأهواء، ولله درّ الإمام قتادة حيث قال: «تجد أهل الباطل مختلفة شهادتهم، مختلفة أهواؤهم، مختلفة أعمالهم»[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٢). وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٨٤٩).

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٢٨/ ٤٧) بإسناد حسن.

• أن هذا الاختلاف والاضطراب بينهم مُشْعِر «بتفرّق القلوب المشعر بالعداوة والبغضاء، ولذلك قال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فبيّن أن التأليف إنما يحصل عند الائتلاف على التعلّق بمعنى واحد، وأما إذا تعلّق كل شيعة بحبلٍ غير ما تعلّقت به الأخرى فلا بدّ من التفرّق، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣]»(١).

ومن نماذج ذلك:

• فِرَق الخوارج: قلّدوا المحكّمة الأولى الذين خرجوا على علي رضي الله عنه، وجعلوهم أئمة الحق والهدى، وأوجبوا اتباعهم فيما كانوا عليه، وقد وقع بينهم الاختلاف والاضطراب حتى انقسموا فيما بينهم إلى عشرين فرقة - فيما قيل -، مع أن المتأمل في تفرّقهم يجد عجباً، فإن بعضهم يجتمعون في مجلس، فتعرِض لهم مسألة من المسائل، فيختلفون، ثم لا يقومون إلا وهم مفترقون يكفِّر بعضهم بعضاً(٢). قال الشهرستاني: «والخوارج اجتمعوا في كلّ زمانٍ على واحدٍ منهم، بشرط أن يبقى على مقتضى اعتقادهم، ويجري على سنن العدل في معاملاتهم، وإلا خذلوه وخلعوه، وربما قتلوه»(٣).

---

(١) الاعتصام (٢/ ٧٠١).

(٢) انظر: دراسة عن الفرق للدكتور جلي ص(٦٥).

(٣) الملل والنحل (١/ ٢٥).

• والشيعة الإمامية: اتخذوا دعوى العصمة لأئمتهم أصلاً لدينهم يتعصبون له ولا يحيدون عنه ويرون كفر من لم يقُل به، وهم أعظم تفرقاً وأكثر اختلافاً واضطراباً - في أنفسهم - من جميع فرق الأمة، حتى قيل: إنهم يبلغون ثنتين وسبعين فرقة(١).

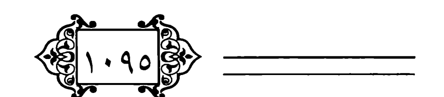
• وأهل الفلسفة والكلام أعظم الناس افتراقاً واختلافاً واضطراباً - مع دعوى كلٍّ منهم أن الذي يقوله حقّ مقطوع به قام عليه البرهان -، فلا يتفق منهم اثنان رئيسان على جميع مقدِّمات دليلٍ إلا نادراً، فكل رئيس من رؤساء الفلاسفة والمتكلمين له طريقة في الاستدلال تخالف طريقة الرئيس الآخر، بحيث يقدح كلٌّ من أتباع أحدهما في طريقة الآخر، ويعتقد كلٌّ منهما أن الله لا يُعرَف إلا بطريقته(٢).

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ٤٦٨)، مجموع الفتاوى (٤/ ٥٢)، الصواعق المرسلة (٣/ ٨٣٨).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٢٢، ١٣٨) (٤/ ٥١-٥٢) (٩/ ٢٢٩-٢٣٠)، الصواعق المرسلة (١/ ٣١٨-٣١٩) (٣/ ٨٣٧-٨٤٢) (٤/ ١٤٢٩-١٤٣٢)، إغاثة اللهفان (٢/ ٢٦٨).



المسلك السادس

إلزام كل مدّعٍ وجوب تقليد أحد أو عصمته بصحّة قول غيره في وجوب تقليد شيخه أو عصمته

من المقطوع به: أنه لا يدعي أحد وجوب تقليد شخص معين أو طائفة معين أو عصمة أفراد معينين بناءً على نصّ صحيح صريح من الكتاب والسنة، بل لا يكون عنده إلا مجرد التحكّم والهوى والعصبية والحمية، أو تأويل النصوص الصحيحة على مراده، أو افتعال أحاديث واختلاق أخبار ليس لها أصل.

وإذ كان الأمر كذلك؛ فإنه مما ينقض عليهم استدلالهم بالتقليد لشيوخهم وطائفتهم أو ادعائهم العصمة لأئمتهم: إلزامهم بأن يصحّحوا قول كل أحد ادعى وجوب تقليد شيخه أو طائفته أو ادعى عصمته:

- فإن لم يلتزموا ذلك: شهدوا على أنفسهم بمحض الهوى والتحكّم من غير بينة ولا دليل، وأن إيجابهم التقليد للمعين الذين يرونه هم باطل غير مقبول؛ إذ ما الفرق في ذلك بين دعواهم ودعوى غيرهم.

- وإن التزموا ذلك: سقط قولهم بإيجاب التقليد لشيوخهم أو طائفتهم وبدعوى العصمة لأئمتهم؛ فإنه إذا كان كل شيخ أو طائفة أهلاً للتقليد وكان أتباعه على حق في تقليده، وكان لكل أحد أن يدعى عصمة من يشاء ويقبل منه ذلك؛ لم يكن لأحد المقلَّدين أو المدَّعى عصمتهم مزية على غيره ولا فضل، فلماذا - إذاً - يجعل كل وحد منهم لنفسه من يقلده أو يدعي عصمته؟، ولماذا لا يقلّد كل واحدٍ منهم من وجده من هؤلاء المقلَّدين الذين ارتضاه غيره؟.

قال ابن القيم - في بيان قوة هذا المسلك -: «والعجب: أن كل طائفة من الطوائف وكل أمة من الأمم تدعي أنها على حق - حاشا فرقة التقليد -، فإنهم لا يدعون ذلك، ولو ادعوه لكانوا مبطلين؛ فإنهم شاهدون على أنفسهم بأنهم لم يعتقدوا تلك الأقوال لدليل قادهم إليه وبرهان دلهم عليه، وإنما سبيلهم محض التقليد، والمقلد لا يعرف الحق من الباطل ولا الحالي من العاطل...

وأعجب من هذا: أنهم مصرحون في كتبهم ببطلان التقليد وتحريمه وأنه لا يحل القول به في دين الله، ولو اشترط الإمام على الحاكم أن يحكم بمذهب معين لم يصح شرطه ولا توليته، ومنهم من صحح التولية وأبطل الشرط، وكذلك المفتي يحرم عليه الإفتاء بما لا يعلم صحته باتفاق الناس، والمقلد لا علم له بصحة القول وفساده، إذ طريق ذلك مسدودة عليه، ثم كلٌّ منهم يعرف من نفسه أنه مقلد لمتبوعه: لا يفارق قوله، ويترك له كل ما خالفه من كتاب أو سنة أو قول صاحب أو قول من هو أعلم من متبوعه أو نظيره، وهذا من أعجب العجب»(١).

ومن أتمّ النماذج وأبدعها في هذا: ما ذكره الإمام ابن القيم فقال:

«وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر على من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بعدما تقدم، فأحسن ما رأيت من ذلك: قول المزني - وأنا أورده -، قال:

يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فيما حكمت به؟.

فإن قال: نعم؛ بطل التقليد؛ لأن الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد.

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢٣٢-٢٣٣).

وإن قال: حكمت به بغير حجة؛ قيل له: فلم أرقت الدماء وأبحت الفروج وأتلفت الأموال وقد حرم الله ذلك إلا بحجة؟، قال الله ﷻ: ﴿إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭ بِهَٰذَآ﴾[يونس: ٦٨] أي: من حجة بهذا؟.

فإن قال: أنا أعلم أني قد أصبت وإن لم أعرف الحجة؛ لأني قلدت كبيرا من العلماء وهو لا يقول إلا بحجة خفيت علي؛ قيل له: إذا جاز تقليد معلمك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك فتقليد معلم معلمك أولى لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك، كما لم يقل معلمك إلا بحجة خفيت عليك.

فإن قال: نعم ترك تقليد معلمه إلى تقليد معلم معلمه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي الأمر إلى أصحاب رسول الله ﷺ.

وإن أبى ذلك نقض قوله، وقيل له: كيف تجوز تقليد من هو أصغر وأقل علما ولا تجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علما - وهذا تناقض -؟:

فإن قال: لأن معلمي - وإن كان أصغر - فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه، فهو أبصر بما أخذ، وأعلم بما ترك؛ قيل له: وكذلك من تعلم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه، فيلزمك تقليده وترك تقليد معلمك، وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك، لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلى علمك، فإن قلد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله، والأعلى للأدنى أبدا، وكفى بقول يؤول إلى هذا تناقضا وفسادا»[١].

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢٢١-٢٢٢).

وقال: «يقال لمن قال بالتقليد: لم قلت به وخالفت السلف في ذلك، فإنهم لم يقلدوا؟.

فإن قال: قلدت لأن كتاب الله لا علم لي بتأويله وسنة رسول الله ﷺ لم أحصها، والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني؛ قيل له: أما العلماء إذا أجمعوا على شيء من تأويل الكتاب أو حكاية عن سنة رسوله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه، ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض، فما حجتك في تقليد بعضهم دون بعض وكلهم عالم، ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه؟.

فإن قال: قلدته لأني اعلم أنه على صواب؛ قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب الله أو سنة أو إجماع؟.

فإن قال: نعم؛ أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل.

وإن قال: قلدته لأنه أعلم مني؛ قيل له: فقلِّد كل من هو أعلم منك، فإنك تجد من ذلك خلقا كثيرا، ولا تخص من قلدته إذ علتك فيه أنه أعلم منك.

فإن قال: قلدته لأنه أعلم الناس؛ قيل له: فإنه إذاً أعلم من الصحابة!، وكفى بقول مثل هذا قبحا.

فإن قال: أنا أقلد بعض الصحابة؛ قيل له: فما حجتك في ترك من لم تقلد منهم ولعل من تركت قوله منهم أفضل ممن أخذت بقوله - على أن القول لا يصح لفضل قائله وإنما يصح بدلالة الدليل عليه -؟...

فإن قال: قصري وقلة علمي يحملني على التقليد؛ قيل له: أما من قلد فيما ينزل به من أحكام شريعته عالما يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما

يخبره فمعذور؛ لأنه قد أدى ما عليه وأدى ما لزمه فيما نزل به لجهله، ولا بد له من تقليد عالم فيما جهله لإجماع المسلمين أن المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة لأنه لا يقدر على أكثر من ذلك، ولكن من كانت هذه حاله هل تجوز له الفتيا في شرائع دين الله فيحمل غيره على إباحة الفروج وإراقة الدماء واسترقاق الرقاب وإزالة الأملاك ويصيرها إلى غير من كانت في يديه بقول لا يعرف صحته ولا قام الدليل عليه - وهو مقر أن قائله يخطئ ويصيب، وأن مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه -؟.

فإن أجاز الفتوى لمن جهل الأصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه أن يجيزه للعامة، وكفى بهذا جهلا وردا للقرآن»[1].

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢٢٣-٢٢٤).

المسلك السابع

بيان مخالفة النقل الصحيح والعقل الصريح لما ذُكِر من الحجج المُسْتَدَلّ بها على التقليد أو العصمة

مما ينبغي على صاحب السنة: أن يدرك أن من يوجب التقليد لأحد أو يدعي له العصمة فإن له حججاً نقلية وعقلية - هي في حقيقتها شُبَه - يدعيها يثبت بها صحة ما ذهب إليه، فينبغي له أن يعرف تلك الحجج في أثناء نقضه استدلال أهل الأهواء والبدعة بالتقليد والعصمة؛ ليكون نقضه صحيحاً متيناً مبنياً على علم وبصيرة، مع أهمية أن يكون النقض لها من الجانبين: النقلي والعقلي.

ومما يورِث الدهشة والعجَب: تلك الحجج (الشُّبَه) التي يستدل بها أهل التقليد على صحة التقليد عموماً؛ فإنهم لم يدعوا دليلاً من الأدلة الصحيحة - في نفسها - إلا استدلوا به على صحة التقليد، فاستدلوا بالآيات القرآنية وسنة الرسول ﷺ (قولاً وفعلاً وتقريراً) والإجماع القولي والسكوتي وآثار الصحابة والتابعين والقياس والقواعد والاستقراء والعقل!!.

وقد عُنِي أهل العلم قديماً وحديثاً بجمعها ونقضها، واستوفى الإمام ابن القيم معظمها - إن لم تكن جميعها -، فذكرها مع بيان وجه استدلالهم بها، ثم نقضها إجمالاً وتفصيلاً، نقلاً وعقلاً، فأكتفي هنا بذكر ثلاثة نماذج مما ذكره رحمه الله مع نقضها[1]:

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٢٦ وما بعدها).

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل: ٤٣]، قالوا: أمر الله سبحانه من لا علم له أن يسأل من هو أعلم منه، وهذا هو نص قولنا في التقليد.

النقض: أن ما ذكرتم بعينه حجة عليكم؛ فإن الله سبحانه أمر بسؤال أهل الذكر، والذكر هو القرآن والحديث الذي أمر الله نساء نبيه أن يذكرنه بقوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[الأحزاب: ٣٤]، فهذا هو الذكر الذي أمرنا الله باتباعه وأمر من لا علم عنده أن يسأل أهله، وهذا هو الواجب على كل أحد: أن يسأل أهل العلم بالذكر الذي أنزله على رسوله ليخبروه به، فإذا أخبروه به لم يسعه غير اتباعه، وهذا كان شأن أئمة أهل العلم: لم يكن لهم مقلد معين يتبعونه في كل ما قال...، ولم يكن أحد من أهل العلم قط يسأل عن رأي رجلٍ بعينه ومذهبه فيأخذ به وحده ويخالف له ما سواه.

الدليل الثاني: ويكفي في صحة التقليد: الحديث المشهور: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم».

النقض: جوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا الحديث روي من عدة طرق لا يثبت شيء منها، كما ذكر ذلك هل العلم بالحديث.

الثاني: أن يقال لهؤلاء المقلدين: فكيف استجزتم ترك تقليد النجوم التي يهتدى بها وقلدتم من هو دونهم بمراتب كثيرة؟، فكان تقليد مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد آثر عندكم من تقليد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم،

فما دل عليه الحديث خالفتموه صريحا واستدللتم به على تقليد من لم يتعرض له بوجه.

الثالث: أن هذا يوجب عليكم الجمع في الوقت نفسه بين القولين المتقابلين الواردين عن الصحابة في المسألة الواحدة، فيلزمكم تقليد من ورّث الجد مع الأخوة منهم ومن أسقط الإخوة به - معاً -، وتقليد من حرم الجمع بين الأختين بملك اليمين ومن أباحه، وتقليد من قال: تعتد المتوفى عنها بأقصى الأجلين ومن قال: بوضع الحمل، وتقليد من جوز بيع الدرهم بالدرهمين...، وأضعاف أضعاف ذلك مما اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ، فإن سوغتم هذا فلا تحتجوا لقولٍ على قول ومذهبٍ على مذهب، بل اجعلوا الرجل مخيرا في الأخذ بأي قول شاء من أقوالهم، ولا تنكروا على من خالف مذهبكم واتبع قول أحدهم، وإن لم تسوغوه فأنتم أول مبطل لهذا الحديث ومخالف له وقائل بضد مقتضاه، وهذا مما لا انفكاك لكم منه.

الرابع: أن الاقتداء بهم هو اتباع القرآن والسنة والقبول من كل من دعا إليهما منهم، فإن الاقتداء بهم يحرم عليكم التقليد ويوجب الاستدلال وتحكيم الدليل، كما كان عليه القوم رضي الله عنهم، وحينئذ فالحديث من أقوى الحجج عليكم.

الدليل الثالث: أمر الله سبحانه بقبول شهادة الشاهد، وأجمعت الأمة على ذلك، وذلك تقليد له.

النقض: لو لم يكن في آفات التقليد غير هذا الاستدلال لكفى به بطلانا!، وهل قبلنا قول الشاهد إلا بنص كتاب ربنا وسنة نبينا وإجماع الأمة على قبول قوله؟، فإن الله سبحانه نصبه حجة يحكم الحاكم بها كما يحكم بالإقرار،

وكذلك قول المقر أيضا حجة شرعية، وقبوله تقليد له كما سميتم قبول شهادة الشاهد تقليدا، فسموه ما شئتم، فإن الله سبحانه أمرنا بالحكم بذلك وجعله دليلا على الأحكام، فالحاكم بالشهادة والإقرار منفذ لأمر الله ورسوله، ولو تركنا تقليد الشاهد لم يلزم به حكم، وذلك حكم بنفس ما أنزل الله لا بالتقليد. فالاستدلال بذلك على التقليد المتضمن للإعراض عن الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وتقديم آراء الرجال عليها وتقديم قول الرجل على من هو أعلم منه واطراح قول من عداه جملة؛ من باب قلب الحقائق وانتكاس العقول والأفهام. وبالجملة: فنحن إذا قبلنا قول الشاهد لم نقبله لمجرد كونه شهد به، بل لأن الله سبحانه أمرنا بقبول قوله، فأنتم معاشر المقلدين إذا قبلتم قول من قلدتموه قبلتموه لمجرد كونه قاله أو لأن الله أمركم بقبول قوله وطرح قول من سواه؟!.



المسلك الثامن

بيان المخالفات الصريحة التي يقع فيها من ادُّعِي فيه وجوب التقليد والعصمة

من أعظم موجبات اتباع النبي ﷺ في كل ما يأتي به من الدين، والتسليم المطلق له: عصمته من الكذب ومخالفة أمر الله سبحانه، وعدم إقراره على الخطأ إن أخطأ في اجتهاده، فيقطع المؤمن بأنه باتباعه محمداً ﷺ يكون مطيعاً ربَّه تبارك وتعالى وممتثلاً ما أمره به.

ومن لوازم ادعاء وجوب تقليد أحدٍ غير النبي ﷺ في كل أمرٍ أو ادعاء العصمة له: أن يكون حاله كحال النبي ﷺ في ذلك، وهذا - وإن ادعاه من ادعاه من بعض موجبي التقليد أو مدعي العصمة - فإن دعواه تسقط وتدحض عند تقرير أن ذلك المقلَّد أو المدعى عصمته يقع في مخالفات صريحة للشرع الذي جاء به محمد ﷺ، وذلك ناقضٌ لوجوب تقليده في كل شيء ولدعوى عصمته.

وهذا المسلك لا يشتمل على المخالفات الشرعية المتعمَّدة وحسب، بل يتناول أيضاً الخطأ المغفور في الاجتهاد الفقهي، والمخالفات الشرعية العقدية التي أخطأ فيها صاحبها أو وقع فيها بسبب البدعة والهوى، فكل واحدٍ من هذه الأصناف تبيّن المخالفات التي وقع فيها المقلَّد بحسبه.

ففيما يتعلق بأهل التقليد المذهبي:

يقول ابن القيم: «والمصنفون في السنة جمعوا بين فساد التقليد وإبطاله وبيان زلة العالم؛ ليبينوا بذلك فساد التقليد، وأن العالم قد يزل ولا بد؛ إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله وينزل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمه كل عالم على وجه الأرض وحرموه وذموا أهله، وهو أصل بلاء المقلدين وفتنتهم، فإنهم يقلدون العالم فيما زل فيه وفيما لم يزل فيه، وليس لهم تمييز بين ذلك، فيأخذون الدين بالخطأ ولا بد، فيحلون ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله ويشرعون ما لم يشرع، ولا بد لهم من ذلك، إذ كانت العصمة منتفية عمن قلدوه؛ فالخطأ واقع منه ولا بد»[1].

وعن الصوفية الذين يقلدون شيوخهم ويدّعون لهم الحفظ من الله:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وعامة هؤلاء يتكلمون بكلام متناقض أو بكلام لا حقيقة له، إذ كان الأصل الذي بنوا كلامهم عليه أصلا باطلا...، لكن شيوخ أهل العلم الذين لهم لسان صدق - وإن وقع في كلام بعضهم ما هو خطأ منكر - فأصل الإيمان بالله ورسوله إذا كان ثابتا غفر لأحدهم خطأه الذي أخطأه بعد اجتهاده.

وهذا الإلحاد الذي وقع في كلام ابن عربي صاحب الفتوحات وأمثاله في أصول الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر لم يكن في كلام العلماء والشيوخ المشهورين عند الأمة الذين لهم لسان صدق، ولكن هؤلاء أخذوا مذهب

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢١٧).

الفلاسفة المنتسبين إلى الإسلام - كابن سينا وأمثاله الذي دخل كثير منها في كلام صاحب الكتب المضنون بها على غير أهلها وأمثاله - فأخرجوها في قالب الإسلام بلسان التصوف والتحقيق كما فعل ابن عربي ....، والشيوخ الأكابر الذين ذكرهم أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية وأبو القاسم القشيري في الرسالة كانوا على مذهب أهل السنة والجماعة ومذهب أهل الحديث كالفضيل بن عياض والجنيد بن محمد وسهل بن عبد الله التستري وعمرو بن عثمان المكي وأبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي وغيرهم، وكلامهم موجود في السنة وصنفوا فيها الكتب، لكن بعض المتأخرين منهم كان على طريقة بعض أهل الكلام في بعض فروع العقائد، ولم يكن فيهم أحد على مذهب الفلاسفة، وإنما ظهر التفلسف في المتصوفة المتأخرين، فصارت المتصوفة تارة على طريقة صوفية أهل الحديث - وهم خيارهم وأعلامهم -، وتارة على اعتقاد صوفية أهل الكلام - فهؤلاء دونهم -، وتارة على اعتقاد صوفية الفلاسفة كهؤلاء الملاحدة»[1].

ويقول: «وما ذكر عن ذي النون في هذا الباب - مع أن ذا النون قد وقع منه كلام أنكر عليه، وعزره الحارث بن مسكين، وطلبه المتوكل إلى بغداد، واتهم بالزندقة، وجعله الناس من الفلاسفة - فما أدري هل قال هذا أم لا؟، بخلاف الجنيد، فإن الاستقامة والمتابعة غالبة عليه، وإن كان كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، وما ثم معصوم من الخطأ غير الرسول، لكن الشيوخ

---

(١) الصفدية (١/ ٢٦٥-٢٦٧).

الذين عرف صحة طريقتهم علم أنهم لا يقصدون ما يعلم فساده بالضرورة من العقل والدين»[١].

ويقول: «وكثير من السالكين سلكوا في دعوى حب اللّه أنواعًا من أمور الجهل بالدين، إما من تعدي حدود اللّه، وإما من تضييع حقوق اللّه، وإما من ادعاء الدعاوى الباطلة التي لا حقيقة لها، كقول بعضهم: «أي مريد لي ترك في النار أحدًا فأنا منه بريء»، فقال الآخر: «أي مريد لي ترك أحدًا من المؤمنين يدخل النار فأنا منه بريء»، فالأول: جعل مريده يخرج كل من في النار، والثاني: جعل مريده يمنع أهل الكبائر من دخول النار. ويقول بعضهم: «إذا كان يوم القيامة نصبت خيمتي على جهنم حتى لا يدخلها أحد»، وأمثال ذلك من الأقوال التي تؤثر عن بعض المشايخ المشهورين، وهي إما كذب عليهم، وإما غلط منهم، ومثل هذا قد يصدر في حال سكر وغلبة وفناء يسقط فيها تمييز الإنسان أو يضعف حتى لا يدري ما قال، والسكر هو لذة مع عدم تمييز؛ ولهذا كان بين هؤلاء من إذا صحا استغفر من ذلك الكلام، والذين توسعوا من الشيوخ في سماع القصائد المتضمنة للحب والشوق واللوم والعذل والغرام كان هذا أصل مقصدهم، ولهذا أنزل اللّه للمحبة محنة يمتحن بها المحب فقال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فلا يكون محبًا للّه إلا من يتبع رسوله، وطاعة الرسول ومتابعته تحقيق العبودية، وكثير ممن يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته، ويدعي من الخيالات ما لا يتسع هذا

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٩٢-٣٩٣).

الموضع لذكره، حتى قد يظن أحدهم سقوط الأمر وتحليل الحرام له، وغير ذلك مما فيه مخالفة شريعة الرسول وسنته وطاعته»(١).

وأما الأئمة الاثنا عشر الذين ادعى الرافضة فيهم العصمة: فإن الأحد عشر منهم مبرءون أصلاً مما ينسب إليهم من الكذب والكفر والشرك والمخالفة الصريحة المتعمَّدة للشرع، ولذلك فإن النقض يكون لأئمتهم الفعليين (وهم شيوخهم):

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الأئمة الذين يُدّعى فيهم العصمة قد ماتوا منذ سنين كثيرة، والمنتظر غائب له أكثر من أربعمائة وخمسين سنة، وعند آخرين هو معدوم لم يوجد، والذين يُطاعون شيوخٌ من شيوخ الرافضة، أو كتب صنفها بعض شيوخ الرافضة، وذكروا أن ما فيها منقول عن أولئك المعصومين، وهؤلاء الشيوخ المصنفون ليسوا معصومين بالاتفاق، ولا مقطوعاً لهم بالنجاة. فإذاً: الرافضة لا يتبعون إلا أئمةً لا يقطعون بنجاتهم ولا سعادتهم، فلم يكونوا قاطعين لا بنجاتهم ولا بنجاة أئمتهم الذين يُباشرونهم بالأمر والنهي، وهم أئمتهم حقّاً، وأنهم في انتسابهم إلى أولئك بمنزلة كثير من أتباع شيوخهم الذين ينتسبون إلى شيخ قد مات من مدة، ولا يدرون بماذا أمر ولا عن ماذا نهى، بل له أتباع يأكلون أموالهم بالباطل ويصدّون عن سبيل الله، يأمرونهم بالغلو في ذلك الشيخ وفي خلفائه وأن يتخذوهم أرباباً»(٢).

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٩-٢١٠).

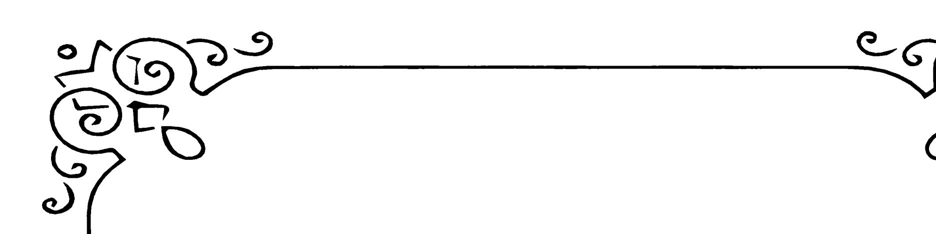
(٢) منهاج السنة (٣/ ٤٨٨-٤٨٩).

ويقول - عن إمامهم الثاني عشر خاصة -: «ثم إنه لما علم اسم ذلك الإمام ونسبه يعني: المنتظر، لم يظفر بشيء من مطلوبه، ولا وصل إليه شيء من تعليمه وإرشاده، ولا أمره ولا نهيه، ولا حصل له من جهته منفعة ولا مصلحة أصلاً، إلا إذهاب نفسه وماله، وقطع الأسفار، وطول الانتظار بالليل والنهار، ومعاداة الجمهور لداخل في سرداب، ليس له عمل ولا خطاب، ولو كان موجوداً بيقين لما حصل به منفعة لهؤلاء المساكين، فكيف وعقلاء الناس يعلمون أنه ليس معهم إلا الإفلاس، وأن الحسن بن علي العسكري لم ينسل ولم يُعقب، كما ذكر ذلك محمد بن جرير الطبري وعبد الباقي بن قانع وغيرهما من أهل العلم بالنسب؟!»[1].

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٢١-١٢٢).





الباب الثاني

القواعد العامّة لأهل السنة
في نقض شُبَه أهل الأهواء والبدعة

وفيه سبعة فصول:

- الفصل الأول: القواعد المتعلقة بدليل الشبهة.
- الفصل الثاني: القواعد المتعلقة بدلالة الدليل على الشبهة.
- الفصل الثالث: المقابلة.
- الفصل الرابع: النظائر.
- الفصل الخامس: الترديد والحصر.
- الفصل السادس: المعارضة.
- الفصل السابع: الإلزام.

الفصل الأول

القواعد المتعلقة بدليل الشبهة

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: المطالبة بدليل الشبهة.

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: المطالبة بالدليل على كامل الشبهة.

- المطلب الثاني: المطالبة بالدليل على أجزاء الشبهة.

- المبحث الثاني: المطالبة بصحة دليل الشبهة.

المبحث الأول

المطالبة بدليل الشبهة

المطلب الأول

المطالبة بالدليل على كامل الشبهة

« جماع الفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغي، وطريق السعادة والنجاة، وطريق الشقاوة والهلاك: أن يجعل ما بعث اللّٰه به رسله وأنزل به كتبه هو الحق الذي يجب اتباعه، وبه يحصل الفرقان والهدى والعلم والإيمان، فيصدق بأنه حق وصدق، وما سواه من كلام سائر الناس يعرض عليه: فإن وافقه فهو حق، وإن خالفه فهو باطل، وإن لم يعلم هل وافقه أو خالفه لكون ذلك الكلام مجملا لا يعرف مراد صاحبه، أو قد عرف مراده ولكن لم يعرف هل جاء الرسول بتصديق، أو تكذيبه؛ فإنه يمسك فلا يتكلم إلا بعلم »[١].

و « العلم: ما قام عليه الدليل، والنافع منه: ما جاء به الرسول، فالشأن: في أن نقول علمًا، وهو النقل المصدق والبحث المحقق، فإن ما سوى ذلك - وإن زخرف مثله بعض الناس - خزف مزوق، وإلا فباطل مطلق »[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ١٣٥-١٣٦).

(٢) المصدر السابق (٦/ ٣٨٨).

وقد ذمّ الله تعالى اتباعَ الظن بلا علم في عدة مواضع، وطالب كل صاحب دعوى من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين وغيرهم ببيان العلم والدليل والبرهان الذي اعتمدوه في أعمالهم وعقائدهم(١).

ومن ذلك: قوله تعالى عن أهل الكتاب: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[البقرة: ١١١]، قال ابن القيم: « هذه دعوى من كل واحد من الطائفتين أنه لن يدخل الجنة إلا من كان منهما، فقالت اليهود: لا يدخلها إلا من كان هودا، وقالت النصارى: لا يدخلها إلا من كان نصرانيا، فاختصر الكلام أبلغ اختصار وأوجزه، مع أمن اللبس ووضوح المعنى، فطالبهم الله تعالى بالبرهان على صحة الدعوى فقال: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾، وهذا هو المسمى: سؤال المطالبة بالدليل، فمن ادعى دعوى بلا دليل يقال له: هات برهانك إن كنت صادقا فيما ادعيت »(٢).

ومن قواعد المطالبة بالدليل:

- الدليل المطالَب به أنواع، كالكتاب والسنة والإجماع والآثار وأقوال الأئمة والقياس والعقل والاستقراء ولغة العرب.
- يختلف نوع الدليل المطالَب به لعدة اعتبارات، منها: نوع الشبهة، والقائل بها، ودرجتها قوةً وضعفاً.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ١١٠-١١١).

(٢) بدائع الفوائد (٥/ ٢١٩).

• قد يطالَب بأنواع الأدلة جميعاً لإظهار شدة وهاء الشبهة وكمال عجز صاحبها، وقد يطالَب ببعضها لعدة اعتبارات، منها: مقام المطالبة، وما يقرّ به الخصم، وبيان عجزه عن الإتيان ببعض أنواع الأدلة، فكيف لو طولِب بما هو أقوى منها أو بها كلها؟.

• أن المطالبة بالدليل قد تكون على كامل الشبهة التي أتى بها صاحبها، وقد تكون على أجزائها التي يكون فيها الباطل.

قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱئْتُونِي بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [الأحقاف: ٤]، « فالكتاب: هو الكتاب، والأثارة - كما قال من قال من السلف - هي: الرواية والإسناد، وقالوا: هي الخط أيضا، إذ الرواية والإسناد يكتب بالخط، وذلك لأن الأثارة من الأثر، فالعلم الذي يقوله من يقبل قوله يؤثر بالإسناد ويقيد ذلك بالخط فيكون ذلك كله من آثاره »[١]، وفي هذه الآية: المطالبة بالدليل العقلي والسمعي[٢].

ومما تبرز به أهمية المطالبة بالدليل: أن كل من خالف الكتاب والسنة والإجماع، فإنه لن يجد على باطله دليلاً صحيحاً صريحاً يشهد له عليه، فيسقط قوله وتضمحلّ شبهته.

---

(١) درء التعارض (١/ ٥٧-٥٨).

(٢) انظر: الصواعق المرسلة (٢/ ٤٦٥).

قال الإمام أحمد: « فمما يسأل عنه الجهمي: يقال له: تجد في كتاب الله أنه يخبر عن القرآن أنه مخلوق؟؛ فلا يجد. فيقال له: فتجده في سنة رسول الله ﷺ أنه قال: إن القرآن مخلوق؛ فلا يجد »[١].

وقال الإمام البخاري: « وانتحل نفر هذا الكلام فافترقوا على أنواع لا أحصيها من غير بصر ولا تقليد يصح، فأضل بعضهم بعضا جهلا بلا حجة أو ذكر إسناد، وكله من عند غير الله إلا من رحم ربك، فوجدوا فيه اختلافا كثيرا، وإذا أراد الله أن يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض فلا مرد له، فهم في ريبهم يترددون »[٢].

وقال: « وحرم الله ﷻ على أهل الأهواء كلهم أن يجدوا عند أشياعهم أو بأسانيدهم حكما من أحكام الرسول أو فرضا أو سنة من سنن المرسلين »[٣].

وقال الدارمي: « لقد شوهتم معبودكم إذ كانت هذه صفته، والله أعلى وأجل من أن تكون هذه صفته، فلا بد لكم من أن تأتوا ببرهان بيِّنٍ على دعواكم من كتاب ناطق أو سنة ماضية أو إجماع من المسلمين، ولن تأتوا بشيء منه أبدا »[٤].

وقال: « ولكن بيننا وبينكم حجة واضحة يعقلها من شاء الله من النساء والولدان: ألستم تعلمون أنا قد أتيناكم بهذه الروايات عن رسول الله وعن

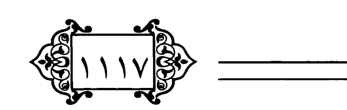
---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص(٢٢).

(٢) خلق أفعال العباد ص(٧٦).

(٣) المصدر السابق ص(٧٧).

(٤) الرد على الجهمية ص(٤٢).



أصحابه والتابعين منصوصة صحيحة عنهم أن الله تبارك وتعالى ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، وقد علمتم يقينا أنا لم نخترع هذه الروايات ولم نفتعلها، بل رويناها عن الأئمة الهادية الذين نقلوا أصول الدين وفروعه إلى الأنام، وكانت مستفيضة في أيديهم يتنافسون فيها ويتزينون بروايتها ويحتجون بها على من خالفها؟، قد علمتم ذلك ورويتموها كما رويناها - إن شاء الله -، فائتوا ببعضها أنه لا ينزل منصوصا كما روينا عنهم النزول منصوصا حتى يكون بعض ما تأتون به ضدا لبعض ما أتيناكم به، وإلا لم يدفع إجماع الأمة وما ثبت عنهم في النزول منصوصا بلا ضد منصوص من قولهم أو من قول نظرائهم، ولم يدفع شيء بلا شيء؛ لأن أقاويلهم ورواياتهم شيء لازم وأصل منيع، وأقاويلكم ريح ليست بشيء، ولا يلزم أحدا منها شيء، إلا أن تأتوا فيها بأثر ثابت مستفيض في الأمة كاستفاضة ما روينا عنهم، ولن تأتوا به أبدا، هذا واضح بيِّن يعقله كثير من ضعفاء الرجال والنساء وتعقلونه أنتم - إن شاء الله - »[(١)].

وقال: « وقال بعضهم: إنا لا نقبل هذه الآثار ولا نحتج بها. قلت: أجل، ولا كتاب الله تقبلون!، أرأيتم إن لم تقبلوها أتشكون أنها مروية عن السلف مأثورة عنهم مستفيضة فيهم يتوارثونها عن أعلام الناس وفقهائهم قرنا بعد قرن؟، قالوا: نعم، قلنا: فحسبنا إقراركم بها عليكم حجة لدعوانا أنها مشهورة مروية تداولتها العلماء والفقهاء، فهاتوا عنهم مثلها حجة لدعواكم التي كذبتها الآثار كلها، فلا تقدرون أن تأتوا فيها بخبر ولا أثر »[(٢)].

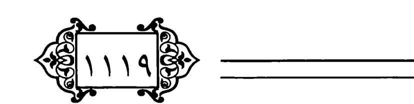
---

(١) الرد على الجهمية ص(٩٦-٩٧).

(٢) الرد على الزنادقة والجهمية ص(١٢٦).

وقال: « وأما دعواك أيها المريسي في قول الله تعالى: ﴿ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ ﴾ [المائدة: ٦٤]، فزعمت تفسيرهما: « رزقاه: رزق موسع ورزق مقتور، ورزق حلال ورزق حرام». فقوله: ﴿ يَدَاهُ ﴾ - عندك -: رزقاه، فقد خرجت بهذا التأويل من حـد العربية كلها أو من حـد ما يفقهه الفقهاء ومن جميع لغات العرب والعجم، فممن تلقفته وعمن رويته من أهل العلم بالعربية والفارسية؟، فإنك جئت بمحال لا يعقله عجمي ولا عربي، ولا نعلم أحدا من أهل العلم والمعرفة سبقك إلى هذا التفسير، فإن كنت صادقا في تفسيرك هذا فَأْثُره من صاحب علم أو صاحب عربية، وإلا فإنك - مع كفرك بهما - من المدلسين »[1].

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٤١-٢٤٢).



المطلب الثاني
المطالبة بالدليل على أجزاء الشبهة

قد يُغْرِق صاحب الشبهة في التلبيس والتضليل:

- فيستدل بدليل، لكنه في الواقع إنما استدل ببعضه وترك بعضه الآخر، ويكون فيما تركه إبطال لشبهته وقوله.
- أو يمزج ما في شبهته من باطل بشيء من الحق: في الألفاظ أو الجمل أو المضمون.

ففي هذه الحالة: إن طولب بالدليل مطلقاً قال: هذا هو دليلي الذي جئتكم به، وإن طولب بالدليل على كامل الشبهة فربما استدل عليه بدليلٍ عامٍّ قد يحصل به الالتباس، فتزيد الشبهة - على بعض الناس - قوة واستحكاماً والتباساً، ولكن الأليق هنا: هو توجيه المطالبة بالدليل إلى الجزء المعين من الشبهة الذي حصل بسببه الاشتباه ومزِج فيه الباطل، وحينها لن يتمكن صاحبها من الإتيان بالدليل، فيظهر لكل أحدٍ أنه مبطِل، وأنه ما أراد إلا التلبيس.

وهذا ما كان يتميّز به أهل السنة، ومن النماذج في ذلك:

قال الإمام أحمد: « في قوله ﷻ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، قالت الزنادقة: فما بال جلودهم التي عصت قد احترقت وأبدلهم جلودا غيرها؟، فلا نرى إلا أن الله يعذب جلودا لم تذنب حين يقول: ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾. فشكوا في القرآن وزعموا أنه متناقض.

فقلت: إن قول الله: ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ ليس يعني: جلودا غير جلودهم، وإنما يعني: بدلناهم جلودا غيرها، تبديلها: تجديدها؛ لأن جلودهم إذا نضجت جددها الله »(١).

وقال الدارمي: « فادعى المعارض أن الناس تكلموا في الإيمان وفي التشيع والقدر ونحوه، ولا يجوز لأحد أن يتأول في التوحيد غير الصواب؛ إذ جميع خلق الله يدرك بالحواس الخمس: اللمس والشم والذوق والبصر بالعين والسمع، والله - بزعم المعارض - لا يدرك بشيء من هذه الخمس.

فقلنا لهذا المعارض الذي لا يدري كيف يناقض: أما قولك: «لا يجوز لأحد أن يتأول في التوحيد غير الصواب»: فقد صدقت، وتفسير التوحيد عند الأمة وصوابه: قول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له)...، فهذا تأويل التوحيد وصوابه عند الأمة، فمن أدخل الحواس الخمس أيها المعارض في صواب التأويل من أمة محمد ﷺ؟، ومن عدها؟، فأَشِرْ إليه »(٢).

وقال: «فاحتج بعضهم فيه [يعني: في أن الله في كل مكان، ولا يخلو منه مكان] بكلمة زندقة أستوحش من ذكرها، وتستر آخر من زندقة صاحبه فقال: قال الله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٧).

(٢) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ١٥٢-١٥٥).

قلنا: هذه الآية لنا عليكم لا لكم، إنما يعني: أنه حاضرٌ كل نجوى ومع كل أحد من فوق العرش بعلمه؛ لأن علمه بهم محيط وبصره فيهم نافذ، لا يحجبه شيء عن علمه وبصره، ولا يتوارون منه بشيء، وهو بكماله فوق العرش بائن من خلقه، يعلم السر وأخفى، أقرب إلى أحدهم من فوق العرش من حبل الوريد، قادر على أن يكون له ذلك؛ لأنه لا يبعد عنه شيء ولا تخفى عليه خافية في السموات ولا في الأرض، فهو كذلك رابعهم وخامسهم وسادسهم، لا أنه معهم بنفسه في الأرض - كما ادعيتم -، وكذلك فسرته العلماء.

فقال بعضهم: دعونا من تفسير العلماء، إنما احتججنا بكتاب الله، فأتوا بكتاب الله.

قلنا: نعم هذا الذي احتججتم به هو حق - كما قال الله ﷻ -، وبها نقول على المعنى الذي ذكرنا، غير أنكم جهلتم معناها فضللتم عن سواء السبيل، وتعلقتم بوسط الآية وأغفلتم فاتحتها وخاتمتها؛ لأن الله ﷻ افتتح الآية بالعلم بهم وختمها به، فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾، ففي هذا دليل على أنه أراد العلم بهم وبأعمالهم، لا أنه نفسه في كل مكان معهم - كما زعمتم -، فهذه حجة بالغة لو عقلتم»(١).

(١) الرد على الجهمية ص(٤٢-٤٣).

المبحث الثاني

المطالبة بصحة دليل الشبهة

لا يخفى أن أصحاب الشبه قد يأتون - عند مطالبتهم بالدليل أو ابتداءً - ببعض ما يرونه دليلاً على شبهتهم، وحينها: لا يخلو الأمر من إحدى الحالات الآتية:

- أن يكون الدليل في نفسه دليلاً غير معتبر - كالرؤى والقصص والكشف ونحو ذلك -: فيكون الدليل مردوداً على صاحبه ابتداءً، وتكون حاله كحال من لم يأتِ بالدليل أو من ليس لديه دليل أصلاً.

- أن يكون الدليل في نفسه دليلاً صحيحاً معتبراً بإطلاق (وهو: الآيات القرآنية)، لكن الخطأ والخلل والضلال وقع من جهة الاستدلال به: فتطبّق هنا المباحث المذكورة في الفصل الثاني من هذا الباب وغيرها مما يصلح في مقامه.

- أن يكون أصل الدليل مقبولاً لكن لا يصح الاستدلال به إلا بعد ثبوت صحته (كالأحاديث، وآثار الصحابة والسلف، والإجماع): فهنا أول ما يطالب به صاحب الشبهة أن يثبت صحة الدليل الذي ادعاه، ولذلك فائدتان:

الأولى: أنه إذا كان الدليل غير ثابت من أصله فوجوده كعدمه بالنسبة لصاحب الشبهة، وحاله كحال من لا دليل له.

الثانية: أنه لا تكون ثمَّ حاجة إلى مطالبته ببيان دلالة الدليل ووجه استشهاده به؛ لأنه ليس دليلاً مقبولاً أصلاً.

فإذا لم يثبت صاحب الشبهة صحة الدليل الذي يدعيه كان ضعفه كافياً في ردّه وعدم الاعتداد به.

ثم إن صحة دليل الشبهة المطالَب بها تختلف من موضع لآخر بحسب نوع الدليل:

- فالحديث والأثر وأقوال الأئمة: يطالَب فيها بالأسانيد وتطبيق قواعد الجرح والتعديل على الإسناد والمتن.
- والإجماع: يطالَب فيه بالإسناد وصحته، أو بالمصدر المعتمد الذي نقله ودرجة مؤلفه في هذا الباب.

ومن عناية أهل العلم بهذا الأمر أنهم نصّوا على مجموعة من المؤلفات التي لا يقبل ما فيها من الحديث أو الأثر بمجرد وجوده فيها - ككتب الثعلبي والنقاش والواحدي وأمثال هؤلاء من المفسرين[1]، وككتب الطوسي وأبي عبد الرحمن السلمي والقشيري ومحمد بن طاهر المقدسي وأمثالهم في التصوف -[2]، وذلك لكثرة ما يودعونه مصنفاتهم من الأحاديث والآثار والنقول الضعيفة والموضوعة والتي لا أصل له.

يقرّر الأئمة هذا المسلك:

فيقول الدارمي: « وادعى المعارض أنه سمع أبا الصلت يذكر أنه كان لمعاوية بن أبي سفيان ﵄ بيت يسمى بيت الحكمة، فمن وجد حديثا ألقاه فيه ثم رويت بعده.

---

(١) انظر: منهاج السنة (٧/ ١٣).

(٢) راجع: المسلكين الأول والثاني في المطلب الثالث من مبحث (الاستدلال بالقصص والحكايات والمنامات).

فهذه حكاية لم نعرفها، ولم نجدها في الروايات، فلا تدري عمن رواها أبو الصلت فإنه لا يأتي به عن ثقة...، فإن كنت صادقا فاكشف عن إسناده فإنك لا تسنده إلى ثقة »[١].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – في أثناء رده على بعض أدلة الرافضي –: « يقال – أولا –: هذه الحكاية لم يذكر لها إسنادا، فلا تعرف صحتها، فإن المنقولات إنما تعرف صحتها بالأسانيد الثابتة »[٢].

وقال أيضاً: « أنا نطالبه بصحة هذا النقل أولا بذكر هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة، فإن مجرد عزوه إلى تفسير الثعلبي أو نقل الإجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات الصادقين في نقلها ليس بحجة باتفاق أهل العلم إن لم نعرف ثبوت إسناده، وكذلك إذا روى فضيلة لأبي بكر وعمر لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم »[٣].

وقال السهسواني: « قوله: « والقاعدة المتفق عليها: (أن وسيلة القربة المتوقفة عليها: قربة) » إلى قوله: « صريحة في أن السفر للزيارة قربة مثلها ».

أقول: فيه كلام من وجوه:

الأول: أن هذه القاعدة في أي كتاب من كتب الأصول والفقه... »[٤].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ٦٢٣-٦٢٤).

(٢) منهاج السنة (٣/ ١٣٨).

(٣) المصدر السابق (٧/ ١٠).

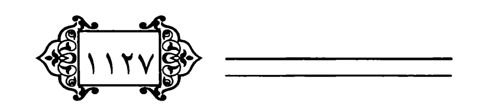
(٤) صيانة الإنسان ص(٨٨-٨٩).

الفصل الثاني

القواعد المتعلقة بدلالة الدليل على الشبهة

وفيه تسعة مباحث:

- المبحث الأول: المطالبة بدلالة الدليل على الشبهة.
- المبحث الثاني: تحليل دليل الشبهة - أو الشبهة نفسها - ومعرفة وجه الاستدلال به وموطن المخالفة فيه.
- المبحث الثالث: نقض الشبهة بعدم دلالة الدليل المُسْتَدَلّ به على مطلوب صاحب الشبهة أصلاً.
- المبحث الرابع: نقض دلالة دليل الشبهة إما كلها وإما بعضها.
- المبحث الخامس: نقض الشبهة من الدليل نفسه الذي أورده صاحب الشبهة.
- المبحث السادس: نقض دلالة دليل الشبهة بنقض مقدّماتها أو ما بُنِيت عليه.
- المبحث السابع: نقض دلالة دليل الشبهة بتطرق الاحتمال إليها.
- المبحث الثامن: المطالبة بمن سبق إلى ما ذهب إليه صاحب الشبهة مِن فَهْم ما ادّعاه في استدلاله على الشبهة.
- المبحث التاسع: بيان التلبيس والتدليس الواقع في الاستدلال بدليل الشبهة أو دلالتها.



الفصل الثاني

القواعد المتعلقة بدلالة الدليل على الشبهة

المبحث الأول

المطالبة بدلالة الدليل على الشبهة

ما أكثر ما يدعي أهل الباطل بأن ما يقولون به ويدعون إليه قد دل الدليل الصحيح عليه، ثم عند النظر في الدليل وتحقيقه يظهر أنهم يكونون مخطئين في جانبين أو في أحدهما:

فالجانب الأول: في كون الدليل الذي استدلوا به صحيحاً.

والجانب الثاني: في كون الدليل الذي استدلوا به دالاً على دعواهم.

قال ابن القيم: « فائدة: منع الدلالة ومنع المدلول.

منع الدلالة شيء ومنع الدليل عليه شيء، فالثاني مستلزم للأول من غير عكس؛ فمن منع الدلالة مع تسليم للمدلول عليه فانتقل عنه منازعة إلى دليل آخر كان انقطاعا، وإن منع المدلول فانتقل عنه المنازع إلى دليل آخر لم يكن انقطاعا، كما إذا طعن الخصم في شهود المدعي فأقام بينة أخرى غير مطعون فيها فله ذلك، فينبغي التفطن في المناظرة لذلك »[1].

---

(١) بدائع الفوائد (٤/ ١٠٠٩).

وعلى هذا؛ فكل من أتى بشبهة وادعى الدليل عليها لزمه أمران، هما مقدّمتان لصحة استدلاله بذلك الدليل:

الأول: صحة ذلك الدليل في نفسه، فيجب عليه العلم بصحته قبل اعتقاد موجبه، وبيان ذلك عند احتجاجه به على غيره[١].

الثاني: ثبوت دلالة ذلك الدليل على المعنى المدعى الذي يستدل بالدليل عليه[٢].

ووجه هذا المسلك يظهر فيما بيّنه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: «ومما ينبغي أن يعلم أن سبب ضلال النصارى وأمثالهم من الغالية كغالية العباد والشيعة وغيرهم ثلاثة أشياء:

أحدها: ألفاظ متشابهة مجملة مشكلة منقولة عن الأنبياء، وعدلوا عن الألفاظ الصريحة المحكمة وتمسكوا بها، وهم كلما سمعوا لفظاً لهم فيه شبهة تمسكوا به وحملوه على مذهبهم - وإن لم يكن دليلا على ذلك -، والألفاظ الصريحة المخالفة لذلك: إما أن يفوضوها وإما أن يتأولوها - كما يصنع أهل الضلال: يتبعون المتشابه من الأدلة العقلية والسمعية ويعدلون عن المحكم الصريح من القسمين -.

---

(١) انظر: منهاج السنة (٧/ ٦١).

(٢) انظر: الجواب الصحيح (٥/ ١٢٤)، منهاج السنة (٨/ ٤٢).

والثاني: خوارق ظنوها آيات وهي من أحوال الشياطين، وهذا مما ضل به كثير من الضلال المشركين وغيرهم - مثل: دخول الشياطين في الأصنام وتكليمها للناس، ومثل: إخبار الشياطين للكهان بأمور غائبة، ولا بد لهم مع ذلك من كذب، ومثل: تصرفات تقع من الشياطين -.

والثالث: أخبار منقولة إليهم ظنوها صدقا وهي كذب.

وإلا فليس مع النصارى ولا غيرهم من أهل الضلال على باطلهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح ولا آية من آيات الأنبياء:

بل إن تكلموا بمعقولٍ: تكلموا بألفاظ متشابهة مجملة، فإذا استفسروا عن معاني تلك الكلمات وفُرِّق بين حقها وباطلها تبين ما فيها من التلبيس والاشتباه.

وإن تكلموا بمنقول: فإما أن يكون صحيحا لكن لا يدل على باطلهم، وإما أن يكون غير صحيح ثابت، بل مكذوب.

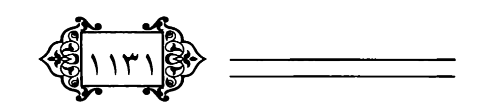
وكذلك ما يذكرونه من خوارق العادات: إما أن يكون صحيحا قد ظهر على يد نبي - كمعجزات المسيح ومن قبله كإلياس واليسع وغيرهما من الأنبياء وكمعجزات موسى -: فهذه حق، وإما أن تكون قد ظهرت على يد بعض الصالحين - كالحواريين - وذلك لا يستلزم أن يكونوا معصومين كالأنبياء، فإن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه، لا يتصور أن يقولوا على الله إلا الحق ولا يستقر في كلامهم باطل لا عمدا ولا خطأ، وأما الصالحون فقد يغلط أحدهم ويخطئ - مع ظهور الخوارق على يديه -، وذلك لا يخرجه عن كونه رجلا صالحا، ولا يوجب أن يكون معصوما إذا كان هو لم يدع العصمة ولم يأت بالآيات دالة على ذلك الجواب، ولو ادعى العصمة وليس بنبي لكان كاذبا لا بد

أن يظهر كذبه وتقترن به الشياطين فتضله »[١].

وقال: « والحجج الباطلة السمعية: إما نقل كاذب، وإما نقل صحيح لا يدل، وإما قياس فاسد، وليس للرافضة وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية إلا من هذا الجنس، وقولنا: (نَقْلٌ): يدخل فيه كلام الله ورسوله وكلام أهل الإجماع عند من يحتج به »[٢].

(١) الجواب الصحيح (٢/ ٣١٥-٣١٧).

(٢) منهاج السنة (٧/ ٤١٩).



المبحث الثاني

تحليل دليل الشبهة - أو الشبهة نفسها - ومعرفة وجه الاستدلال به وموطن المخالفة فيه

كما أنه ينبغي عند مطالَبة صاحب الشبهة بالدليل: أن ينظر صاحب الحق في تلك الشبهة ويدرك: هل يطالب بالدليل على كاملها أو على بعض أجزائها الذي وقع فيه الباطل؛ فكذلك عند نظره في دلالة ذلك الدليل ينبغي عليه - بعد مطالبته صاحب الشبهة بإثبات صحة دلالة الدليل على ما استدل به عليه - أن يدرك وجه استدلاله به، ثم يدرك الموطن الذي وقع فيه الاشتباه والخلل والباطل.

وهذا له فوائد عظيمة، منها:

- أن يكون النقض مبنياً على أسس قوية من الفهم والعلم والبصيرة، فلا ينقض ما لم يفهمه أو يعقله.
- إدراك مقصد صاحب الشبهة؛ حتى لا يتوجّه بالنقض إلى ما لم يستدل به صاحب الشبهة أصلاً، فيكون ذلك من أقوى ما يُستدرَك عليه، ومما يقوي عليه صاحب الشبهة نفسه.
- أن يكون النقض موجَّهاً إلى ما في دلالة الشبهة من الباطل، دون ما فيها من الحق، وإلا كان منكراً للحق دون أن يعلم.

ومن أمثلة ذلك:

قال الدارمي: « فادعى المعارض أن الناس تكلموا في الإيمان وفي التشيع والقدر ونحوه، ولا يجوز لأحد أن يتأول في التوحيد غير الصواب؛ إذ جميع

خلق الله يدرك بالحواس الخمس: اللمس والشم والذوق والبصر بالعين والسمع، والله - بزعم المعارض - لا يدرك بشيء من هذه الخمس.

فقلنا لهذا المعارض الذي لا يدري كيف يناقض: أما قولك: « لا يجوز لأحد أن يتأول في التوحيد غير الصواب »: فقد صدقت، وتفسير التوحيد عند الأمة وصوابه: قول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له)... »[1].

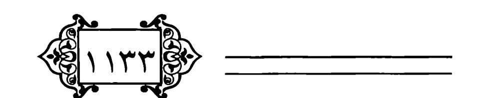
وقال: « فاحتج بعضهم فيه [يعني: في أن الله في كل مكان، ولا يخلو منه مكان] بكلمة زندقة أستوحش من ذكرها، وتستر آخر من زندقة صاحبه فقال: قال الله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧].

قلنا: نعم هذا الذي احتججتم به هو حق - كما قال الله ﷻ -، وبها نقول على المعنى الذي ذكرنا، غير أنكم جهلتم معناها فضللتم عن سواء السبيل، وتعلقتم بوسط الآية وأغفلتم فاتحتها وخاتمتها؛ لأن الله ﷻ افتتح الآية بالعلم بهم وختمها به، فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، ففي هذا دليل على أنه أراد العلم بهم وبأعمالهم، لا أنه نفسه في كل مكان معهم - كما زعمتم -، فهذه حجة بالغة لو عقلتم »[2].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ١٥٢-١٥٥).

(٢) الرد على الجهمية ص: (٤٢-٤٣).



المبحث الثالث

نقض الشبهة بعدم دلالة الدليل المُسْتَدَلّ به على مطلوب صاحب الشبهة أصلاً

من القواعد المقطوع بها: أنه ما من دليلٍ معتبرٍ صحيحٍ يستدلّ به أهل الأهواء والبدعة على باطلهم إلا كان ذلك الدليل لا يدلّ البتة على مقصودهم الذي استدلوا به عليه.

والحجة في ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]، وقوله: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، فدين الله ليس فيه إلا الحق، والحق هو ما بيّنه رسول الله ﷺ وتلقّاه عنه صحابته رضي الله عنهم وأجمعوا عليه ونقلوه لمن بعدهم، فلا يعقَل أن يكون الحق في الأدلة الصحيحة المعتبرة على خلاف ذلك، كما أنه من المحال أن يكون أهل الأهواء والبدعة - وهم من أبعد الناس عن طلب الأدلة الصحيحة المعتبرة وفقهها - قد أدركوا منها دلالةً صحيحة وغابت عن الصحابة رضي الله عنهم ؛ لأن الله يقول: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢].

ومن نماذج سلوك أئمة أهل السنة هذا المسلك:

قال الإمام البخاري: « فإن احتج محتج فقال: قد رُوِي: أن « فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه ». قيل له: لو صح هذا الخبر لم يكن لك فيه حجة؛ لأنه قال: كلام الله، ولم يقل: قول العباد من المؤمنين والمنافقين وأهل الكتاب الذين يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم وهذا واضحٌ بيِّنٌ عند

من كان عنده أدنى معرفة أن القراءة غير المقروء، وليس لكلام الفجرة وغيرهم فضل على كلام غيرهم كفضل الخالق على المخلوق، وتبارك ربنا وتعالى عن صفة المخلوقين »(١).

وقال الإمام عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي- المعروف بأبي شامة -: « ومما ابتدع في قيام رمضان في الجماعة: قراءة سورة الأنعام جميعها في ركعة واحدة يخصونها بذلك في آخر ركعة من التراويح ليلة السابع أو قبلها، فَعَل ذلك ابتداعاً بعض أئمة المساجد الجهال؛ مستشهداً بحديثٍ لا أصل له عند أهل الحديث ولا دليل فيه أيضا، يُروَى موقوفا على علي وابن عباس رضي الله عنهم، وإنما ذكره بعض المفسرين مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم في فضل سورة الأنعام بإسناد مظلم عن أبي معاذ عن أبي عصمة عن زيد العمي - وكل هؤلاء ضعفاء - عن أبي نضرة عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « نزلت سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك، لهم زجل بالتسبيح والتحميد ». فاغتر بذلك من سمعه من عوام المصلين... إلى أن قال: « ثم لو صح حديث الأنعام لم يكن فيه دلالة على استحباب قراءتها في كل ركعة واحدة، بل هي من جملة سور القرآن، فيستحب فيها ما يستحب في سائر السور »(٢).

وقال سليمان بن سحمان رداً على استدلال أهل الأهواء والبدعة بالإجماع المنعقد على أن الكافر إذا شهد: (أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله)

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (١٠٤).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص: (٨٥).

فقد دخل في الإسلام وعصم دمه وماله، على عصمة من كان يشهد بهما وهو يصرف أنواع العبادة لغير الله -: « أقول: هذا حق إذا صدر من الكافر الأصلي، ولكن إذا أتى بناقض من نواقض الإسلام كفر ولو أقرَّ بالشهادتين، وكذلك من عمل بجميع الأركان ممن وُلِد في الإسلام، لكنه مع ذلك قد جحد شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ وابتدع في الإسلام بدعة تخرجه منه كفر »[١].

وقال السهسواني - رداً على من استدل بالأحاديث التي فيها الترغيب في زيارته ﷺ، على أنه صريحة في ندب بل تأكد زيارته ﷺ حياً وميتاً للذكر والأنثى -: « قد عرفت فيما تقدم أن تلك الأحاديث ليست قابلة لأن يحتج بها على حكم من الأحكام الشرعية، على أن بعضها فيها غير دال على المطلوب، فإنه ليس فيه ذكر القبر ولا ذكر الوفاة »[٢].

(١) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (١/ ٣٥١-٣٥٢).

(٢) صيانة الإنسان من وسوسة الشيخ دحلان ص: (٨٧).

المبحث الرابع

نقض دلالة دليل الشبهة إما كلها وإما بعضها

مما ينبغي أن يُتنبَّه له فيما يتعلق بدلالة الدليل على ما استدل به عليه صاحب الشبهة: أن يُعرَف هل الأولى والأفضل هو نقض الشبهة كلها أو بعضها، وذلك بحسب ما تشتمل عليه الشبهة أو يحيط بها أو ينبني عليها وعلى نقضها، ومما يبيّن ذلك:

- أن الدلالة التي يدعيها صاحب الشبهة في الدليل إن كانت كلها باطلة غير صحيحة، ولا تتكون من أجزاء: وُجِّه النقض إليها كلها، وإن كان فيها ما هو حق وما هو باطل: وُجِّه النقض إلى ما فيها من الحق دون ما فيها من الباطل.
- أن الدلالة إن كانت تشتمل على عدة أجزاء، وكلها باطلة غير صحيحة: فقد يُوجَّه النقض إلى أقوى ما فيها، وقد يوجَّه إلى ما هي مبنية عليه، وقد يُنتَقى بعض أجزائها ويوجَّه إليه النقض للدلالة على ما فيها من الباطل.

ومن أدلة ذلك:

أن اليهود والنصارى لما ادّعوا لأنفسهم المزيّة، وأتوا على ذلك بالشبهة فقالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[المائدة: ١٨]، وكانت الدلالة كلها باطلة، وهي غير مركبة من أجزاء؛ جاء النقض عليها كلها، فقال تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾[المائدة: ١٨].

ولما وصف اليهود الله تبارك وتعالى بالنقص فقالوا: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[المائدة: ٦٤]، وكانت اليد صفة ثابتة لله كما يليق بجلاله وعظمته، ووصفها بالغل باطل؛ جاء النقض بإبطال الدلالة الباطلة وحسب، فقال تعالى: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[المائدة: ٦٤].

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام أحمد: « ثم إن الجهم ادعى أمرا آخر فقال: إنا وجدنا آية في كتاب الله تدل على أن القرآن مخلوق، فقلنا: أي آية؟، فقال: قول الله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥ﴾[النساء: ١٧١]، وعيسى مخلوق.

فقلنا: إن الله منعك الفهم في القرآن، عيسى تجرى عليه ألفاظ لا تجرى على القرآن؛ لأنه يسميه مولودا وطفلا وصبيا وغلاما يأكل ويشرب، وهو مخاطب بالأمر والنهى يجرى عليه اسم الخطاب والوعد والوعيد، ثم هو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى، هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قال في عيسى؟، ولكن المعنى من قول الله جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾[النساء: ١٧١] فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له: (كن)، فكان عيسى بـ(كن)، وليس عيسى هو الـ(كن)، ولكن بـ(الكن) كان، فالـ(كن) من الله قول، وليس الـ(كن) مخلوقا »[1].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣١-٣٢).

فالدلالة التي استدلال بها الجهمي من هذه الآية على أن القرآن مخلوق لها جزءان (مقدمتان):

١- أن عيسى عليه السلام هو المراد بِـ (كن) في الآية.

٢- وعيسى مخلوق.

إذاً: كلام الله مخلوق.

فوجَّه الإمام أحمد نقضه إلى المقدمة الأولى لأمرين:

١- أنها هي الباطل المذكور في تلك الدلالة المدَّعاة.

٢- أنها هي التي بُنِي عليها ما بعدها، فلو أسقطت سقطت الدلالة كلها.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: « ومن هؤلاء من يحتج بقوله: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾[الحجر: ٩٩]، ويقول: معناها: اعبد ربك حتى يحصل لك العلم والمعرفة، فإذا حصل ذلك سقطت العبادة. وربما قال بعضهم: اعمل حتى يحصل لك حال، فإذا حصل لك حال تصوفي سقطت عنك العبادة، وهؤلاء فيهم من إذا ظن حصول مطلوبه من المعرفة والحال استحل ترك الفرائض، وارتكاب المحارم...

فأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾[الحجر: ٩٩]، فهي عليهم لا لهم، قال الحسن البصري: إن الله لم يجعل لعمل المؤمنين أجلا دون الموت، وقرأ قوله: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾[الحجر: ٩٩]، وذلك أن اليقين هنا الموت وما بعده باتفاق علماء المسلمين وهؤلاء من المستيقنين. وذلك مثل قوله: ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَكُنَّا

نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ ﴾ [المدثر: ٤٢ – ٤٧]، فهذا قالوه وهم في جهنم، وأخبروا أنهم كانوا على ما هم عليه من ترك الصلاة والزكاة والتكذيب بالآخرة والخوض مع الخائضين حتى أتاهم اليقين، ومعلوم أنهم مع هذا الحال لم يكونوا مؤمنين بذلك في الدنيا، ولم يكونوا مع الذين قال الله فيهم: ﴿وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، وإنما أراد بذلك أنه أتاهم ما يوعدون (وهو اليقين)...، و (يقين) على وزن فعيل، وسواء كان فعيل بمعنى مفعول، أي: الموت - كالحبيب والنصيح والذبيح -، أو كان مصدرًا وضع موضع المفعول - كقوله: ﴿ هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ ﴾ [لقمان: ١١]، وقوله: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ١]... وأمثال ذلك، فإنه كثير -؛ فعلى التقديرين المعنى لا يختلف، بل اليقين هو ما وعد به العباد من أمر الآخرة »[1].

فنقض شيخ الإسلام هنا كامل الدلالة المدعاة في الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة.

❀ ❀ ❀

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٤١٧-٤١٩).

المبحث الخامس

نقض الشبهة من الدليل نفسه الذي أورده صاحب الشبهة

المطلب الأول

بيان الحق في دليل الشبهة

يُعدّ نقض الشبهة من الدليل نفسه الذي أورده صاحب الشبهة من أقوى المسالك في نقض الشبه - إن لم يكن أقواها وأولاها -، فإنه يجتمع فيه عدة مقاصد عظيمة، منها:

- زيادة الإيمان بهذا الدين العظيم، وأن أدلته الصحيحة المعتبرة النقلية والعقلية - سواء في ذلك: مصادره الأصيلة (الكتاب والسنة والإجماع) أم التابعة لها (القياس، وآثار الصحابة والسلف، والقواعد، والعقل) - ليس فيها البتة باطل بوجه من الوجوه، بل كلها حق وصدق، مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَبِٱلْحَقِّ أَنزَلْنَٰهُ وَبِٱلْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: ١٠٥].

- بيان أن الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة على باطله مدّعياً أنه يدل على ما استدل به عليه؛ هو في حقيقته حجة عليه لا له، بل هو أقوى دليل على بطلان دعواه، وأعظم شاهدٍ على نقيض باطله.

- أن صاحب الشبهة قد يعترض على نقض دليله بأمرٍ خارجيٍّ عنه - إما خوفاً من ظهور الحق، أو طمأنينةً كاذبة بأن الدليل يدل على مراده، أو إفحاماً لأهل الحق بأن معه دليلاً لا يمكنهم نقضه -؛ فيكون نقض دلالة

دليله الذي استدل به من الدليل نفسه أدفع لباطله، وأقوى في دحض شبهته، وأظهر في بيان حقيقته لمن اغترّ به.

يقرِّر شيخ الإسلام ابن تيمية هذا المسلك فيقول: « وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله وكلام أنبيائه؛ كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم، وذلك لعظمة كتب الله المنزلة وما أنطق به أنبياءه، فإنه جعل ذلك هدى وبيانا للخلق وشفاء لما في الصدور، فلا بد أن يكون في كلام الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه أجمعين - من الهدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل والصدق والكذب، لكن الناس يؤتون من قبل أنفسهم لا من قبل أنبياء الله تعالى:

إما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قالته الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه.

وإما من جهة أخذهم ببعض الحق دون بعض، مثل: أن يؤمنوا ببعض ما أنزله الله دون بعض فيضلون من جهة ما لم يؤمنوا به، كما قال تعالى عن النصارى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

وإما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوال كذبت عليهم، ومن جهة ترجمة أقوالهم بغير ما تستحقه من الترجمة، وتفسيرها بغير ما تستحقه من التفسير الذي دل عليه كلام الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -.

فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم »[١].

ويقول: « ونحن - ولله الحمد والمنة - نبين أن كل ما احتجوا به من حجة سمعية من القرآن أو من الكتب المتقدمة على القرآن أو عقلية فلا حجة لهم في شيء منها، بل الكتب كلها مع القرآن والعقل حجة عليهم لا لهم، بل عامة ما يحتجون به من نصوص الأنبياء ومن المعقول فهو نفسه حجة عليهم ويظهر منه فساد قولهم، مع ما يفسده من سائر النصوص النبوية والموازين التي هي مقاييس عقلية.

وهكذا يوجد عامة ما يحتج به أهل البدع من كتب الله ﷻ ففي تلك النصوص ما يتبين أنه لا حجة لهم فيها، بل هي بعينها حجة عليهم، كما ذكر أمثال ذلك في الرد على أهل البدع والأهواء وغيرهم من أهل القبلة »[٢].

ونقض الشبهة من الدليل نفسه الذي أورده صاحب الشبهة له جانبان:

الأول: بيان الحق في دليل الشبهة، وموضع الكلام عنه في هذا المطلب.

الثاني: قلب دلالة دليل الشبهة على صاحب الشبهة، وسيكون الكلام عنه في المطلب التالي.

أما بيان الحق في دليل الشبهة:

• فهو ملازمٌ لكل نقضٍ لأي دليل صحيح معتبر استدل به صاحب الشبهة؛ وهو أول ما يحسن أن يُبدأ به في نقض دلالة ذلك الدليل، لبيان أن

---

(١) الجواب الصحيح (٤/ ٤٣-٤٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣٨).

ذلك الدليل لا يدل على ما استدل به صاحب الشبهة عليه، وأن الحق في دلالته بخلاف ذلك، وقد يكتفى بذلك في أحيان كثيرة؛ فإن مجرد بيان الحق في دلالة الدليل كافٍ في بيان أن الدلالة التي ذكرها صاحب الشبهة باطلة غير صحيحة.

- وهو القاعدة التي يُرتكَز عليها - فيما بعد - لقلب الدلالة من الدليل نفسه؛ إذ لا يتمّ قلب الدلالة إلا بعد إثبات أن الدلالة التي استدل بها صاحب الشبهة من الدليل غير صحيحة ولا مقبولة، وذلك إنما يكون إذا بُيِّن الحق في الدلالة التي دلّ عليها الدليل، ولا يكاد يوجَد دليل قُلِبت دلالته على صاحب الشبهة إلا ويقترن بذلك - إما قبله أو بعده - بيان الحق في دلالة الدليل.

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام أحمد: « وإنما معنى قول الله جل ثناؤه: ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ﴾[الأنعام: ٣] يقول: هو إله من في السموات وإله من في الأرض، وهو على العرش، وقد أحاط علمه بما دون العرش، ولا يخلو من علم الله مكان، ولا يكون علم الله في مكان دون مكان »[1].

وقال - رداً على استدلال الجهمية بآيات المعية على أن الله في كل مكان -: « وهذا على وجوه:

قال الله جل ثناؤه لموسى: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ﴾[طه: ٤٦] يقول: في الدفع عنكما، وقال: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠] يقول: في الدفع عنا، وقال: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٩).

بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩] يقول: في النصر لهم على عدوهم، وقال: ﴿ فَلَا تَهِنُواْ وَتَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٥] في النصر لكم على عدوكم، وقال: ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ [النساء: ١٠٨] يقول: بعلمه فيهم، وقال: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ۝٦١ قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ ﴾ [الشعراء: ٦١ – ٦٢] يقول: في العون على فرعون »[١].

فبيّن رحمه الله أن المعنى الحق لآيات المعية هو أنها تكون عامة بمعنى العلم، وخاصة بمعنى النصر والتأييد.

❋ ❋ ❋

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤٠-٤١).

المطلب الثاني

قلْب دلالة دليل الشبهة على صاحب الشبهة

بعد تقرير الحق في دلالة الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة ينتقل إلى ما لا قِبَل لصاحب الشبهة به، وهو: بيان أن الدليل الذي استدل به على باطله هو في نفسه دليل عليه، ينقض باطله ويفسد عليه دعواه.

وهذه قاعدة كلّية لا تنخرم ولا تتخلف - كما سبق تقريره في المطلب السابق -، إلا أن تطبيقها قد لا يوجد بشكل مطرد ومستمر كما هو الحال في المسلك السابق - وإن كانت أمثلتها كثيرة مشهورة -، وذلك أن من أهل العلم من يكتفي بنقض دلالة الدليل ببيان الحق فيها دون أن يقلبها على صاحب الشبهة بخلاف قوله، وما أحسن وأعجب ما نقله ابن القيم عن شيخه ابن تيمية في قوله: « أنا ألتزم أنه لا يحتج مبطلٌ بآية أو حديث صحيح على باطله إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله »[1].

ومن أشهر النماذج في هذا المسلك:

١ - قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

فهذه الآية يستدل بها أهل الأهواء الذين ينفون رؤية المؤمنين ربَّهم يوم القيامة، وهي دليلٌ عليهم، بل إنها من أعظم أدلة إثبات الرؤية.

قال ابن القيم رحمه الله: « وبيان الدلالة من هذه الآية من وجوه عديدة:

---

(١) حادي الأرواح ص: (٢٠١).

أحدها: أنه لا يُظنّ بكليم الرحمن ورسوله الكريم عليه أن يسأل ربه ما لا يجوز عليه بل ما هو من أبطل الباطل وأعظم المحال...

الوجه الثاني: أن الله ﷻ لم ينكر عليه سؤاله، ولو كان محالا لأنكره عليه، ولهذا لما سأل إبراهيم الخليل ربه تبارك وتعالى أن يريه كيف يحيي الموتى لم ينكر عليه، ولما سأل عيسى بن مريم ربه إنزال المائدة من السماء لم ينكر عليه سؤاله، ولما سأل نوحٌ ربه نجاة ابنه أنكر عليه سؤاله وقال: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]...

الوجه الثالث: أنه أجابه بقوله: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾، ولم يقل: لا تراني، ولا: إني لست بمرئي، ولا تجوز رؤيتي، والفرق بين الجوابين ظاهر لمن تأمله، و هذا يدل على أنه ﷻ يُرى، و لكن موسى لا تحتمل قواه رؤيته في هذه الدار لضعف قوة البشر فيها عن رؤيته تعالى. يوضحه:

الوجه الرابع: وهو قوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فأعلمه أن الجبل مع قوته وصلابته لا يثبت لتجليه له في هذه الدار، فكيف بالبشر الضعيف الذي خُلق من ضعف؟.

الوجه الخامس: إن الله ﷻ قادر على أن يجعل الجبل مستقرا مكانه، وليس هذا بممتنع في مقدوره، بل هو ممكن، وقد علق به الرؤية، ولو كانت محالا في ذاتها لم يعلقها بالممكن في ذاته...

الوجه السادس: قوله ﷻ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا﴾[الأعراف: ١٤٣]، وهذا من أَبْين الأدلة على جواز رؤيته تبارك وتعالى، فإنه إذا جاز أن يتجلى

للجبل الذي هو جماد لا ثواب له ولا عقاب عليه؛ فكيف يمتنع أن يتجلى لأنبيائه ورسله وأوليائه في دار كرامتهم ويريهم نفسه؟، فأعلم سبحانه وتعالى موسى أن الجبل إذا لم يثبت لرؤيته في هذه الدار فالبشر أضعف.

الوجه السابع: أن ربه ﷻ قد كلمه منه إليه وخاطبه وناجاه وناداه، ومن جاز عليه التكلم والتكليم وأن يسمع مخاطبه كلامه معه بغير واسطة فرؤيته أولى بالجواز »[1].

٢- وقوله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

استدل به - كذلك - أهل الأهواء الذين ينفون رؤية المؤمنين ربَّهم يوم القيامة، وهي دليلٌ عليهم، بل إنها من أعظم أدلة إثبات الرؤية، « وهي على جواز الرؤية أدلّ منها على امتناعها:

فإن الله سبحانه إنما ذكرها في سياق التمدح، ومعلوم أن المدح إنما يكون بالأوصاف الثبوتية، وأما العدم المحض فليس بكمال ولا يُمدَح به، وإنما يُمدح الرب تبارك وتعالى بالعدم إذا تضمن أمرا وجوديا كتمدحه بنفي السنة والنوم المتضمن كمال القيومية، ونفي الموت المتضمن كمال الحياة، ونفي اللغوب والإعياء المتضمن كمال القدرة، ونفي الشريك والصاحبة والولد والظهير المتضمن كمال ربوبيته وإلهيته وقهره، ونفي الأكل والشرب المتضمن كمال الصمدية وغناه، ونفي الشفاعة عنده بدون إذنه المتضمن كمال توحيده وغناه عن خلقه، ونفي الظلم المتضمن كمال عدله وعلمه وغناه،

---

(١) حادي الأرواح ص: (١٩٧-١٩٨).

ونفي النسيان وعزوب شيء عن علمه المتضمن كمال علمه وإحاطته، ونفي المثل المتضمن لكمال ذاته وصفاته، ولهذا لم يتمدح بعدمٍ محض لا يتضمن أمرا ثبوتيا، فإن المعدوم يشارك الموصوف في ذلك العدم، ولا يوصف الكامل بأمرٍ يشترك هو والمعدوم فيه، فلو كان المراد بقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] أنه لا يُرى بحالٍ؛ لم يكن في ذلك مدح ولا كمال لمشاركة المعدوم له في ذلك، فإن العدم الصرف لا يُرى ولا تدركه الأبصار، والرب جل جلاله يتعالى أن يُمدح بما يشاركه فيه العدم المحض، فإذاً المعنى: أنه يُرى ولا يُدرك ولا يُحاط به...، فقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يدل على غاية عظمته وأنه أكبر من كل شيء، وأنه لعظمته لا يُدرك بحيث يُحاط به، فان الإدراك هو الإحاطة بالشيء، وهو قدر زائد على الرؤية، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ۝٦١ قَالَ كَلَّآ﴾ [الشعراء: ٦١ - ٦٢]، فلم ينفِ موسى الرؤية، ولم يريدوا بقولهم: « إنا لمدركون » إنا لمرئيون، فإن موسى صلوات الله وسلامه عليه نفى إدراكهم إياهم بقوله: « كلا »...، فالرؤية والإدراك كل منهما يوجد مع الآخر وبدونه، فالرب تعالى يُرى ولا يُدرك كما يُعلم ولا يُحاط به »[1].

---

(١) حادي الأرواح ص: (٢٠٢).

ومن النماذج أيضاً:

قال الدرمي: « وأما دعواك أن رؤية الله كقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴾ [آل عمران: ١٤٣].

فلو قد عقلت تفسير هذه الآية وفيم أنزلت لكان احتجاجك إقرارا برؤية الله عيانا؛ لأن هذه الرؤية كانت رؤية عيان، وتفسير ذلك: رؤية القتل والقتال، فقد رأوه بأعينهم وهم ينظرون فلم يصبروا له، وإنما نزلت هذه الآية في قوم غابوا عن مشهد بدر فقالوا: لئن أرانا الله قتالا ليرين ما نصنع ولنقاتلن. فأراهم الله القتال عيانا وهم ينظرون إليه بأعينهم فولوا مدبرين - كما قال الله - ولم يصبروا للقتال فعفا عنهم، فقال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴾[آل عمران: ١٤٣]، فكان هذا رؤية عيان لا رؤية خفاء »[١].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ١٩٩-٢٠١).

المبحث السادس

نقض دلالة دليل الشبهة بنقض مقدّماتها أو ما بُنِيت عليه

قد يستدل صاحب الشبهة بدليل، لكن لا يمكنه الاستدلال به إلا بعد أن يبني دلالته ويربطها بأمرٍ آخر نقلي أو عقلي من خارج الدليل، وقد يبني استدلاله بالدليل على جمل وعبارات (مقدّمات) مركّبة، بحيث يذكر جملاً بعضُها يترتب على بعض وتكون الجملة الثانية منها مبنيةً على الأولى، والثالثة على الثانية... وهكذا.

ففي مثل هذه الحال: يكون نقض دلالة الشبهة بأحد وجهين أو بكليهما:

الأول: إبطال بناء الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة على الدليل الآخر، وإبطال وجود العلاقة والربط بينهما.

الثاني: إبطال المقدمات التي ذكرها صاحب الشبهة في الدلالة، وقد يكتفى بإبطال المقدمة التي تقوم عليها كل المقدمات التي بعدها، وقد يتوسَّع فتبطل المقدمات كلها.

ومن نماذج ما وُجِد فيه أحد الوجهين:

قال السهسواني - رداً على من استدل بزيارته ﷺ قبورَ أصحابه بالبقيع وأحد، على مشروعية السفر لزيارة قبره ﷺ، فقال: « وقد صح خروجه ﷺ لزيارة قبور أصحابه بالبقيع وبأحد، فإذا ثبت مشروعية الانتقال لزيارة قبرٍ غير قبره ﷺ فقبره الشريف أولى » -: « أقول: الثابت بالحديث المذكور إنما

هو مشروعية الانتقال الذي هو دون السفر للزيارة، ولا ينكره أحد، والانتقال الذي تنكر مشروعيته هو السفر وهو ليس بثابت »[1].

فصاحب الشبهة يريد الاستدلال على مشروعية السفر لزيارة قبره ﷺ، فاستدل بزيارته ﷺ قبورَ أصحابه بالبقيع وأحد، ولم يمكنه الاستدلال به إلا بعد أن بناه على أمر آخر ادعاه، وهو: الانتقال للزيارة، وجعله انتقالاً عاماً يشمل كل صوره، فوجَّه السهسواني نقضه إلى ذلك المعنى الذي ربط به الحديث (وهو عموم الانتقال)، ونقضه بأن المراد منه - كما هو وارد في الحديث - انتقال مخصوص، وهو الذي لا يكون منه سفر، وبذلك انتقض استدلال صاحب الشبهة بدلالة الحديث.

ومن أظهر ما اجتمع فيه الوجهان معاً:

ما نقض به شيخ الإسلام ابن تيمية القانون الذي وضعه الرازي في تعارض العقل والنقل، وتقديم النقل على العقل:

فمن الوجه الأول:

قال الرازي: « إذا تعارض العقل والنقل ».

فهذه الجملة مبنية على أمر خارجي، وهو: المراد بِـ(النقل) و(العقل) الذي فهمه الرازي ثم بنى عليه إمكان وجود التعارض بين العقل والنقل.

ولذلك مما نقض به شيخ الإسلام هذه العبارة: أن استفصل عن المراد بِـ(النقل) و(العقل)، ثم نقض أن يكون المعنى الصحيح لهما يدل على إمكان

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٨٩).

التعارض بينهما أو على أن العقل هو أصل النقل - كما ادعاه الرازي -، ومما قاله في ذلك - فيما يتعلق بالعقل -:

« فيقال له:

أتعني بالعقل هنا: الغريزة التي فينا، أم العلوم التي استفدناها بتلك الغريزة؟.

أما الأول: فلم تُرِدْه، ويمتنع أن تريده؛ لأن تلك الغريزة ليست علما يتصور أن يعارض النقل، وهي شرط في كل علم عقلي أو سمعي كالحياة، وما كان شرطا في الشيء امتنع أن يكون منافيا له، فالحياة والغريزة شرط في كل العلوم سمعيها وعقليها، فامتنع أن تكون منافية لها، وهي أيضا شرط في الاعتقاد الحاصل بالاستدلال - وإن لم تكن علما -، فيمتنع أن تكون منافية له معارضة له.

وإن أردت بالعقل - الذي هو دليل السمع وأصله -: المعرفة الحاصلة بالعقل:

فيقال له: من المعلوم أنه ليس كل ما يعرف بالعقل يكون أصلا للسمع ودليلا على صحته؛ فإن المعارف العقلية أكثر من أن تحصر، والعلم بصحة السمع غايته أن يتوقف على ما به يعلم صدق الرسول ﷺ، وليس كل العلوم العقلية يعلم بها صدق الرسول ﷺ، بل ذلك يعلم بما يعلم به أن الله تعالى أرسله مثل إثبات الصانع وتصديقه للرسول بالآيات وأمثال ذلك، وإذا كان كذلك لم تكن جميع المعقولات أصلا للنقل، لا بمعنى توقف العلم بالسمع عليها، ولا بمعنى الدلالة على صحته، ولا بغير ذلك، لا سيما عند كثير من متكلمة الإثبات أو أكثرهم - كالأشعري في أحد قوليه، وكثير من أصحابه أو

أكثرهم كالأستاذ أبي المعالي الجويني ومن بعده ومن وافقهم - الذين يقولون: العلم بصدق الرسول عند ظهور المعجزات التي تجري مجرى تصديق الرسول علم ضروري. فحينئذ ما يتوقف عليه العلم بصدق الرسول من العلم العقلي سهل يسير، مع أن العلم بصدق الرسول له طرق كثيرة متنوعة - كما قد بسط الكلام عليه في غير هذا الموضع -، وحينئذ فإذا كان المعارض للسمع من المعقولات ما لا يتوقف العلم بصحة السمع عليه لم يكن القدح فيه قدحا في أصل السمع، وهذا بين واضح، وليس القدح في بعض العقليات قدحا في جميعها، كما أنه ليس القدح في بعض السمعيات قدحا في جميعها، ولا يلزم من صحة بعض العقليات صحة جميعها، كما لا يلزم من صحة بعض السمعيات صحة جميعها، وحينئذ فلا يلزم من صحة المعقولات التي تبنى عليها معرفتنا بالسمع صحة غيرها من المعقولات، ولا من فساد هذه فساد تلك، فضلا عن صحة العقليات المناقضة للسمع، فكيف يقال: إنه يلزم من صحة المعقولات التي هي ملازمة للسمع صحة المعقولات المناقضة للسمع؟!، فإن ما به يعلم السمع ولا يعلم السمع إلا به لازم للعلم بالسمع لا يوجد العلم بالسمع بدونه، وهو ملزوم له، والعلم به يستلزم العلم بالسمع، والمعارض للسمع مناقض له مناف له، فهل يقول عاقل: إنه يلزم من ثبوت ملازم الشيء ثبوت مناقضه ومعارضه؟.

ولكن صاحب هذا القول جعل العقليات كلها نوعا واحد متماثلا في الصحة أو الفساد، ومعلوم أن السمع إنما يستلزم صحة بعضها الملازم له لا صحة البعض المنافي له، والناس متفقون على أن ما يسمى عقليات منه حق

ومنه باطل، وما كان شرطا في العلم بالسمع وموجبا فهو لازم للعلم به بخلاف المنافي المناقض له، فإنه يمتنع أن يكون هو بعينه شرطا في صحته ملازما لثبوته، فإن الملازم لا يكون مناقضا، فثبت أنه لا يلزم من تقديم السمع على ما يقال إنه معقول في الجملة القدح في أصله »[١].

ومن الوجه الثاني:

أن الرازي - بعد أن ادعى إمكان وجود التعارض بين العقل والنقل - جعل القسمة بعد ذلك رباعية: العمل بالعقل والنقل معاً، إلغاؤهما معاً، تقديم النقل على العقل، تقديم العقل على النقل، وقد أبطل الأقسام الثلاثة الأولى ليصل بعد ذلك إلى أن الواجب هو العمل بالقسم الرابع.

فبنى الرازي هنا وجوب تقديم العقل على النقل على ما ذكره من المقدمة التي قبله، وهي: حصْر الأقسام عند وجود التعارض بين العقل والنقل في الأقسام الأربعة التي ذكرها.

فنقض شيخ الإسلام ابن تيمية النتيجة التي توصل إليه الرازي بنقض المقدمة التي اعتمد عليها، وهي: حصر التقسيم، فبيّن أن التقسيم غير مسلَّم ولا مستقيم، وإذ لم يصح التقسيم لم يصح ما بُنِي عليه، ومما قاله في ذلك:

« يقال: لا نسلم انحصار القسمة فيما ذكرته من الأقسام الأربعة، إذ من الممكن أن يقال: يقدَّم العقلي تارة والسمعي أخرى:

فأيهما كان قطعيا: قُدِّم.

---

(١) درء التعارض (١/ ٨٩-٩١).

وإن كانا جميعا قطعيين: فيمتنع التعارض.

وإن كانا ظنيين: فالراجح هو المقدم.

فدعوى المدعي أنه لابد من تقديم العقلي مطلقا أو السمعي مطلقا أو الجمع بين النقيضين أو رفع النقيضين؛ دعوى باطلة، بل هنا قسم ليس من هذه الأقسام كما ذكرناه، بل هو الحق الذي لا ريب فيه »[١].

---

(١) درء التعارض (١/ ٨٧).

المبحث السابع

نقض دلالة دليل الشبهة بتطرق الاحتمال إليها

مما تنقض به دلالة الدليل الذي يستدل به صاحب الشبهة: أن تورَد عليها الاحتمالات التي تنفي دلالتها على ذلك المعنى الذي استدل به صاحب الشبهة على سبيل القطع به.

وأدنى فائدةٍ لذلك - مع كونها فائدة عزيزة -: إضعاف الدلالة التي ادعاها صاحب الشبهة في الدليل، وذلك ببيان أنه إذا كان الدليل يحتمل عدة دلالات؛ فما الذي سوّغ لصاحب الشبهة أن يستدل بإحداها على سبيل القطع دون غيرها؟، إذ لا فرق في ذلك بين دعواه صحة الدلالة التي ذكرها ودعوى غيره صحة الاحتمال الذي يحتمله ذلك الدليل، ثم لو أضيف إلى ذلك كون الاحتمالات التي تُذكَر قد تكون أقوى من الدلالة التي ذكرها صاحب الشبهة عُلِم ما لهذا المسلك من الوجاهة والقوة، وإذا أُتبِع ذلك ببيان الاحتمال الصحيح الذي دل عليه الدليل نفسه أو تشهد له الأدلة كان ذلك أولى وأقوى في النقض.

وهذا المسلك له نظائر في العلوم الأخرى:

- فعند أهل الحديث: رُدّ خبر المجهول ولم يُقطَع بصدقه أو كذبه ولا حُكِم برد حديثه مطلقاً ولا قبوله؛ لأنه للجهل بعينه أو بحاله يستوي فيه الاحتمالان: الصدق والكذب، والضبط والغفلة، ولا مرجِّح لأحدهما على الآخر[1].

---

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٢١).

- وعند أهل الأصول: أنه عند العمل بالمجمل - الذي يحتمل معنيين فأكثر على السواء -: ينظر أولاً: هل هناك قرائن أو مرجحات لأحد المعاني أولا؟، فإن وجدت عمل بها، وإلا ترك الاستدلال به[1]، قال القرافي: « القاعدة الثانية: أنَّ كلامَ صاحب الشَّرع إذا كان مُحْتَمِلا احتمالين على السّواء صار مُجْمَلا، وليس حَمْلُهُ على أحدهما أولى من الآخَر »[2].

إلا أنه من المتعين هنا: معرفة أن الاحتمالات التي تورَد على دلالة الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة يجب أن يجتمع فيها شرطان، وبدونهما يكون إيراد الاحتمالات خطأً أو ضلالاً، وتكون الاحتمالات ساقطة لا وزن لها، وهما:

الأول: أن تكون الاحتمالات التي تورَد على دلالة الدليل احتمالات قوية صحيحة معتبرة - في نفسها -، قد احتفت بها القرائن واعتضدت، لا أن تكون أي احتمالاتٍ - سواء كانت غير مقبولة في نفسها أو ضعيفة أو مبنية على مجرد الظن والفرض -، فإن ذلك هو صنيع أهل البدع، كما قال الدارمي: «وادعيت أيضا في صدر كتابك هذا أنه لا يجوز في صفات الله تعالى اجتهاد الرأي. وأنت تجتهد فيها أقبح الرأي، حتى من قباحة اجتهادك تتخطى به الحق إلى الباطل، والصواب إلى الخطأ!، أَوَلم تذكر في كتابك أنه لا يحتمل في التوحيد إلا الصواب فقط؟، فكيف تخوض فيه بما لا تدري أمصيب أنت أم مخطئ؛ لأن أكثر ما نراك تفسر التوحيد بالظن، والظن يخطئ ويصيب، وهو قولك: يحتمل في تفسيره كذا، ويحتمل كذا تفسيرا، ويحتمل في صفاته كذا،

---

(١) انظر: مذكرة في أصول الفقه ص(٨).

(٢) أنوار البروق في أنواء الفروق (٣/ ٢٦٣).

ويحتمل خلاف ذلك، ويحتمل في كلامه كذا وكذا. والاحتمال ظَنٌّ عند الناس غير يقين، ورأي غير مبين، حتى تدعي لله في صفة من صفاته ألوانا كثيرة ووجوها كثيرة أنه يحتملها، لا تقف على الصواب من ذلك فتختاره، فكيف تندب الناس إلى صواب التوحيد وأنت دائب تجهل صفاته؟ »[1].

وفي التقعيد لهذا الشرط يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: « المستدل بدليل ليس عليه أن يذكر كل ما قد يخطر بقلوب الجهال من الاحتمالات وينفيه، فإن هذا لا نهاية له، وإنما عليه أن ينفي من الاحتمالات ما ينقدح، ولا ريب أن انقداح الاحتمالات يختلف باختلاف الأحوال، ولعل هذا هو السبب في أن بعض الناس يذكر في الأدلة من الاحتمالات التي ينفيها مالا يحتاج غيره إلى ذلك، ولكن هذا لا ضابط له، كما أن الأسولة والمعارضات الفاسدة التي يمكن أن يوردها بعض الناس على الأدلة لا نهاية لها، فإن هذا من باب الخواطر الفاسدة، وهذا لا يحصيه أحد إلا الله تعالى، لكن إذا وقع مثل ذلك لناظر أو مناظر فإن الله ييسر من الهدى ما يبين له فساد ذلك، فإن هدايته لخلقه وإرشاده لهم هو بحسب حاجتهم إلى ذلك وبحسب قبولهم الهدى وطلبهم له قصدا وعملا »[2].

الثاني: أن تكون الاحتمالات التي تورَد على دلالة الدليل مساويةً في القوة للدلالة التي ذكرها صاحب الشبهة، أو أقوى، وتكون المساواة أو القوة إما باعتبار الدليل نفسه أو باعتبار أدلة أخرى، فلا يصح أن تورَد احتمالات أضعف

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ٧٩٨).

(٢) درء التعارض (٢/ ٣٦).

من الدلالة التي ذكرها صاحب الشبهة؛ لأن الأقوى لا يعارَض بالأضعف.

وفي التقعيد لهذا الشرط قال القرافي: « الاحتمال المرجوح لا يقدح في دلالة اللَّفظ، وإلا لسَقَطَت دَلالةُ العمومات كلّها لتطرُّقِ احتمالِ التخصيصِ إليها، بل تسقُطُ دَلالَةُ جميع الأدلَّة السَّمعيَّة لتطَرُّقِ احتمَال المجازِ والاشتِراكِ إلى جميع الألفاظ، لكن ذلك باطل، فتعَيَّنَ حينئذ أنَّ الاحتمال الذي يُوجبُ الإِجمالَ إنما هُوَ الاحتمالُ المُسَاوِي أو المُقَارِب، أمّا المرجوحُ فلا »[1].

ومن الأبواب التي يكثر فيها استعمال هذا المسلك:

- أبواب المتشابه في الكتاب والسنة: فإن من أسباب وصف المتشابه بذلك - كما تقدم في موضع سابق - احتمال اللفظ في أصل وضعه أو تركيبه في بعض استعمالاته أكثرَ من معنى، فلو استدل صاحب الشبهة بدليلٍ من المتشابه وقصَر دلالته على المعنى الذي يهواه؛ أورِدت عليه المعاني الأخرى الذي يحتملها ذلك الدليل.

ومن أمثلته: استدلال الجهمية بكلمة (جعل) الواردة في مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ [الزخرف: ٣] على أن القرآن مخلوق؛ بدعوى: أن (جعل) بمعنى: خلق.

فنقض عليهم الإمام أحمد هذه الدلالة، بأن أورد عليها المعاني الأُخَر التي تحتمله الكلمة في لغة العرب، كالتسمية والتصيير، وقال: « فإذا قال الله:

---

(١) أنوار البروق في أنواء الفروق (٣/ ٢٦٣).

(جعل) على معنى (خلق)، وقال: (جعل) على غير معنى (خلق)؛ فبأي حجة قال الجهمي: (جعل) على معنى (خلق)؟ »[١].

• أفعال الصحابة والأئمة المجرّدة: قال ابن القيم: « وفعل المجتهد لا يدل على قوله - على الصحيح -؛ لاحتمال سهو أو غفلة أو تأويل أو رجوع ونحوه، وكثيرا ما يفعل الرجل الشيء ولا يعلم مفسدته، فإذا نبه له انتبه »[٢].

• الألفاظ المتشابهة التي يستعملها أهل الأهواء والبدعة من الفلاسفة وأهل الكلام والصوفية:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « قولهم: « يلزم من إثبات الصفات وقوع الكثرة في الحقيقة الإلهية فتكون تلك الحقيقة ممكنة »، قلنا:

إن عنيتم به احتياج تلك الحقيقة إلى سبب خارجي: فلا يلزم؛ لاحتمال استناد تلك الصفات إلى الذات الواجبة لذاتها.

وإن عنيتم به توقف الصفات المخصوصة في ثبوتها على تلك الذات المخصوصة: فذلك مما نلتزمه، فأين المحال؟ »[٣].

• التقسيمات التي يتفرد بها أهل الأهواء والبدعة للاستدلال بها على ما يخالف الكتاب والسنة: كما سبق ذكره في المبحث السابق.

---

(١) انظر: الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٢٢-٢٤).
(٢) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٩/ ٢٤٦).
(٣) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ١٣١).

المبحث الثامن

المطالبة بمن سبق إلى ما ذهب إليه صاحب الشبهة مِن فَهْم ما ادّعاه في استدلاله على الشبهة

الدعاوى ليس لها ضابط يضبطها في نفسها، فكل أحدٍ يدّعي ما يراه، لكن الشأنَ في صحة الدعوى وقبولها وقوّتها ووجاهتها هو: استنادها إلى ما تصحّ به وفق ضوابط صحيحة معتبرة، ولو لم يكن ذلك كان لكل أحدٍ أن يدّعي في دين الله ما يشاء، وما استقام للناس شيء من أمور الشريعة، بل لبطلت الرسالات وأهملت الشرائع وتركت الكتب السماوية.

ولذلك؛ فمن استدل من أهل الأهواء والبدعة بدليلٍ، وادعى أن دلالته تدلّ على باطله؛ كان من أقوى ما ينقض استدلاله: مطالبته بما يصحح به دعواه، وإلا كانت دعوى مجردة ليست بشيء، كما قال الدارمي: « وأقاويلكم ريح ليست بشيء، ولا يلزم أحدا منها شيء، إلا أن تأتوا فيها بأثر ثابت مستفيض في الأمة كاستفاضة ما روينا عنهم »[1].

وحيث كان الأمر هنا يتعلق بالدلالة: توجّهت المطالبة إلى صاحب الشبهة بأن يذكر من سبقه إلى فَهْم الدلالة التي ادعاها في ذلك الدليل، فلا يخلو الأمر من إحدى الحالات الآتية:

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٩٧).

الأولى: أن لا يذكر أحداً البتة سبقه إلى ذلك الفهم، فيكون ذلك كافياً في نقض دعواه وسقوط حجته وإغراقه في الشذوذ والخروج عما أجمع عليه المسلمون.

قال الدارمي: « وأما دعواك أيها المريسي في قول الله تعالى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾[المائدة: ٦٤]، فزعمت تفسيرهما: « رزقاه: رزق موسع ورزق مقتور، ورزق حلال ورزق حرام ». فقوله: ﴿ يَدَاهُ ﴾ - عندك -: رزقاه، فقد خرجت بهذا التأويل من حد العربية كلها أو من حد ما يفقهه الفقهاء ومن جميع لغات العرب والعجم، فممن تلقفته وعمن رويته من أهل العلم بالعربية والفارسية؟، فإنك جئت بمحال لا يعقله عجمي ولا عربي، ولا نعلم أحدا من أهل العلم والمعرفة سبقك إلى هذا التفسير، فإن كنت صادقا في تفسيرك هذا فَأْثُره من صاحب علم أو صاحب عربية، وإلا فإنك - مع كفرك بهما - من المدلسين »[(١)].

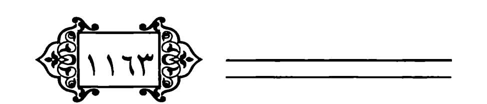
الثانية: أن يذكر من سبقه، ويكون ممن لا يؤبَه له في ذلك ولا يُلتَفت إليه فيه، كمن يدعي أن المسلمين فهموا ذلك، والمراد بهم عند التحقيق: العامة والجُهّال ونحوهم، فلا قيمة لفهمه ولا لدعواه.

قال إسحاق بن راهويه: « لو سألت الجهال: من « السواد الأعظم »؟، قالوا: جماعة الناس، ولا يعلمون أن الجماعة عالم متمسك بأثر النبي ﷺ وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة، ومن خالفه فيه ترك الجماعة »[(٢)].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٤١-٢٤٢).

(٢) حلية الأولياء (٩/ ٢٣٩).



الثالثة: أن يذكر من سبقه، ويكون ممن هو على شاكلته في الهوى والبدعة والمذهب: فتكون دعواه ساقطة لا قيمة لها؛ لأنه يستند فيها إلى من كان مثله، وكلهم مطالَبون أصلاً بأن يذكروا من سبقهم إلى دعواهم في تلك الدلالة.

قال الدارمي: « فيقال لك - أيها المريسي -: أقررت بالحديث [يعني: حديث رؤية المؤمنين ربَّهم في الآخرة] وثبّته عن رسول الله، فأخذ الحديث بحلقك؛ لِمَا أن رسول الله قد قرن التفسير بالحديث فأوضحه ولخصه، يجمعها جميعا إسناد واحد، حتى لم يدع لمتأول فيه مقالا، فأخبر أنه رؤية العيان نصا - كما توهم هؤلاء الذين تسميهم بجهلك مشبهة -، فالتفسير فيه مأثور مع الحديث، وأنت تفسره بخلاف ما فسر الرسول من غير أثر تأثره عمن هو أعلم منك، فأي شقي من الأشقياء وأي غوي من الأغوياء يترك تفسير رسول الله المقرون بحديثه المعقول عند العلماء الذي يصدقه ناطق الكتاب ثم يقبل تفسيرك المحال الذي لا تأثره إلا عمن هو أجهل منك وأضل »[1].

وقال: « وكذلك تأولت في العرش كما تأول جهم بن صفوان، وكنيت عن بعض علمائك وزعمائك ولم تصرح باسمه: أن تفسير قوله: ﴿ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]: استولى عليه، تُرِي من بين ظهريك أن هذا الذي رويتَ عنه هذا التفسير أحد العلماء، ولا يدري من حولك أنه أحد السفهاء، وقد فسرنا لك تفسيره في صدر هذا الكتاب وبينا لك فيه استحالة هذا المذهب وبعده من الحق والمعقول، فاكشف عن رأس هذا المفسر حتى نعرفه: أمن العلماء هو

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٣٦٠).

أم من السفهاء؟، فإنك لا تأثره إلا عن المريسي أو عمّن هو أخبث منه »[١].

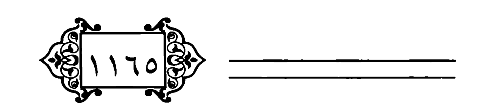
الرابعة: أن يذكر من سبقه، ويكون من أهل العلم المعتبرين، فتُعامَل دعواه بالمسالك التي سبق ذكرها في مبحث (منهج أهل السنة في نقض استدلال أهل الأهواء والبدعة بالآثار عن الصحابة والتابعين وبأقوال الأئمة)، ومن ذلك: أن يُلزَم بإثبات صحة الإسناد إلى ذلك العالم، وعدم مخالفة جمهور العلماء له، وغير ذلك.

قال الدارمي: « ...لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد - على المعنى الذي تذهبون إليه - كان مدحوضاً القولُ إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة التابعين...، وتركتم آثار رسول الله وأصحابه والتابعين إذ خالفت مذهبكم؟...، فكيف ألزمتم أنفسكم اتباع المشتبه من آثار مجاهد وحده وتركتم الصحيح المنصوص من آثار رسول الله وأصحابه ونظراء مجاهد من التابعين إلا من ريبة وشذوذ عن الحق... »[٢].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٥٥٠-٥٥١).

(٢) الرد على الجهمية ص: (١٢٨-١٢٩).



المبحث التاسع

بيان التلبيس والتدليس الواقع في الاستدلال بدليل الشبهة أو دلالتها

من القواعد المتقرّرة في هذا الباب:

- أن الشُّبَه ما سُمّيت بذلك إلا لما فيها من الاشتباه وخلط الحق بالباطل، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [البقرة: ٤٢]، فما من شبهة إلا وفيها تلبيس وتدليس.

- أن أهل الأهواء والبدعة لا يمكنهم الاستدلال بدليلٍ صحيح معتبر على هواهم وبدعتهم؛ لأن الأدلة الصحيحة لا تكون إلا حقا، وهواهم وبدعتهم باطل ليست حقا، فليس لهم سبيل إلى الاستدلال بها إلا بشيء من التلبيس والتدليس.

وبناءً عليه؛ تُنقَض الدلالة التي ادعاها صاحب الشبهة ببيان التلبيس والتدليس الواقع فيها من صاحب الشبهة من جهتين:

الأولى: طريقة تعامله مع الدليل، والتدليس والتلبيس الذي قام به حتى يمكنه الاستدلال به، وهذا له صور كثيرة جداً، منها:

- أن يكون استدلاله بالدليل إنما جاء بعد أن تتبّع المتشابه دون المحكم، ثم ادعى أن دلالته تشهد له.

- أن يكون استدلاله بالدليل الذي قد يدلّ على قوله إنما جاء بعد إغفاله أو إهماله الأدلة الأخرى الواردة في تلك المسألة بعينها.

• أن يكون قد لبّس ودلّس أولاً في دعواه صحة الدليل (كالحديث والإجماع)، ثم استدلّ به، وهو في واقع الأمر دليل لا يصحّ.

• أن يستدلّ بما لا يصح الاستدلال به على أمور الشرع، كالسنة الخاصة به ﷺ أو كانت من أفعاله الجبلّية، مستغلاً كونها من سنة النبي ﷺ عموماً.

الثانية: طريقة تعامله مع الدلالة، والتدليس والتلبيس الذي قام به حتى يمكنه عرضها وإظهاره كما يوافق هواه وبدعته، وهذا له صور، منها:

• أن يحمِّل الدليل ما لا يحتمل، مستغلاً كون بعض ألفاظه في وضعها اللغوي العام قد تدل على المعنى الذي ادعاه.

• أن ينسب الدلالة إلى من لم يقل بها، أو قال بها لكن السند إليه لم يصح، أو بتر كلامه، ثم ادعى أن تلك الدلالة قد قال بها أهل العلم.

• أن يستدل بدلالة غير مكتملة الأركان والشروط، موهِماً أنها دلالة صحيحة معتبرة.

وبذلك يظهر أن هذا المسلك نماذجه كثيرة جدا، سبق ذكرها في مواضعها من هذا البحث؛ فأكتفي هنا بهذين النموذجين اللذين لم يُذكَرا من قبل:

قال الدارمي: « ثم عاد المعارض إلى مذهبه الأول ناقضاً على نفسه فيما تأول في المسألة الأولى، فاحتج ببعض كلام جهم والمريسي فقال: إن قالوا لك: أين الله؟، فالجواب لهم: إن أردتم حلولا في مكان دون مكان وفي مكان يعقله المخلوقون فهو المتعالي عن ذلك؛ لأنه على العرش وبكل مكان لا يوصف بِـ(أين).

فيقال لهذا المعارض: أما قولك: « كالمخلوق » فهذه كلفة منك وتلبيس لا يقوله أحد من العلماء، ولكنه بمكان يعقله المخلوقون المؤمنون بآيات الله، وهو على العرش فوق السماء السابعة دون ما سواها من الأمكنة، وعلمه محيط بكل مكان وبمن هو في كل مكان، من لم يعرفه بذلك لم يؤمن بالله ولم يدر من يعبد ومن يوحد »(١).

وقال: « ثم قفى المعارض بكتاب آخر كالمعتذر لما سلف منه، مصدقا لبعض ما سبق من ضلالاته، مكذبا لبعض يريد أن ينال عند الرعاع لنفسه في زلاته وسقطاته عذرا، فلم ينل به عذرا، بل أقام على نفسه حجة بعد حجة، وكانت حجته التي احتج بها في كتابه أعظم من جرمه، وكذا الباطل ما ازداد المرء له احتجاجا إلا ازداد اعوجاجا، ولما خفي من ضمائره إخراجا، فادعى أن من قال القرآن مخلوق فهو مبتدع، ومن قال غير مخلوق فهو يعني أنه الله فهو كافر، ومن قال هو غير الله فهو مصيب، ثم إن قال بعد إصابته إنه غير مخلوق فهو جاهل في قوله إنه غير مخلوق، وإن قال إنه خرج من جسم فهو كافر، وإن قال إنه جزء منه فهو كافر، قال: والكلام غير المتكلم، والقول غير القائل، والقرآن والمقروء والقارئ كل واحد منهما له معنى.

فيقال لهذا المعارض: ما أثبت بكلامك هذا الأخير عذرا، ولا أحدثت من ضلالتك به توبة، بل حققت وأكدت أنه مخلوق بتمويه وتدليس وتخليط

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٥٠٧-٥٠٨).

منك وتلبيس، وإن كنت قد موهت على من لا يعقل بعض التمويه؛ فسنرده من ذلك إن شاء الله إلى تنبيه:

وأما قولك: « الكلام غير المتكلم والقول غير القائل »: فإنه لا يشك عربي ولا عجمي أن القول والكلام من المتكلم والقائل يخرج من ذواتهم سواه.

وأما قولك: « من زعم أن القرآن غير الله فقد أصاب »: فهذا منك تأكيد وتحقيق بأنه مخلوق؛ لأن كل شيء غير الله في دعواك ودعوانا مخلوق، ثم أكدت أيضا فقلت: « من قال غير مخلوق فقد جهل »، وقلت مرة: « فقد كفر »، فأي توكيد أوكد في المخلوق من هذا.

ثم راوغت فقلت في بعض كلامك: « من قال إنه مخلوق فهو مبتدع »؛ تمويها منك وتدليسا على الجهال الذين لا يعلمون؛ لأنه إن كان من قال غير مخلوق عندك جاهلا كافرا كان من قال مخلوق عندك عالما مؤمنا، فقولك مبتدع لا ينقاس لك في مذهبك، غير أنك تريد أن ترضي به من حولك من الأغمار.

وأما قولك: « من زعم أنه خرج من جسم فهو كافر »: فليس يقال كذلك، ولا أراك سمعت أحدا يتفوه به - كما ادعيت -، غير أنا لا نشك أنه خرج من الله تبارك وتعالى دون من سواه، وذكر الجسم والفم واللسان خرافات وفضول مرفوعة عنا لم نكلفه في ديننا، ولا يشك أحد أن الكلام يخرج من المتكلم.

وأما قولك: « إنه جزء منه »: فهذا أيضا من تلك الفضول، وما رأينا أحدا يصفه بالأجزاء والأعضاء جل عن هذا الوصف وتعالى، والكلام صفة المتكلم، لا يشبه الصفات من الوجه واليد والسمع والبصر، ولا يشبه الكلام من الخالق

والمخلوق سائر الصفات، وقد فسرنا لك في صدر هذا الكتاب تفسيرا فيه شفاء إن شاء الله.

وأما قولك: « إن قالوا القرآن هو الله فهو كفر »: فإنا لا نقول هو الله -كما ادعيت - فيستحيل، ولا نقول هو غير الله فيلزمنا أن نقول كل شيء غير الله مخلوق - كما لزمك -، ولكنه كلام الله وصفة من صفاته خرج منه كما شاء أن يخرج، والله بكلامه وعلمه وقدرته وسلطانه وجميع صفاته غير مخلوق، وهو بكماله على عرشه.

وأما قولك في القراءة والقارئ والمقروء: إن لكل شيء منه معنى على حدة؛ فهذا أمر مذاهب اللفظية، لا ندري من أين وقعت عليه وكيف تقلدته؟!، فمرة أنت جهمي ومرة واقفي ومرة لفظي!، ولولا أن يطول الكتاب لبينا لك وجوه القارئ والقراءة والمقروء، غير أني قد طولت وأكثرت، ومع ذلك اختصرت وتخطيت خرافات لم يستقم لكثير منها جواب، غير أنا ما فسرنا منه يدل على ما لم نفسر، والله الموفق لصواب ما نأتي وما نذر »[1].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ٨٩٤-٩٠٠).

الفصل الثالث

المقابلـــة

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: المراد بالمقابلة.
- المبحث الثاني: المقابلة بين الحق والباطل.

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: المقابلة بين مصدر الحق، ومصدر الباطل.

- المطلب الثاني: المقابلة بين الباطل المتَضَمَّن في الشبهة، والحق.

- المطلب الثالث: المقابلة بين صاحب الشبهة، والكتاب والسنة والسلف.

- المطلب الرابع: المقابلة بين صاحب الشبهة، ومن هو أعلم منه.

- المبحث الثالث: المقابلة بين الشبهة والأصول الواضحة البيّنة.
- المبحث الرابع: المقابلة بين ما تضمنته الشبهة وأقوال أهل الباطل والضلال.

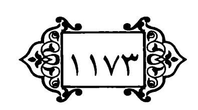
وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: ما تضمنته الشبهة مأخوذٌ عن أقوال أهل الباطل والضلال.

- المطلب الثاني: ما تضمنته الشبهة هو من جنس أقوال أهل الباطل والضلال.

- المطلب الثالث: ما تضمنته الشبهة أعظمُ مما هو من جنسه من أقوال أهل الباطل والضلال.

- المطلب الرابع: ما تضمنته الشبهة لم يتجرأ أهل الباطل والضلال على الإتيان بمثله.



الفصل الثالث

المقابلة

المبحث الأول

المراد بالمقابلة

أولاً- المعنى اللغوي:

المقابلة: مصدر الفعل (قابَل) - على وزن: (فَاعَل) - الثلاثي المزيد بالألف، يقال: (قابَل – يقابِل - مُقابَلَة)، وأصل مادته: القاف والباء واللام، وهو: « أصلٌ واحد صحيح، تدل كَلِمُه كلها على مواجهة الشيء للشيء، ويتفرَّع بعد ذلك »[1]، ومن معانيه التي لها تعلّق بما نحن بصدد الحديث عنه: (المقابلة): المواجهة، و(التقابل): مثله[2]، و(أَقْبَلْتُه الشيءَ): جعلته يَلي قُبالَتَه، و(قابَلَهُ): واجَهَه، و(قابَل الكتابَ): عارَضَه[3]، و(فعل ذلك قِبَلاً) أي: مواجهة، و(قابلتُ النعلَ): جعلت لها قِبالَين (زِمامين)؛ لأن كل واحدٍ منهما يُقبِل على الآخر[4].

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٥١).

(٢) الصحاح (٦/ ٧٥).

(٣) القاموس المحيط ص: (١٣٥١).

(٤) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٥٢).

ثانياً- المعنى المراد:

للمقابلة معنى اصطلاحي في بعض العلوم:

فالمعنى المراد بها عند أهل الحديث: مقابلة المنسوخ بعد نسخه بأصله الذي نُسِخ منه؛ ليكون الكتاب المنسوخ مطابقاً للنسخة المنسوخ منها وسالماً من الخطأ كالسقط والتحريف ونحوهما.

وطريقته: أن يقابل نسخته بأصل شيخه أو نسخةٍ تحقق ووثق بمقابلتها بالأصل، وتكون مقابلته لذلك مع الثقة المأمون، فينظر فيه، فإذا جاء حرف مشكل نظر معه حتى يحقق ذلك، أو تكون المقابلة مع نفسه بأن يتولى هو بنفسه المقابلة بين النسخة والأصل ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة، فيقابل نسخته من الأصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون على ثقة ويقين من معارضتها به ومطابقتها له، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف ولا على نسخ نفسه بيده ما لم يقابل ويصحح[(١)].

والمعنى المراد عند أهل البلاغة: أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معاني متوافقة، ثم بما يقابلهما أو يقابلها، على الترتيب. والمراد بالتوافق: خلاف التقابل. وقيل: المقابلة: أن تجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وضديهما، ثم إذا شرطت هنا شرطا شرطت هناك ضده، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾

---

(١) انظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص: (١٥٨-١٦٠)، معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد ص: (٤٥٠-٤٥١).

[الليل: ٥ - ١٠]؛ لما جعل التيسير مشتركا بين الإعطاء والاتقاء والتصديق؛ جعل ضده (وهو التعسير) مشتركا بين أضداد تلك وهي المنع والاستغناء والتكذيب.

وقد تتركب المقابلة من مقابلة اثنين باثنين، كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَضْحَكُواْ قَلِيلًا وَلْيَبْكُواْ كَثِيرًا ﴾ [التوبة: ٨٢]، ومقابلة ثلاثة بثلاثة، ومقابلة أربعة بأربعة، ومقابلة خمسة بخمسة[١].

والمعنى المراد هنا: هو ما يجمع بين أصل المعنى اللغوي وما هو مستعمل في اصطلاح أهل الحديث والأدب، وهو: أن يؤتى بطرفين متقابلين، ويُجعَل أحدهما مواجهاً للآخر، ثم يُنظر فيهما باعتبارين - أو من جهتين - أو بأحدهما:

- باعتبار ما بين الطرفين من: مطابقة وموافقة، أو مخالفة ومغايرة.
- وباعتبار ما بين الطرفين من الأمور التي يفترق فيها أحدهما عن الآخر.

ثم ينظر بعد ذلك في نتيجة هذه المقابلة، ويكون على ضوئها توجيه الحكم إلى أحد الطرفين: صحة وبطلاناً، وقبولاً ورداً، وقوة وضعفاً، ومدحاً وذماً.

ولا تتمّ هذه المقابلة وتصحّ إلا بتحقّق أمرين:

١- معرفة ما يشتمل عليه الطرفان، إذ لا يمكن معرفة ما بينهما من موافقة وافتراق وغير ذلك إلا بعد معرفة ما يشتمل عليه كل طرف من المعاني والأوجه وغير ذلك.

٢- معرفة المعايير التي تتمّ بها المقابلة والموازنة بين الطرفين.

وبهذا يظهر: أن منهج المقابلة في باب الشبه يجتمع فيه أمران: نقض الشبهة

---

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص(٣٢١-٣٢٣).

من داخلها بما تشتمل عليه من الباطل، ونقضها بأمور خارجة عنها بالموازين الشرعية الصحيحة المعتبرة.

ثالثاً- الأصل في هذا المنهج:

الأصل في هذا المنهج أدلة كثيرة، أذكر منها دليلين:

١ - قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾ مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٣]، قال ابن كثير: « يقول تعالى - منبهاً على حقارة الأصنام وسخافة عقول عابديها -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ﴾ أي: لما يعبده الجاهلون بالله المشركون به ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓ﴾ أي: أنصتوا وتفهموا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥ﴾ أي: لو اجتمع جميع ما تعبدون من الأصنام والأنداد على أن يقدروا على خلق ذباب واحد ما قدروا على ذلك...، ثم قال تعالى أيضاً: ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ﴾ أي: هم عاجزون عن خلق ذباب واحد، بل أبلغ من ذلك: عاجزون عن مقاومته والانتصار منه لو سلبها شيئاً من الذي عليها من الطيب ثم أرادت أن تستنقذه منه لما قدرت على ذلك، هذا والذباب من أضعف مخلوقات الله وأحقرها، ولهذا قال: ﴿ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ﴾ قال ابن عباس: الطالب الصنم، والمطلوب الذباب، واختاره ابن جرير، وهو ظاهر السياق. وقال السدي وغيره: الطالب العابد، والمطلوب الصنم، ثم قال: ﴿مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي: ما عرفوا قدر الله وعظمته حين عبدوا معه غيره من هذه التي لا تقاوم الذباب لضعفها وعجزها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ أي: هو القوي الذي بقدرته وقوته خلق كل شيء...، وقوله: ﴿عَزِيزٌ﴾ أي:

قد عز كل شيء فقهره وغلبه، فلا يمانع ولا يغالب لعظمته وسلطانه، وهو الواحد القهار »(١).

٢- قوله تعالى: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًاۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٢٩]، قال ابن القيم: « هذا مثل ضربه الله سبحانه للمشرك والموحد: فالمشرك بمنزلة عبد يملكه جماعة متنازعون مختلفون متشاحون...، فالمشرك لما كان يعبد آلهة شتى شُبِّه بعبد يملكه جماعة متنافسون في خدمته لا يمكنه أن يبلغ رضاهم أجمعين. والموحد لما كان يعبد الله وحده فمثله كمثل عبد لرجل واحد قد سلم له وعلم مقاصده وعرف الطريق إلى رضاه، فهو في راحة من تشاحن الخلطاء فيه، بل هو سالم لمالكه من غير تنازع فيه مع رأفة مالكه به ورحمته له وشفقته عليه وإحسانه إليه وتوليه لمصالحه. فهل يستوي هذان العبدان؟. وهذا من أبلغ الأمثال؛ فإن الخالص لمالك واحد يستحق من معونته وإحسانه والتفاته إليه وقيامه بمصالحه ما يستحق صاحب الشركاء المتشاكسين »(٢).

ففي هاتين الآيتين وما كان نحوهما من الآيات: يقابَل بين طرفين، ثم تُعقَد الموازنة بينهما، ويكون ذلك من أبلغ ما يُردّ به الباطل في أخصر عبارة وأقوى إشارة، حتى أن هذه المقابلة بمجردها كافية في نقض الباطل وإزهاقه دون الحاجة إلى مزيد تعليق؛ إذ ما تتحدث عنه في مضمونها ونتيجتها وطريقة الموازنة فيها هو مما تُسلِّم له الفطر والعقول السليمة.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٢٨٧-٢٨٨).

(٢) إعلام الموقعين (١/ ٢٢١).

ومن أبدع ما رأيتُ في التقعيد لهذا المنهج (تأصيلاً وكيفيةً وتطبيقاً وتدليلاً وتمثيلاً): ما قاله الإمام الدارمي: « فقال لي المناظر الذي ناظرني: أردتُ إرادة منصوصة في إكفار الجهمية باسمهم، وهذا الذي رويتَ عن علي رضي الله عنه في الزنادقة؟.

فقلت: الزنادقة والجهمية أمرهما واحد، ويرجعان إلى معنى واحد ومراد واحد، وليس قوم أشبه بقوم منهم بعضهم ببعض، وإنما يشبه كل صنف وجنس بجنسهم وصنفهم، فقد كان ينزل بعض القرآن خاصا في شيء فيكون عاما في مثله وما أشبهه، فلم يظهر جهم وأصحاب جهم في زمن أصحاب رسول الله وكبار التابعين فيروى عنهم فيها أثر منصوص مسمى، ولو كانوا بين أظهرهم مظهرين آراءهم لقتلوا كما قتل علي رضي الله عنه الزنادقة التي ظهرت في عصره، ولقتلوا كما قتل أهل الردة، ألا ترى أن الجعد بن درهم أظهر بعض رأيه في زمن خالد القسري، فزعم أن الله تبارك وتعالى لم يتخذ إبراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما، فذبحه خالد بواسط يوم الأضحى على رؤوس من حضره من المسلمين، لم يعبه به عائب ولم يطعن عليه طاعن، بل استحسنوا ذلك من فعله وصوبوه؟، وكذلك لو ظهر هؤلاء في زمن أصحاب رسول الله وكبار التابعين ما كان سبيلهم عند القوم إلا القتل كسبيل أهل الزندقة وكما قتل علي رضي الله عنه من ظهر منهم في عصره وأحرقه، وظهر بعضهم بالمدينة في عهد سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فأشاروا على والي المدينة يومئذ بقتله »[1].

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٢٠٣-٢٠٤).

المبحث الثاني

المقابلة بين الحق والباطل

المطلب الأول

المقابلة بين مصدر الحق، ومصدر الباطل

من أسمائه سبحانه: الحق، فهو: « الحق في ذاته وصفاته، فهو واجب الوجود كامل الصفات والنعوت، وجوده من لوازم ذاته، ولا وجود لشيء من الأشياء إلا به، فهو الذي لم يزل ولا يزال بالجلال والجمال والكمال موصوفاً، ولم يزل ولا يزال بالإحسان معروفاً، فقوله حق، وفعله حق، ولقاؤه حق، ورسوله حق، وكتبه حق، ودينه هو الحق، وعبادته وحده لا شريك له هي الحق، وكل شيء إليه فهو حق »(١).

فمصدر الحق هو الله تبارك وتعالى وحده، ﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾[البقرة: ١٤٧].

وأما الباطل: فلا يكون من الله البتة، ولا يكون مصدره إلا تسويل الشيطان، وضلال الإنسان وهواه: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾[المائدة: ٤٨].

---

(١) شرح أسماء الله الحسنى - ملحق بالجزء الخامس من تيسير الكريم الرحمن - (٥/ ٦٣١-٦٣٢).

وقد جعل الله سبحانه العلمَ بذلك من أعظم الحجج التي ينصَر بها الحق وينقَض الباطل، فقال تعالى: ﴿ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلۡحَقُّۖ فَمَاذَا بَعۡدَ ٱلۡحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُۖ فَأَنَّىٰ تُصۡرَفُونَ ﴾[يونس: ٣٢]، ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۖ ﴾[البقرة: ٢٦]، ﴿ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلۡبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ﴾[الحج: ٦٢].

فمن المسالك التي تُعقَد بها المقابلة: المقابلة بين مصدر الحق (وهو: الله تبارك وتعالى الحق المبين العليّ العليم الحكيم)، ومصدر الباطل (وهو: الشيطان الرجيم، والإنسان الناقص المخلوق من ماء مهين)، وبمجرد عقْد هذه المقابلة يظهر لكل أحدٍ مهما كانت درجته من العلم أو العقل أن ما كان مصدره من الله فهو الحق المقبول بلا ريب، وأن ما كان مصدره من الشيطان فهو الباطل المردود لا محالة.

وهذه المقابلة قد يستعمل فيها الطرفان، وقد يكتفى بأحدهما عن الآخر:

- فقد يذكر أن هذه الشبهة مصدرها إضلال الشيطان وضلال صاحبها، وأن الحق المخالف لها مصدره هو الله تبارك وتعالى.
- وقد يكتفى فيها بالجانب الأول، ويكون ذلك كافياً لنقض الشبهة.
- وقد يكتفى فيها بالجانب الثاني ويكون ذلك كافياً لنصر الحق وإظهاره.

ومن نماذج هذا المسلك:

قال الإمام البخاري: « وقال ضمرة عن ابن شوذب: ترك الجهم الصلاة أربعين يوما على وجه الشك، فخاصمه بعض السمنية فشك فأقام أربعين يوما لا يصلي. قال ضمرة: وقد رآه ابن شوذب. وقال عبد العزيز بن أبي سلمة: إن كلام جهم صنعة بلا معنى، وبناء بلا أساس، ولم يعد قط من أهل العلم،

ولقد سئل جهم عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها فقال: عليها العدة! فخالف كتاب الله بجهله، وقال الله سبحانه: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩] »[١].

فقد أورد الإمام البخاري قول ابن شوذب وعبدالعزيز بن أبي سلمة في سياق نقضه شُبَه الجهمية وبدعهم وأقوالهم، فأورد هنا هذين النصين اللّذين تضمنا ما يأتي:

- بيان أن مصدر تلك الشبه وأساسها هو الجهم بن صفوان.
- أن هذا المصدر الذي جاء عنه ذلك الباطل وتلك الشبه هذه حاله من الجهل المطبق بكتاب الله ودينه، والشك والحيرة والتخبّط، ولم يُعدّ قط من أهل العلم.

ويُلحَظ في هذه المقابلة: أنه لم يُذكَر فيها الطرف المقابِل، وهو: أن الحق في تلك المسائل من الله تبارك وتعالى؛ لأمرين:

١ - اكتفاءً بما بُيِّن من مصدر الباطل وحاله في النقض، فهو ليس من الله قطعاً.

٢ - ولأن ذلك معلوم ضرورةً وبداهةً؛ فإنه إذا كانت تلك الأقوال والشُّبَه مصدرها هو الجهم بن صفوان، فالحق في خلافها، وهو ما كان مصدره من الله.

ونتيجة المقابلة: أن الشبهة أو القول الذي يكون مصدره هو هذا الإنسان الجاهل الشاكّ؛ لا يمكن أن يكون حقاً، بل هو باطل لا محالة، وبذلك تسقط جميع شبهه وكل أقواله التي يخالف بها الحق، ولله الحمد على نصره وتوفيقه.

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (٣١-٣٢).

المطلب الثاني

المقابلة بين الباطل المتَضَمَّن في الشبهة، والحق

الحق والباطل لهما صفاتٌ يختصّ بها كل واحدٍ منهما تميّزه عن الآخر، وكلّ ما ثبت لأحد الطرفين من الصفات فللآخر ضده ونقيضه ومقابله:

فالحق: هدى ونور وضياء وبرهان، ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٞ دُرِّيّٞ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ لَّا شَرۡقِيَّةٖ وَلَا غَرۡبِيَّةٖ يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٞۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ﴾[النور: ٣٥].

والباطل: ليل حالك، وظلام دامس، ﴿أَوۡ كَظُلُمَٰتٖ فِي بَحۡرٖ لُّجِّيّٖ يَغۡشَىٰهُ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ سَحَابٞۚ ظُلُمَٰتُۢ بَعۡضُهَا فَوۡقَ بَعۡضٍ إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[النور: ٤٠].

وكلما كان العبد المؤمن المطيع لله ورسوله أكثر معرفةً بصفات الحق والباطل كان أعظم إيماناً، وأقوى علماً وبرهاناً، وأشد تمسكاً بالحق وبعداً عن الباطل، وكان له من الحفظ من اتباع الباطل والشبهة بقدر معرفته بذلك.

ومعرفة هذه الصفات للحق والباطل عموماً، ومعرفة صفات الحق والباطل في المسألة التي فيها الشبهة خصوصاً، من أهم المسالك التي تنقَض بها الشبه في منهج المقابلة، حيث تعقَد المقابلة بين الطرفين: فتذكر صفات الحق وما فيه من الخير والهدى والوضوح والبيان مما تطمئن إليه النفوس وتأنس به القلوب، وتذكر صفات الباطل الموجود في الشبهة وما فيه من التعقيد والغموض واللبس والخروج عن بدائه العقول ووحشة النفوس واضطرابها.

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام الدارمي: « ومن يلتفت إلى تفسيرك وتفسير صاحبك مع تفسير نبي الرحمة ورسول رب العزة: إذا فسر نزوله مشروحا منصوصا، ووقت لنزوله وقتا مخصوصا، لم يدع لك ولا لأصحابك فيه لبسا ولا عويصا »[١].

وقال: « فالتفسير فيه مأثور مع الحديث، وأنت تفسره بخلاف ما فسر الرسول من غير أثر تأثره عمن هو أعلم منك، فأي شقي من الأشقياء وأي غوي من الأغوياء يترك تفسير رسول الله المقرون بحديثه المعقول عند العلماء الذي يصدقه ناطق الكتاب، ثم يقبل تفسيرك المحال الذي لا تأثره إلا عمن هو أجهل منك وأضل؟ »[٢].

فقد أورد الإمام الدارمي المقابلة الأولى في معرض رده على الجهمية في تأويلهم نزول الربّ تبارك وتعالى في ثلث الليل الآخر بنزول الأمر والرحمة، وأورد المقابلة الثانية في معرض تأويل الجهمية رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة بعدم الشك، فقابَل:

- في المقابلة الأولى بين: تفسير النبي ﷺ المشروح المنصوص الواضح، وتفسير الجهمية العويص الملتبس.
- في المقابلة الثانية بين: تفسير رسول الله المعقول عند العلماء الذي يصدقه ناطق الكتاب، وتفسير الجهمية المحال الذي لا يأثره صاحب الشبهة إلا عمن هو أجهل منه وأضل.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢١٥-٢١٦).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٦٠).

ونتيجة المقابلة في الموضعين: أن تفسير النبي ﷺ هو الذي يجب اتباعه وقبوله، وتفسير الجهمية هو الباطل الذي يتعين ردّه وطرحه؛ لما للأول من الصفات الحسنة العظيمة المستوفية للقبول، ولما للآخر من الصفات الذميمة المنفّرة للقلب والعقل.

وعقد شيخ الإسلام ابن تيمية مقابلةً بين الأدلة النقلية التي جاء بها الشرع، والأدلة التي ابتدعها أهل الأهواء والبدعة، فبيّن صفات كل جانب ومضمونه وما ينتج عنه من لوازم وعلوم ومعارف؛ مما يتحصَّل منه أن الأدلة التي ابتدعها أهل الأهواء والبدعة باطلة مردودة، فقال رحمه الله: « بل الأمر ما عليه سلف الأمة أهل العلم والإيمان من أن الله ﷻ بيّن من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في ذلك العلم مالا يقدر أحد من هؤلاء قدره، ونهاية ما يذكرونه جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجه، وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله في كتابه التي قال فيها: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾[الزمر: ٢٧]، فإن الأمثال المضروبة هي الأقيسة العقلية - سواء كانت قياس شمول أو قياس تمثيل -، ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين، وهو القياس الشمولي المؤلف من المقدمات اليقينية...

ومما يوضح هذا: أن العلم الإلهي لا يجوز أن يستدل فيه بقياس تمثيلي يستوي فيه الأصل والفرع، ولا بقياس شمولي تستوى فيه أفراده، فإن الله سبحانه ليس كمثله شيء، فلا يجوز أن يمثل بغيره ولا يجوز أن يدخل هو وغيره تحت قضية كلية تستوي أفرادها، ولهذا لما سلك طوائف من المتفلسفة والمتكلمة مثل هذه الأقيسة في المطالب الإلهية لم يصلوا بها إلى اليقين، بل

تناقضت أدلتهم، وغلب عليهم بعد التناهي الحيرة والاضطراب لما يرونه من فساد أدلتهم أو تكافئها، ولكن يستعمل في ذلك قياس الأولى سواء كان تمثيلا أو شمولا...

ومثل هذه الطرق هي التي كان يستعملها السلف والأئمة في مثل هذه المطالب، كما استعمل نحوها الإمام أحمد ومن قبله وبعده من أئمة أهل الإسلام، وبمثل ذلك جاء القرآن في تقرير أصول الدين في مسائل التوحيد والصفات والمعاد ونحو ذلك... وفى هذا الموضع وغيره من القرآن من الأسرار وبيان الأدلة القطعية على المطالب الدينية ما ليس هذا موضعه وإنما الغرض التنبيه...، وهذا باب واسع عظيم جدا ليس هذا موضعه، وإنما الغرض التنبيه على أن في القرآن والحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل والدلائل التي تستحق أن تكون أصول الدين.

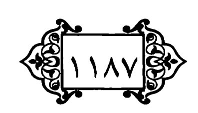
وأما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمى من الباطل فليس ذلك من أصول الدين - وإن أدخله فيه -، مثل المسائل والدلائل الفاسدة - مثل: نفى الصفات والقدر ونحو ذلك من المسائل -، ومثل: الاستدلال على حدوث العالم بحدوث الأعراض التي هي صفات الأجسام القائمة بها إما الأكوان وإما غيرها، وتقرير المقدمات التي يحتاج إليها هذا الدليل من إثبات الأعراض التي هي الصفات أولا، أو إثبات بعضها كالأكوان التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق وإثبات حدوثها ثانيا، بإبطال ظهورها بعد الكمون وإبطال انتقالها من محل إلى محل، ثم إثبات امتناع خلو الجسم ثالثا، إما عن كل جنس من أجناس الأعراض بإثبات أن الجسم قابل لها وأن القابل للشيء لا

يخلو عنه وعن ضده، وإما عن الأكوان وإثبات امتناع حوادث لا أول لها رابعا...، وهو مبنى على مقدمتين: إحداهما: أن الجسم لا يخلو عن الأعراض التي هي الصفات، والثانية: أن ما لا يخلو عن الصفات التي هي الأعراض، فهو محدث، لأن الصفات التي هي الأعراض لا تكون إلا محدثة، وقد يفرضون ذلك في بعض الصفات التي هي الأعراض كالأكوان، وما لا يخلو عن جنس الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا تتناهى.

فهذه الطريقة مما يعلم بالاضطرار أن محمدا ﷺ لم يدعُ الناس بها إلى الإقرار بالخالق ونبوة أنبيائه، ولهذا قد اعترف حذاق أهل الكلام كالأشعري وغيره بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم ولا سلف الأمة وأئمتها، وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة، وأن مقدماتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقا، ولهذا تجد من اعتمد عليها في أصول دينه فأحد الأمرين لازم له: إما أن يطلع على ضعفها ويقابل بينها وبين أدلة القائلين بقدم العالم فتتكافأ عنده الأدلة أو يرجح هذا تارة وهذا تارة كما هو حال طوائف منهم، وإما أن يلتزم لأجلها لوازم معلومة الفساد في الشرع والعقل كما التزم جهم لأجلها فناء الجنة والنار، والتزم لأجلها أبو الهذيل انقطاع حركات أهل الجنة، والتزم قوم لأجلها كالأشعري وغيره أن الماء والهواء والتراب والنار له طعم ولون وريح ونحو ذلك، والتزم قوم لأجلها ولأجل غيرها أن جميع الأعراض كالطعم واللون وغيرهما لا يجوز بقاؤها بحال »[1].

---

(١) درء التعارض (١/ ٢٨-٤٠).



المطلب الثالث
المقابلة بين صاحب الشبهة، والكتاب والسنة والسلف

كل ما اختلف فيه الناس من أمر الدين « فإن مرده إلى الكتاب والسنة:

قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]...

وقال النبي ﷺ: « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد »...

وأمر عمر رضي الله عنه أن ترد الجهالات إلى الكتاب والسنة »[١].

وقال عائشة رضي الله عنها: « يا عبيد الله بن عدي، لا يغرنك أحد بعد الذي تعلم، فوالله ما احتقرت أعمال أصحاب النبي ﷺ حتى تهجم النفر الذين طعنوا في عثمان فقالوا له قولا لا يحسن قوله، وقرؤوا قراءة لا يحسن مثلها، وصلوا صلاة لا يصلى مثلها، فلما تدبرت الصنيع إذا هم والله ما يقاربون أعمال أصحاب رسول الله ﷺ، فإذا أعجبك حسن قول امرئ فقل: ﴿ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ١٠٥]، فلا يستخفنك أحد »[٢].

فمن أتى ببدعة أو شبهة أو ما يخالف الكتاب والسنة « فإنه يُعَلَّم ويُردّ جهله إلى الكتاب والسنة، فمن أبي بعد العلم به كان معاندا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]،

(١) خلق أفعال العباد ص: (٦١-٦٢).

(٢) المصدر السابق ص: (٥٦).

ولقوله: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥] »(١).

فمما سبق: يتقرّر التقعيد لهذا النوع من المقابلة، وبيان سببه ونتيجته:

أما سببه: فهو أن الحق إنما هو في الكتاب والسنة وما كان عليه السلف، فما وافقه فهو حق، وما خالفه كان باطلاً مردوداً.

وأما نتيجته: فهو أنه عند عقد هذه المقابلة بين (صاحب الشبهة) و (الكتاب والسنة والسلف) ليس لصاحب الشبهة ولا لغيره إلا أن يذعن للكتاب والسنة والسلف - لأن الحق فيهم ومعهم -، وإلا كان مبطِلاً معارِضاً معرِضاً عن الحق.

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام أحمد: « فقلنا لهم: لِمَ أنكرتم أن أهل الجنة ينظرون إلى ربهم؟، فقالوا: لا ينبغي لأحد أن ينظر إلى ربه؛ لأن المنظور إليه معلوم موصوف لا يرى إلا شيء يفعله. فقلنا: أليس الله يقول: ﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]؟، فقالوا: إن معنى ﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾: إنها تنظر الثواب من ربها، وإنما ينظرون إلى فعله وقدرته. وتلو آية من القرآن: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾ [الفرقان: ٤٥]، فقالوا: إنه حين قال: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ ﴾ إنهم لم يروا ربهم، ولكن المعنى: ألم تر إلى فعل ربك. فقلنا: إن فعل الله لم يزل العباد يرونه، وإنما قال: ﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾، فقالوا: إنما تنظر الثواب من ربها. فقلنا: إنها مع ما تنتظر الثواب هي ترى ربها، فقالوا: إن الله لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة،

(١) خلق أفعال العباد ص: (٦١-٦٢).

وتلو آية من المتشابه من قول الله جل ثناؤه: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. وقد كان النبي ﷺ يعرف معنى قول الله ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ وقال: « إنكم سترون ربكم »، وقال لموسى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ولم يقل: لن أرى، فأيهما أولى أن نتبع: النبي ﷺ حين قال: « إنكم سترون ربكم »، أو قول الجهمي حين قال: لا ترون ربكم؟! »[١].

ففي هذا النموذج عقد الإمام أحمد مقابلة بين صاحب الشبهة (الجهم ابن صفوان) وشبهته وبين الكتاب والسنة في أكثر من موضع، ثم ختم تلك المقابلة بالنتيجة فقال: « فأيهما أولى أن نتبع: النبي ﷺ حين قال: « إنكم سترون ربكم »، أو قول الجهمي حين قال: لا ترون ربكم؟! »، لا شك أن كل مؤمن سيختار النبيَّ ﷺ دون أدنى شك أو تردد.

وقال الإمام الدارمي: « وقد كان من مضى من السلف يكرهون الخوض في هذا وما أشبهه، وقد كانوا رزقوا العافية منهم، وابتلينا بهم عند دروس الإسلام وذهاب العلماء، فلم نجد بدا من أن نرد ما أتوا به من الباطل بالحق، وقد كان رسول الله يتخوف ما أشبه هذا على أمته، ويحذرها إياهم، ثم الصحابة بعده والتابعون؛ مخافة أن يتكلموا في الله وفي القرآن بأهوائهم فيضلوا، ويتماروا به على جهل فيكفروا، فإن رسول الله قد قال: « المراء في القرآن كفر »، وحتى أن بعضهم كانوا يتقون تفسيره لأن القائل فيه إنما يقول على الله، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: « أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في كلام الله ما

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٣-٣٤).

لا أعلم؟ »، وسئل عَبيدة السلماني عن شيء من تفسير القرآن فقال: « اتق الله وعليك بالسداد، فقد ذهب الذين كانوا يعلمون فيمَ أنزل القرآن »، فهذا الصديق - خير هذه الأمة بعد نبيها، والخليفة بعده - قد شهد التنزيل، وعاين الرسول، وعلم فيمَ أنزل القرآن إلا ما شاء الله، وتوقى أن يقول في القرآن مخافة أن لا يصيب ما عنى الله فيهلك، ثم عبيدة السلماني بعده - وكان من كبار التابعين -، فكيف بهؤلاء المنسلخين من الدين والعلم الذين ينقضونه نقضا، ويفسرونه بأهوائهم خلاف ما عنى الله وخلاف ما تحتمله لغات العرب »[1].

ففي هذا النموذج عقد الإمام الدارمي مقابلة بين (الخائضين في صفات الله وتفسير كتاب الله بغير علم، بل بالتحريف والهوى) وبين (السنة وما كان عليه السلف)؛ ليتوصَّل بذلك إلى ما عليه أولئل الخائضون من الضلال الذي يسقط بدعهم وشبههم؛ ولذا وصفهم بقوله: « المنسلخين من الدين والعلم ».

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٢٣-٢٥).

المطلب الرابع
المقابلة بين صاحب الشبهة، ومن هو أعلم منه

من أعظم نعم الله على هذه الأمة: أولو العلم الراسخون الذين يرثون عن النبي ﷺ علم ما جاء به عن ربه تبارك وتعالى، يحفظ الله بهم دينه، ويُعلي كلمته، وينشر الحق، ويبطل الباطل، «يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه!، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم!، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم»(١).

فأهل العلم الراسخون وأهل الهوى والبدعة طرفان متقابلان لا يلتقيان، متضادّان لا يجتمعان.

وأهل العلم قد جعلهم الله مرجعاً وميزاناً وفيصلاً وفرقاناً، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥]، ﴿قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٦).

[الإسراء: ١٠٧]، ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًاۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

فإذا كان أهل العلم بهذه المكانة العليّة والمنزلة الرفيعة؛ فإن مما يُعرَف به الحق من الباطل وتُنقَض به الشبه: أن يقابَل بين صاحب الباطل والشبهة وبين أهل العلم الراسخين الذين شهدت لهم الأمة بالفضل والعلم والسنة والإمامة، وبهذه المقابلة يعرَف ما إذا كان صاحب الشبهة موافقاً لهم أو مخالفاً:

- فإن وافقهم: قُبِل قوله، لا لأنه قاله، ولكن لأنه حق وافق ما عليه أهل الحق.

- وإن خالفهم: فلا يخلو: إما أن يكونوا هم على الحق أو هو، والثاني ممتنع؛ لأن الله جعل أهل العلم مرجعاً وميزاناً - كما سبق -، وصاحب الشبهة ليس له شيء من هذه المزيّة، ثم إن تقديم قوله على قولهم قدحٌ في الأصل الذي حاكمنا إليه قوله ابتداءً (وهو: ما عليه أهل العلم)، وذلك باطل، فيتعيّن أن يكونوا هم على الحق وهو على الباطل، وأن ما جاء به مردود عليه.

وهذا النوع من المقابلة يفترق عن النوع المذكور في المطلب السابق (المقابلة بين صاحب الشبهة والسلف) بأمرين:

١ - أن النوع السابق يُراد به ما يعني الإجماع، وأما هذا النوع فهو أعمّ من ذلك، فقد يقابَل فيه بين صاحب الشبهة وعدد من العلماء، وقد يقابَل فيه بينه وبين عالم واحدٍ.

٢ - أن النوع السابق يختص بالمقابلة بين صاحب الشبهة والسلف، وأما هذا النوع فإنه عامٌّ في كل عصر من عصور الأمة الإسلامية ما دام فيها أهل العلم.

ومن نماذج ذلك:

قال عبد الرحمن بن عفان: « سمعت سفيان بن عيينة يقول في السنة التي ضرب فيها المريسي[(١)]، فقام ابن عيينة من مجلسه مغضبا فقال: ويحكم!، القرآن كلام الله، قد صحبت الناس وأدركتهم، هذا عمرو بن دينار وهذا ابن المنكدر - حتى ذكر منصور والأعمش ومسعر بن كدام -، فقال ابن عيينة قد تكلموا في الاعتزال والرفض والقدر وأمروا باجتناب القوم، فما نعرف القرآن إلا كلام الله، ومن قال غير هذا فعليه لعنة الله »[(٢)].

ففي هذا النموذج عقد الإمام سفيان بن عيينة مقابلة بين صاحب الشبهة (من يقول بخلق القرآن) وبين عدد ممن أدركهم من أهل العلم والسنة - وذكر أسماءهم وقولهم في ذلك -، وجعل مجرد مخالفة صاحب الشبهة لما كان عليه أولئك الأئمة كافياً في بطلان قوله وردّه ونقضه.

ومن النماذج اللطيفة: أن الإمام الدارمي عقد مقارنة بين صاحب الشبهة وأحد الأنبياء السابقين (موسى عليه السلام)، وعقدها بين صاحب الشبهة والملائكة، فقال: « ثم إنا ما عرفنا لآدم من ذريته ابناً أعقَّ ولا أحسد منه، إذ ينفي عنه أفضل فضائله وأشرف مناقبه فيسويه في ذلك بأخس خلق الله؛ لأنه ليس لآدم فضيلة أفضل من أن الله خلقه بيده من بين خلائقه ففضله بها على جميع الأنبياء والرسل والملائكة، ألا ترون موسى حين التقى مع آدم في المحاورة احتج

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) خلق أفعال العباد ص: (٢٤-٢٥) - تحقيق: د. الفهيد -.

عليه بأشرف مناقبه فقال: «أنت الذي خلقك الله بيده »[1]، ولو لم تكن هذه مخصوصة لآدم دون من سواه ما كان يخصه بها فضيلة دون نفسه، إذ هو وآدم في خلق يدي الله سواء - في دعوى المريسي -، ولذلك قلنا: إنه لم يكن لآدم ابن أعق منه، إذ ينفي عنه ما فضله الله به على الأنبياء والرسل والملائكة المقربين.

ومما يبين ذلك: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر إسناده إليه - قال: « لقد قالت الملائكة: يا ربنا، منا الملائكة المقربون، ومنا حملة العرش، ومنا الكرام الكاتبون، ونحن نسبح الله الليل والنهار لا نسأم ولا نفتر، خلقت بني آدم فجعلت لهم الدنيا وجعلتهم يأكلون ويشربون ويتزوجون، فكما جعلت لهم الدنيا فاجعل لنا الآخرة. فقال: لن أفعل. ثم عادوا فاجتهدوا المسألة فقالوا مثل ذلك، فقال: لن أفعل. ثم عادوا فاجتهدوا المسألة بمثل ذلك، فقال: لن أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان »[2]، أولا ترى - أيها المريسي - كيف ميز بين آدم في خلقته بيدي الله من بين سائر الخلق؟، ولو كان تفسير - على ما ادعيت - لاحتجت الملائكة على ربها إذ احتج عليهم بيديه في آدم أن يقولوا: يا ربنا نحن وآدم في معنى خلقه بيديك سواء، ولكن علمت الملائكة من تفسير ذلك ما عمي عنه الضال المريسي »[3].

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٨٠) رقم (١٩٣).

(٢) الأثر ضعّفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١٠/ ٧٣٣).

(٣) نقض الدارمي على المريسي (٢/ ٢٥٥-٢٦٠).

المبحث الثالث

المقابلة بين الشبهة والأصول الواضحة البيّنة

لكل علمٍ صحيحٍ أصولٌ وقواعدُ وضوابط، تجمع مسائله، وتضبط أبوابه، ويعرَف بها حقه وصوابه وما أدخل فيه وألصق به، ولها حرمتها ومكانتها، ليس لأحدٍ أن يناقضها أو يخرج عنها أو يخالفها إلا ببينة وعلم وبرهان، وإلا كان خارجاً عن الحق والصواب، وكان ذلك من علامات شذوذه وإتيانه بما ليس بصحيح ولا يوافقه عليه أحد.

وكما أنه تعقد المقابلة بين (صاحب الشبهة وشبهته) وبين (الأصول الثلاثة: الكتاب والسنة والإجماع) - كما سبق في المطلب الثالث من المبحث السابق -؛ فكذلك تعقَد بين الشبهة والأصول الواضحة البيّنة المستمدة من الكتاب والسنة، أو الأصول التي بيّنها أهل كل علم، وفن فإن هذه الأصول تقوم مقام الدليل في معرفة الحق والصواب ومعرفة الموافقة والمخالفة.

ولهذا؛ نصّ الإمام ابن القيم على أن من دلائل بطلان التأويل الفاسد أمران:

١- كل تأويل يعود على أصل النص بالإبطال، فمن أوّل النص وحمله على صورة ربما لا تقع في العالم إلا نادرا فإنه يرجع على مقصود النص بالإبطال.

٢- التأويل الذي يوجب تعطيل المعنى الذي هو في غاية العلو والشرف، ويحطه إلى معنى دونه بمراتب كثيرة[١].

وهذا النوع من المقابلة يستخدمه أهل الحديث في نقد الحديث دراية، ولهم في ذلك قاعدة مشهورة، قال ابن الجوزي - بعد أن نقد حديثاً موضوعاً -: « واعلم أننا خرجنا رواة هذا الحديث على عادة المحدثين ليتبين أنهم وضعوا هذا، وإلا فمثل هذا الحديث لا يحتاج إلى اعتبار رواته، لأن المستحيل لو صدر عن الثقات رد ونسب إليهم الخطأ، ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل قد دخل في سم الخياط لما نفعتنا ثقتهم ولا أثرت في خبرهم؟؛ لأنهم أخبروا بمستحيل، فكل حديث رأيته يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول؛ فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره »[٢].

ويستفاد من كلامه رحمه الله أن ما كانت مناقضته ومخالفته للأصول واضحةً بيّنة كان ذلك كافياً في ردّه، ومُغنياً عن ذكر الأوجه الأخرى لنقضه.

ومن نماذج ذلك:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « وكذلك الحكاية عن الشبلي أنه لما انتهى إلى الشهادتين قال: « لولا أنك أمرتني ما ذكرت معك غيرك »، فإن ذكر هذا في باب الغيرة منكر من القول وزور لا يصلح، إلا أن نبين أن هذا من الغيرة التي يبغض الله صاحبها، بل الغيرة من الشهادة لرسله بالرسالة من الكفر وشعبه،

---

(١) انظر: الصواعق المرسلة (١/ ١٩٧-٢٠٠).

(٢) الموضوعات (١/ ١٠٦).

وهل يكون موحدا شاهدا لله بالإلهية إلا من شهد لرسله بالرسالة؟، وقد بينا في غير موضع من القواعد وغيرها أن كل من لم يشهد برسالة المرسلين فإنه لا يكون إلا مشركا يجعل مع الله إلها آخر، وأن التوحيد والنبوة متلازمان، وكل من ذكر الله عنه في كتابه أنه مشرك فهو مكذب للرسل، ومن أخبر عنه أنه مكذب للرسل فإنه مشرك، ولا تتم الشهادة لله بالإلهية إلا بالشهادة لعبده بالرسالة »[١].

ففي هذا النموذج عقد شيخ الإسلام ابن تيمية مقابلة بين ما تضمنه كلام الشبلي - وهو من الشبه التي يتمسك بها الصوفية ويستدلون بها في باب الغيرة - وبين قواعد الشريعة وأصولها في الإيمان بالرسالة، وبيّن مناقضة كلامه لتلك الأصول؛ فظهر أن كلامه - إذاً - منكر من القول وزور.

---

(١) الاستقامة (٢/ ٢٠-٢١).

المبحث الرابع

المقابلة بين ما تضمنته الشبهة وأقوال أهل الباطل والضلال

المطلب الأول

ما تضمنته الشبهة مأخوذٌ عن أقوال أهل الباطل والضلال

في المبحثين السابقين: تُعقَد المقابلة بين الشبهة أو صاحبها من جانب، والحق وأهله من الجانب الآخر، وأما في هذا المبحث: فإن المقابلة تعقَد بين الشبهة من جانب، والباطل المعلوم بطلانه من الجانب الآخر.

ولما كان هذا المطلب والمطالب الثلاثة التي بعده تشترك في تأصيلها والتقعيد لها؛ فقد رأيت أن أذكر تأصيلها جميعاً في هذا الموضع، وأكتفي بعد ذلك في المطالب الثلاثة الآتية بذكر النماذج التي تشهد لها.

استقرت شريعته - سبحانه - على التسوية بين المتماثلين، وإلحاق النظير بنظيره، واعتبار الشيء بمثله، والتفريق بين المختلفين، وعدم تسوية أحدهما بالآخر. فإذا أمر - سبحانه - بأمر لم يأمر بنقيضه في موضع آخر، بل يأمر به أو بنظيره أو بملزوماته، وإذا نهى عن شيء لم يأمر به في موضع آخر، بل ينهى عن نظيره أو عن ملزوماته - إذا لم يكن هناك نسخ -، وكذلك إذا أخبر بثبوت شيء لم يخبر بنقيض ذلك، بل يخبر بثبوته أو بثبوت ملزوماته، وإذا أخبر بنفي شيء لم يثبته، بل ينفيه أو ينفي لوازمه. وهو - سبحانه - لا يفرق بين

شيئين في الحكم إلا لافتراق صفاتهما المناسبة للفرق، ولا يسوي بين شيئين إلا لتماثلهما في الصفات المناسبة للتسوية(١).

ومن هذا الباب: ما جاء في نصوص الكتاب والسنة من قصص الأمم وأخبارهم، فإن من أعظم الحكم من ذلك: هو الاعتبار بهم، فنشبه حالنا بحالهم، ونقيس أواخر الأمم بأوائلها، ولا يكون الاعتبار إلا إذا قسنا الثاني بالأول، وكانا مشتركين في المقتضى والحكم، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [يوسف:١١١]، وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ ﴾[النور:٣٤]، وهو ما ذكره من أحوال الأمم الماضية التي يعتبر بها ويقاس عليها أحوال الأمم المستقبلة.

وقد قصّ الله علينا في القرآن قصص الأنبياء والمؤمنين والمتقين، وقصص الفجار والكفار؛ لنعتبر بالأمر؛ فنحب الأولين وسبيلهم ونقتدي بهم، ونبغض الآخرين وسبيلهم ونجتنب فعالهم، ويكون للمؤمن من المتأخرين شبه بما كان للمؤمن من المتقدمين، ويعلم أن الله يسعده في الدنيا والآخرة، ويكون للكافر والمنافق والفاجر من المتأخرين شبه بما كان للكافر والمنافق والفاجر من المتقدمين، ويعلم أن الله يشقيه ويجازيه في الدنيا والآخرة بمثل جزائهم(٢).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٦١) (٢٠/ ٥٢٦)، درء التعارض (٧/ ٣٤٢-٣٤٣)، الرد على المنطقيين ص (٣٧١)، زاد المعاد (٤/ ٢٦٩)، شفاء العليل ص (١٩٩-٢٠٠)، إعلام الموقعين (١/ ١٣٠-١٣٣، ١٩٥-١٩٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢١٦-٢١٧) (١٣/ ١٥-١٦، ١٩-٢٠) (١٤/ ٣٢١-٣٢٣) (١٥/ ٣٣٣) (٢٨/ ٤٢٥-٤٢٧)، اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٩٠).

« وقد بعث الله محمدًا ﷺ بالحكمة التي هي سنته، وهي الشرعة والمنهاج الذي شرعه له، فكان من هذه الحكمة أن شرع له من الأعمال والأقوال ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين، فأمر بمخالفتهم في الهدي الظاهر - وإن لم يظهر لكثير من الخلق في ذلك مفسدة -؛ لأمور:

منها: أن المشاركة في الهدي الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين، يقود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال، وهذا أمر محسوس....

ومنها: أن المخالفة في الهدي الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال، والانعطاف على أهل الهدى والرضوان، وتحقق ما قطع الله من الموالاة بين جنده المفلحين وأعدائه الخاسرين....

ومنها: أن مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر، حتى يرتفع التميز ظاهراً بين المهديين المرضيين وبين المغضوب عليهم والضالين.

إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية.

هذا إذا لم يكن ذلك الهدي الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهتهم، فأما إن كان من موجبات كفرهم كان شعبة من شعب الكفر، فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع معاصيهم »[١].

بما تقدم؛ تظهر وجاهة وقوة هذه الأنواع الأربعة من المقابَلة، وذلك أن الباطل المعلوم بطلانه - الذي عليه أهل الباطل والضلال - مردودٌ عند كل

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٨٠-٨٢).

أحد - حتى عند صاحب الشبهة نفسه -، فعند عقْد المقابلة بين الشبهة والباطل وإثبات أن الشبهة:

- مأخوذة من الباطل.
- أو من جنسه.
- أو أعظم منه.
- أو لم يتجرأ أهل الباطل على الإتيان بها.

كان ذلك كافياً في نقض الشبهة وإبطالها.

والمتأمّل في شبه أهل الأهواء والبدعة وبدعهم يجد أن أكثرها - إن لم تكن جميعها - لا يخرج عن هذه الأنواع.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك: مقالة التعطيل للصفات، فإن أصل هذه المقالة «إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركين وضُلاّل الصابئين، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام... هو الجعد بن درهم؛ وأخذها عنه الجهم بن صفوان وأظهرها، فنسبت مقالة الجهميين إليه.

وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر الذي سحر النبي ﷺ[1].

(١) وهذه السلسلة أنكرها بعض الباحثين. انظر - قولهم في ذلك والرد عليهم -: جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية - مع الرد - ص: (١٦٣-١٦٧).

وكان الجعد بن درهم هذا - فيما قيل - من أهل حران، وكان فيهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة بقايا أهل دين نمرود والكنعانيين الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم، ونمرود هو ملك الصابئة الكلدانيين المشركين...، فكانت الصابئة إلا قليلاً منهم - إذ ذاك - على الشرك، وعلماؤهم هم الفلاسفة...، وكانوا يعبدون الكواكب ويبنون لها الهياكل. ومذهب النفاة من هؤلاء في الربّ أنه ليس له إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منهما...، فيكون الجعد قد أخذها عن الصابئة الفلاسفة..، وأخذها الجهم أيضًا... لما ناظر السمنية (بعض فلاسفة الهند، وهم الذين يجحدون من العلوم ما سوى الحسيات).

فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركين، والفلاسفة الضالون هم إما من الصابئين، وإما من المشركين »[1].

وأذكر - فيما يأتي - بإيجاز طرفًا من عقائد أهل الباطل والضلال التي تسربت إلى بعض المسلمين أو المنتسبين إلى الإسلام، فتلقّفوها ثم عرضوها بشبههم؛ وذلك لأن معرفتها مما يفيد صاحب السنة في نقض شبه أهل الأهواء والبدعة من خلال أحد مسالك المقابلة التي ستُذكَر في هذا المبحث:

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٠-٢٢)، وانظر: المصدر نفسه (٦/ ٥١) (١٠/ ٦٦-٦٧، ٦٩) (١٢/ ٣٥٠-٣٥١) (٢٧/ ٤٦٠-٤٦٤). وما كتبه البغدادي في الفرق بين الفرق ص(١٣١، ١٣٦-١٣٧)، والشهرستاني في الملل والنحل (١/ ٧٧، ١١٥) عن تأثر بعض زعماء المعتزلة بمقالات بعض أهل الديانات الباطلة من المجوس والفلاسفة وغيرهم.

١- الغلو في المخلوق وتشبيهه بالخالق سبحانه في الإلهية وقع فيه النصارى في حق عيسى عليه السلام، ووقعت فيه غالية الشيعة في حق أئمتهم، حيث أخرجوهم من حدود صفات المخلوقين وحكموا فيهم بأحكام الإلهية[1].

٢- تشبيه الخالق سبحانه بالمخلوق كان في القرّائين من اليهود، وتلقّفه عنهم أوائل الروافض[2].

٣- الحلول والاتحاد من أسس عقيدة النصارى، وقال بها في الإسلام طوائف من الروافض والصوفية[3].

٤- الطوائف المخالفة في توحيد المعرفة والإثبات[4] مرجعها الذي تأثرت به إلى ثلاث: فالحلولية والاتحادية والسلبية ومن في معناهم مرجعهم

---

(١) انظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص(١٩)، الملل والنحل (١/ ١٤٦-١٤٧، ٣٦٣).

(٢) انظر: الملل والنحل (١/ ١٤٦-١٤٧، ٣٦٣، ٤٩٤-٤٩٥)، التبصير في الدين ص(٤١)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص(٩٧). مع التنبه إلى أن هذه المصادر مؤلفوها أشاعرة، ولذا جعلوا من باب التشبيه وصف الله سبحانه بالمجيء والاستواء والصورة والتكليم جهارًا ونحو ذلك، وذلك بناء على عقيدتهم الفاسدة في باب الصفات، والحق هو إثبات تلك الصفات لله سبحانه كما يليق بجلاله وعظمته.

(٣) انظر: الملل والنحل (١/ ٣٦٨)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص (١١٦، ١٣١-١٣٢).

(٤) أي: توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات.

إلى الطبائعية الدهرية[١]، والقدرية النفاة بجميع فرقهم مرجعهم إلى المجوس الثنوية[٢]، والجبرية الغلاة مرجعهم إلى النزعة الجهمية الإبليسية[٣].

٥- القول بالنور والظلمة أو الخير والشر عقيدة المجوس، وقد تأثر بها طوائف من المنتسبين إلى الإسلام، فمنهم من يقول: إن من مات بلي جسده ولحقت روحه بالنور الذي تولدت منه، وتعتقد إحدى الفرق أن عليًّا رضي الله عنه قديم أزلي، وكذلك عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، إلا أن عليًّا كان خيراً محضاً، وعمر كان شرًا محضًا، وكان يؤذي عليًا دائمًا[٤].

٦- دين الإباحة أصله من المزدكية[٥] من فرق الثنوية المجوسية، وقد

(١) هم الذين لا يقرُّون بوجود موجود وراء الفلك وما يحويه، وحقيقة قولهم أنَّ العالم واجب الوجود بنفسه، ليس له مبدع ولا فاعل. انظر: الصفدية (٢/ ٢٤٢).

(٢) هم أصحاب الاثنين الأزليين يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديمان بخلاف المجوس فإنهم قالوا بحدوث الظلام وذكروا سبب حدوثه، وهؤلاء قالوا بتساويهما في القدم واختلافهما في الجوهر والطبع والفعل والحيز والمكان والأجناس والأبدان والأرواح. انظر: الملل والنحل (١/ ٢٤٤).

(٣) انظر: معارج القبول (١/ ٣٧٣).

(٤) انظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص(٢٠، ٢٢)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص(٩٢).

(٥) فرقة إباحية أظهرها مزدك في أيام قباذ وأباح النساء لكل من شاء ونكح نساء قباذ لتقتدي به العامة فيفعلون في النساء مثله. انظر: تلبيس إبليس ص(٩٤).

ظهر في الإسلام على يد الخرمدينية[١] من بابكية[٢] ومازيارية، وانتقل إلى طوائف من الصوفية الذين يدعون محبة الله ويقولون: إن الحبيب رفع عنه التكليف[٣].

٧- التناسخ من عقائد المجوس والمزدكية والهند البرهمية والفلاسفة الصابئة، وقد تأثر به بعض اليهود، وقال به في الإسلام طوائف من الروافض الغلاة الحلولية، وطوائف من القدرية[٤].

٨- القول بتجويز الرجعة - وكذلك القول باستحالتها - من مسائل اليهود، وقد سرّبها عبد الله بن سبأ اليهودي إلى المسلمين، وقال بها طوائف من غلاة الرافضة[٥].

---

(١) فرقة مجوسية قالوا بأصلين ولهم ميل إلى التناسخ والحلول وهم لا يقولون بأحكام وحلال وحرام. انظر: الملل والنحل (١/ ٢٣٦)

(٢) اسم لطائفة منهم بايعوا رجلا يقال له بابك الخرمي، وكان خروجه في بعض الجبال بناحية أذربيجان في أيام المعتصم بالله، واستفحل أمرهم واشتدت شوكتهم وقاتلهم أفشين صاحب جيش المعتصم مداهنا لهم في قتالهم ومتخاذلا عن الجد في قمعهم إضمارا لموافقته في ضلالهم، فاشتدت وطأة البابكية على جيوش المسلمين حتى مزقوا جند المسلمين وبددوهم منهزمين، إلى أن نصر الله المسلمين عليهم فهزموهم شر هزيمة. انظر: فضائح الباطنية ص(١٤).

(٣) انظر: التنبيه والرد ص(٢١-٢٢)، الفرق بين الفرق ص(٢٦٦)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص(١١٧، ١٤٢).

(٤) انظر: التنبيه والرد ص (٢١-٢٢)، الفرق بين الفرق ص (٢٧٠-٢٧٦)، الملل والنحل (١/ ٣٦٨-٣٦٩).

(٥) انظر: الملل والنحل (١/ ٤٩٤-٤٩٥).

٩- فرقة اليوذعانية من اليهود تزعم أن للتوراة ظاهراً وباطناً، وتنزيلاً وتأويلاً، وهذا ما قالت به فرق الباطنية في الإسلام(١).

١٠- التحريف اللفظي والمعنوي مأخوذ عن اليهود، فهم شيوخ المحرفين وسلفهم، وقد درج على آثارهم وورثهم طوائف من المنتسبين إلى الإسلام من الرافضة والجهمية وغيرهم ممن سلكوا في تحريف النصوص مسالك إخوانهم من اليهود، وما لم يتمكنوا من تحريف لفظه حرفوا معناه، وسطوا عليه بالتأويل(٢).

١١- تأويل النصوص والقول فيها بالمجاز مشتق من الفلسفة اليونانية، وقد أخذه عنهم أحد أحبار اليهود الذي أراد التوفيق بين الكتاب المقدس والآراء اليونانية، وتبعه على ذلك طوائف من اليهود، ثم تأثر بفكره طوائف من النصارى، ثم انتقل إلى المسلمين عن طريق الجهمية والمعتزلة والأشاعرة(٣).

١٢- تعطيل صفات الله سبحانه ونفيها من مقالات الصابئة الفلاسفة والمشركين البراهمة، ثم تسرب إلى طوائف من مبتدعة أهل الكتاب، وتأثر بهؤلاء جميعًا الجعد بن درهم ثم تلميذه الجهم بن صفوان، ثم انتقل ذلك إلى المعتزلة وغيرهم من أهل الكلام(٤).

---

(١) انظر: الملل والنحل ص (٥٠٩)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص (٨٣).
(٢) انظر: الصواعق المرسلة (١/ ٢١٥-٢١٦، ٣٥٧-٣٥٨).
(٣) انظر: جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية ص (٢٦-٣٠).
(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٢٠-٢٢) (٦/ ٥١) (٩/ ٢٦٥-٢٦٦) (١٠/ ٦٦-٦٧، ٦٩-٧٣) (١٢/ ٢٨-٣٥، ٣٥٠-٣٥١)، مقالة التعطيل والجعد بن درهم - عامة الكتاب -، وما ذكره الشهرستاني في الملل والنحل عن تأثر أبي الهذيل العلاف (١/ ٧١-٧٢) وأبي هاشم (١/ ٥٣٦) بأقوال النصارى.

ومن العجيب أن فرقة من فرق اليهود قالت بتأويل جميع نصوص الصفات الواردة في التوراة - من المجيء والتكليم والصورة واليد والاستواء وغيرها من الصفات الصحيحة - بأن المراد بها ملك من الملائكة، اختاره الله وقدّمه على جميع الخلائق، وذلك بناء على معتقدهم من أنه لا يجوز أن يوصف الله تعالى بوصف. وقد انتقل هذا القول إلى بعض فرق النصارى[(١)]. فانظر كيف تأثر بعض المعطلين من هذه الأمة بذلك، حيث زعموا أن المراد ببعض الصفات - كالمجيء ونزول الله سبحانه إلى السماء الدنيا في ثلث الليل الآخر - هو ملك من الملائكة![(٢)].

١٣- القول بنفي القدر من مقالات الربانيين من اليهود، وأول من نطق به في الإسلام رجل من أهل العراق يقال له: سوسن - وقيل: سنسويه - كان نصرانيًا فأسلم ثم تنصر[(٣)]، وقد تأثر به وأخذ عنه القول بالقدر معبد الجهني، وأخذ غيلان عن معبد، ثم سلك مسلكهما واصل بن عطاء رأس المعتزلة[(٤)].

---

(١) انظر: الملل والنحل (١/ ٥١٠-٥١٢).

(٢) انظر: شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين (٢/ ١٥).

(٣) روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « اتقوا هذا القدر؛ فإنه شعبة من النصرانية ». قال ابن عباس: اتقوا هذا الإرجاء؛ فإنه شعبة من النصرانية. وهو حديث ضعيف جدًا، كما قال العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤/ ٢٧٠).

(٤) انظر: الشريعة (٢/ ٩٥٤-٩٥٥) - مع هامش (٢) - و (٢/ ٩٥٨-٩٥٩)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨٢٦-٨٢٧)، الفهرست ص (٢٠١)، الملل والنحل (١/ ٦٦، ٤٩٤-٤٩٥).

١٤- يجعل المجوس لله شركاء في خلقه فيقولون: خالق الخير غير خالق الشر، وشابههم من يقول في ملتنا: إن الذنوب الواقعة ليست واقعة بمشيئة الله تعالى، وربما قالوا: ولا يعلمها أيضًا، ويقولون: إن جميع أفعال الحيوان واقع بغير قدرته ولا صنعه، فيجحدون مشيئته النافذة وقدرته الشاملة، وهؤلاء هم المعتزلة، ولذا قيل: إنهم مجوس هذه الأمة(١).

١٥- الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي والمحرمات، وادعاء أن فعل المعاصي موافق للأمر والنهي، وأن الله لو لم يحب ذلك لم يقع؛ هو من فعل المشركين الذين يقولون: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٤٨]، وقد وقع في ذلك طوائف من الصوفية، حتى يخرج من يخرج منهم إلى الإباحة للمحرمات وإسقاط الواجبات ورفع العقوبات، وقد يغلو أصحاب هذه الطريق حتى يجعلوا عين الموجودات هو الله، ويقول أحدهم: أنا كافر برب يُعصَى، ويقول أحد رؤسائهم: إنما كفر النصارى لأنهم خصصوا، فيشرعون عبادة كل موجود بهذا الاعتبار(٢).

١٦- القول بالجبر من مسائل اليهود، وعليه فرقة القرائين فيهم(٣)، وقد قال به في الإسلام الجهم بن صفوان(٤).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢٥٨-٢٥٩).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨/ ٢٥٦-٢٥٨).

(٣) الملل والنحل (١/ ٤٩٤-٤٩٥).

(٤) مع أنه نُسِب إلى شيخه الجعد بن درهم القول بالقدر. انظر: مقالة التعطيل والجعد ابن درهم ص (١٧٨-١٧٩).

١٧- روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الإرجاء شعبة من النصرانية، لكنه ضعيف جدًا(١). وروي عن سعيد بن جبير قوله: « المرجئة يهود القبلة»(٢).

١٨- الناظر في عقائد الصوفية يجد فيها تأثرهم الشديد بالعديد من الديانات، ومنها النصرانية، ومن ذلك:

- الحلول والاتحاد.

- من النسطورية (من فرق النصارى) قوم يقال لهم: المصلون، قالوا: إن الرجل إذا اجتهد في العبادة، وترك التغذي باللحم والدسم، ورفض الشهوات الحيوانية والنفسانية؛ تَصَفَّى جوهره، حتى يبلغ ملكوت السماوات، ويرى الله جهرة، وينكشف له ما في الغيب فلا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء(٣). وهذه العقيدة موجودة في بعض طوائف الصوفية.

- جاء في إنجيل متى: « أن المسيح دعا على شجرة تين خضراء فيبست من وقتها، فعجب التلاميذ، فقال لهم المسيح: آمين أقول لكم، لئن آمنتم ولم تشكوا ليس تفعلون هذا في التينة وحدها، لكن متى قلتم لهذا الجبل: اِنْقَلِع

---

(١) راجع ص(١٢٠٧)، هامش (٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٤١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٥/ ١٠٦١). لكن في سنده المغيرة بن عتبة - ويقال: ابن عتيبة - النهّاس - ويقال: النحاس - أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٢٢٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٦٥). وانظر: الإصابة (٥/ ١٢١) و(٦/ ٣٧٢).

(٣) انظر: الملل والنحل (١/ ٥٣٩-٥٤٠).

واطَّرِح في البحر؛ لم يقف لكم »[١]. وقد زعم بعض رؤوس الصوفية أن الإنسان يترقى في الإيمان حتى يصل إلى أن يقول للشيء: كن؛ فيكون.

ومن نماذج المقابلة بين ما تضمنته الشبهة وأقوال أهل الباطل والضلال:

قال الدارمي: « ثم أجمل المعارض ما ينكر الجهمية من صفات الله وذاته المسماة في كتابه وفي آثار رسول الله، فعدَّ منها بضعا وثلاثين صفة نسقا واحدا يحكم عليها ويفسرها بما حكم المريسي، وفسرها وتأولها حرفا حرفا خلاف ما عنى الله وخلاف ما تأولها الفقهاء الصالحون، لا يعتمد في أكثرها إلا على المريسي، فبدأ منها بالوجه ثم بالسمع والبصر والغضب والرضا والحب والبغض والفرح والكره والضحك والعجب والسخط والإرادة والمشيئة والأصابع والكف والقدمين...، عمد المعارض إلى هذه الصفات فنسقها ونظم بعضها إلى بعض كما نظمها شيئا بعد شيء، ثم فرقها أبوابا في كتابه وتلطف بردها بالتأويل كتلطف الجهمية معتمدا فيها على تفاسير الزائغ الجهمي بشر ابن غياث دون من سواه »[٢].

وقال: « وادعى المعارض أيضا أنه ليس لله حد ولا غاية ولا نهاية، وهذا هو الأصل الذي بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منها أغلوطاته »[٣].

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٩٧) - مع هامش (٣١)، حيث عزا المحققان هذا النص إلى الإصحاح (٢١)، الفقرات (١٨-٢٢) -.

(٢) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢١٦-٢١٨).

(٣) المصدر السابق (١/ ٢٢٣).

ففي هذين النموذجين عقد الدارمي مقابلة بين ما تضمنته الشبهة التي جاء بها هذا المردود عليه وبين الضلال والباطل الذي استقر عند المسلمين ردّه من كلام الجهم أو بشر المريسي، وبيّن أن ما تضمنته الشبهة مأخوذ من كلام ذينك المبطلين الضالين، وبذلك تنتقض وتبطل تلك الشبه التي جاء بها هذا المردود عليه لكونها مأخوذة من باطل مردود عند المسلمين أصلاً.

المطلب الثاني

ما تضمنته الشبهة هو من جنس أقوال أهل الباطل والضلال

هذا النوع من المقابلة ورد في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ لَوۡلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوۡ تَأۡتِينَآ ءَايَةٞۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّثۡلَ قَوۡلِهِمۡۘ تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾[البقرة: ١١٨]، ففي هذه الآية مقابَلة بين قول الذين لا يعلمون (وهم مشركو مكة): ﴿لَوۡلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوۡ تَأۡتِينَآ ءَايَةٞۗ﴾، وقول من قبلهم من أهل الباطل والضلال (اليهود والنصارى)، وبيان أن ما قاله مشركو مكة هو من جنس ما قاله اليهود والنصارى، وكانت نتيجة المقابلة: أن ما قاله مشركو مكة باطل وضلال لأنه من جنس ما قاله أهل الباطل والضلال قبلهم من اليهود والنصارى، ولذا قال تعالى: ﴿تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ أي: أشبهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعتو(١).

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام أحمد: « وكذب النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى:

وذلك أن الجهمية قالوا: عيسى روح الله وكلمته لأن الكلمة مخلوقة.

وقالت النصارى: عيسى روح الله من ذات الله، وكلمته من ذات الله، كأن يقال: إن هذه الخرقة من هذا الثوب.

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٠٣).

وقلنا نحن: إن عيسى بالكلمة كان، وليس عيسى هو الكلمة »[(١)].

ففي هذا النموذج قابل الإمام أحمد بين صنيع الجهمية وصنيع النصارى في عيسى ﵇، وبيّن أن صنيع الجهمية من جنس صنيع النصارى، واكتفى بذلك في نقض كلام الجهمية؛ لأنه من جنس كلام أهل الباطل والضلال من أهل الكفر.

وقال الدارمي: « باب الاحتجاج للقرآن أنه غير مخلوق.

فمن ذلك: ما أخبر الله تعالى في كتابه عن زعيم هؤلاء الأكبر وإمامهم الأكفر الذي ادعى أولا أنه مخلوق، وهو الوحيد واسمه الوليد بن المغيرة، فأخبر الله عن الكافر دعواه فيه، ثم أنكر عليه دعواه وردها عليه ووعده النار؛ أن ادعى أن قول الله قول البشر.

وقوله: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٥] وقول هؤلاء الجهمية: « هو مخلوق »؛ واحد لا فرق بينهما، فبئس التابع وبئس المتبوع، قال الله تعالى: ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ [المدثر: ١١] إلى قوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴿٢٥﴾ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٢ - ٢٦]، يعني: أنه ليس بقول البشر كما ادعى الوليد، ولكنه قول الله ﷻ، فحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - فساق إسناده - عن مجاهد في قوله: ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُۥ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا﴾ [المدثر: ١١ - ١٣]، قال: « ذلك الوليد بن المغيرة المخزومي، والمال الممدود: ألف دينار، والبنين الشهود: عشرة بنين. قال: فلم يزل النقصان في

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٢).

ماله وولده حين تكلم بما تكلم حتى مات ». وكذلك صار لأتباعه الذين تلقفوا منه هذه الكلمة خزي وتباب في كل شيء من أمرهم »[١].

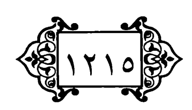
ففي هذا النموذج عقد الدارمي المقابلة بين قول الجهمية: (القرآن مخلوق)، وقول الوليد بن المغيرة الكافر: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾، وبيّن أن قول الجهمية من جنس قول الوليد بن المغيرة، وأنه لا فرق بينهما في الحقيقة وإن اختلفت الألفاظ، وكانت هذه المقابلة كافية في نقض قول الجهمية، بل إن الدارمي رحمه الله طرَد المقابلة المذكورة حتى في النتيجة والعاقبة، وهي النقصان والخزي.

وذكر رحمه الله المقابلة المذكورة في موضعٍ قبل هذا فقال: « ثم لم يزالوا بعد ذلك مقموعين أذلة مدحورين، حتى كان الآن بآخرة حيث قلت الفقهاء وقبض العلماء ودعا إلى البدع دعاة الضلال، فشد ذلك طمع كل متعوذ في الإسلام من أبناء اليهود والنصارى وأنباط العراق، ووجدوا فرصة للكلام، فجدوا في هدم الإسلام وتعطيل ذي الجلال والإكرام، وإنكار صفاته وتكذيب رسله وإبطال وحيه، إذ وجدوا فرصتهم، وأحسوا من الرعاع جهلا ومن العلماء قلة، فنصبوا عندها الكفر للناس إماما بدعوتهم إليه، وأظهروا لهم أغلوطات من المسائل وعمايات من الكلام يغالطون بها أهل الإسلام، ليوقعوا في قلوبهم الشك، ويلبسوا عليهم أمرهم، ويشككوهم في خالقهم، مقتدين بأئمتهم الأقدمين الذين قالوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾[المدثر: ٢٥] و ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾[ص: ٧] »[٢].

---

(١) الرد على الجهمية ص: (١٨٤-١٨٥).

(٢) المصدر السابق ص: (٢٢).



وقال سفيان بن عيينة[١]: « ويحكم!، القرآن كلام الله...، ومن قال غير هذا فعليه لعنة الله، ما أشبه هذا القول بقول النصارى »[٢].

ومن الأبيات المشهورة عن ابن المبارك[٣]:

فـلا أقـول بقـول الجهـم إن لـه ... قولا يضارع قول الشرك أحيانا[٤]

---

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران (ميمون) الهلالي، أبو محمد، الإمام الكبير حافظ العصر شيخ الإسلام، ولد سنة (١٠٧هـ)، طلب الحديث وهو غلام، ولقي الكِبار وأتقن وجوّد وجمع وصنّف وازدحم الخلق عليه، كان عالما إماماً في السنن والحديث والتفسير والفقه، توفي سنة (١٩٨هـ). انظر: السير (٨/ ٤٥٤-٤٧٥).

(٢) خلق أفعال العباد ص: (٣٣).

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، أبو عبد الرحمن، الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه وأمير الأتقياء في وقته الحافظ الغازي، ولد سنة (١١٨هـ)، أخذ عن بقايا التابعين، جمع الحديث والفقه والعربية وأيام الناس والشجاعة والسخاء والتجارة، وكان إماماً يقتدى به ومن أثبت الناس في السنة، توفي سنة (١٨١هـ). انظر: السير (٨/ ٣٧٨-٤٢١).

(٤) خلق أفعال العباد ص: (٣١).

المطلب الثالث

ما تضمنته الشبهة أعظم مما هو من جنسه من أقوال أهل الباطل والضلال

إذا كانت الشبهة تنقض بكونها مأخوذة عن أهل الباطل والضلال، أو بكونها من جنس كلامهم؛ فكيف إذا نُقِضت بكونها أعظم مما هو من جنسها من كلامهم؟، لا شك في أن ذلك أشد نقضاً ورداً لها.

والمراد بهذا المطلب: أن ينظر في الباب الذي أُثيرت فيه الشبهة، ثم تعقد المقابلة بينها وبين كلام أهل الباطل والضلال في ذلك الباب نفسه، ثم يثبَت أن تلك الشبهة اشتملت على باطلٍ وضلالٍ لم يشتمل عليه كلام أهل الباطل والضلال المتقدمين، وهذا يعني ضرورةً أن الشبهة أشد بطلاناً وضلالاً، ومجرد معرفة ذلك كافٍ في نقضها.

ومن نماذج ذلك:

قال سعيد بن عامر[١]: « الجهمية أشر قولا من اليهود والنصارى، قد اجتمعت اليهود والنصارى وأهل الأديان أن الله تبارك وتعالى على العرش، وقالوا هم: ليس على العرش شيء »[٢].

---

(١) سعيد بن عامر الضبعي البصري، أبو محمد، الزاهد الحافظ الثقة المأمون، ولد بعد (١٢٠هـ)، قال عنه يحيى بن سعيد القطان: « سعيد بن عامر شيخ المصر منذ أربعين سنة »، توفي سنة (٢٠٩هـ). انظر: السير (٩/ ٣٨٥-٣٨٦).

(٢) خلق أفعال العباد ص: (٣١).

وقال الدارمي: « فافهم – أيها المريسي – أنك تأولت في يدي الله أفحش مما تأولت اليهود؛ لأن اليهود قالوا: يد الله مغلولة، وادعيت أنها مخلوقة، ولما أنك تأولتها النعم والأرزاق وهي مخلوقة فماذا لقي الله من عمايتكم هذه؟، تدعون أن يدي الله مخلوقتان إذ إنهما عندكم رزقاه حلاله وحرامه وموسوعه ومقتوره، وهذه كلها مخلوقة »(١).

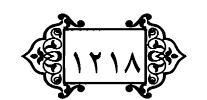
وقال: « حتى لقد علم فرعون في كفره وعتوه على الله أن الله ﷻ فوق السماء فقال: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبۡنِ لِي صَرۡحٗا لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبٗا﴾ [غافر: ٣٦ – ٣٧]، ففي هذه الآية بيان بيِّن ودلالة ظاهرة أن موسى كان يدعو فرعون إلى معرفة الله بأنه فوق السماء، فمن أجل ذلك أمر ببناء الصرح ورام الاطلاع إليه، وكذلك نمروذ فرعون إبراهيم اتخذ التابوت والنسور ورام الاطلاع إلى الله لما كان يدعوه إبراهيم إلى أن معرفته في السماء »(٢).

ففي هذا النماذج الثلاثة قُوبِل بين شبهة الجهمية في الاستواء واليد والعلو وبين ما قال أهل الباطل والضلال في ذلك، وبُيِّن أن تلك الشبهة قد اشتملت على ضلال وباطل لم يشتمل عليه كلام أولئك؛ فكان ذلك كافياً في نقضها وبيان بطلانها.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٩٩).

(٢) الرد على الجهمية ص: (٤٤–٤٥).



المطلب الرابع
ما تضمنته الشبهة لم يتجرأ أهل الباطل والضلال على الإتيان بمثله

هذا النوع أظهر أنواع المقابلة في إبطال الشبهة ونقضها؛ فإنه إذا كانت الشبهة بلغت من وحشتها وشناعتها ونكارتها إلى درجة أن أهل الباطل المتقدمين لم يأتوا بمثلها كان ذلك دليلاً على إغراقها في الشذوذ والبدعة والخروج عن الحق - بل وحتى عن الباطل المعهود المعروف! -.

وفي هذا الباب وردت العبارة المشهورة لابن المبارك: « لأن أحكي كلام اليهود والنصارى أحب إلي من أن أحكي كلام الجهمية »[1].

ويقول ضمن الأبيات المشهورة عنه:

« ولا أقول تخلى من بريته ... رب العباد وولى الأمر شيطانا

ما قال فرعون هذا في تجبره ... فرعون موسى ولا فرعون هامانا[2] »[3]

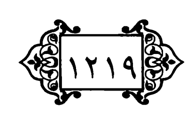
قال الدارمي: « ولولا مخافة هذه الأحاديث وما يشبهها لحكيت من قبح كلام هؤلاء المعطلة وما يرجعون إليه من الكفر حكايات كثيرة يتبين بها عورة كلامهم، وتكشف عن كثير من سوءاتهم، ولكنا نتخوف من هذه الأحاديث،

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٣١).

(٢) كذا في الأصل، ونبّه د. فهد الفهيد في تحقيقه للكتاب ص (١٤) هامش (٧) على أن في سير أعلام النبلاء (٨/ ٤١٤): «ولا هامان طغيانا»، وقال: «وهو الصواب».

(٣) خلق أفعال العباد ص: (٣١).



ونخاف أن لا تحتمله قلوب ضعفاء الناس فنوقع فيها بعض الشك والريبة، لأن ابن المبارك قال: « لأن أحكي كلام اليهود والنصارى أحب إلي من أن أحكي كلام الجهمية »، وصدق ابن المبارك!، إن من كلامهم في تعطيل صفات الله تعالى ما هو أوحش من كلام اليهود والنصارى »[1].

ومن نماذج ذلك:

قال سفيان الثوري لشعيب بن حرب: « يا شعيب بن حرب، والله ما قالت القدرية ما قال الله، ولا ما قالت الملائكة، ولا ما قالت النبيون، ولا ما قال أهل الجنة، ولا ما قال أهل النار، ولا ما قال أخوهم إبليس - لعنه الله - »[2].

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: « أما تشبيه قول الله: ﴿إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ﴾ [النحل: ٤٠] بقوله: (قالت السماء فأمطرت) و (قال الجدار فمال)؛ فإنه لا يشبه، وهذه أغلوطة أدخلها؛ لأنك إذا قلت: (قالت السماء) ثم تسكت لم يدر ما معنى (قالت) حتى يقول: (فأمطرت)، وكذلك إذا قلت: (أراد الجدار) ثم لم يبين ما معنى (أراد) لم يدر ما معناه، وإذا قلت: (قال الله) اكتفيت بقوله (قال)، فَـ(قال) مكتفٍ لا يحتاج إلى شيء يستدل به على (قال)، كما احتجت إذا قال: (قال الجدار فمال)، وإلا لم يكن لِـ(قال الجدار) معنى، ومن قال هذا فليس شيء من الكفر إلا وهو دونه، ومن قال هذا فقد قال على الله ما لم يفعله اليهود والنصارى، ومذهبه التعطيل للخالق »[3].

---

(١) الرد على الجهمية ص(٣١).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٥٢).

(٣) خلق أفعال العباد ص(٣٥).

وقال الدارمي: « ثم قلتم: إنما يوصف بالنزول من هو في مكان دون مكان، فأما من هو في كل مكان فكيف ينزل إلى مكان؟، قلنا: هذه صفة خلاف صفة رب العالمين، ولا نعرف بهذه الصفة شيئا إلا هذا الهواء الداخل في كل مكان النازل على كل شيء، فإن لم يكن ذلك إلهكم الذي تعبدون فقد غلبكم عن عبادة الله رأسا، وصرتم في عبادة ما تعبدون أسوأ منزلة من عبادة الأوثان وعبادة الشمس والقمر؛ لأن كل صنف منهم عبد شيئا هو عند الخلق شيء، وعبدتم أنتم شيئا هو عند الخلق لا شيء؛ لأن الكلمة قد اتفقت من الخلق كلهم أن الشيء لا يكون إلا بحد وصفة، وأن (شيء) ليس له حد ولا صفة، فلذلك قلتم: لا حد له »[(١)].

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية: عن قوم يحتجون بالقدر ويقولون: قد قُضِي الأمر من الذر، فالسعيد سعيد والشقي شقي من الذر، ويحتجون بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾[الأنبياء: ١٠١]، ويقولون: ما لنا في جميع الأفعال قدرة، وإنما القدرة لله تعالى، قدر الخير والشر وكتبه علينا.

فأجاب: « هؤلاء القوم إذا صبروا على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى؛ فإن النصارى واليهود يؤمنون بالأمر والنهي والوعد والوعيد والثواب والعقاب، لكن حرفوا وبدلوا وآمنوا ببعض وكفروا ببعض...، فإذا كان من آمن ببعض وكفر ببعض فهو كافر حقا فكيف بمن كفر بالجميع؟، ومن لم يقر

---

(١) الرد على الجهمية ص(٩٧-٩٨).

بأمر الله ونهيه ووعده ووعيده بل ترك ذلك محتجا بالقدر فهو أكفر ممن آمن ببعض وكفر ببعض »[١].

ففي جميع النماذج السابقة: قُوبِل بين شُبَه أهل الأهواء والبدعة وبين أقوال أهل الباطل والضلال في ذلك الباب الذي أُثيرت فيه الشبهة، وبُيِّن أن ما في الشبهة من الباطل والضلال لم يتجرأ على الإتيان بمثله أهل الضلال والباطل المتقدّمون.

(١) دقائق التفسير (٢/ ٣٦٧).

الفصل الرابـع

الـنـظـائـر

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: المراد بالنظائر.
- المبحث الثاني: الاستدلال بالنظير الذي هو أقوى من دليل الشبهة.
- المبحث الثالث: الاستدلال بنظائر الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة على عدم صحّة ما استدل به عليه.
- المبحث الرابع: الاستدلال بالنظير الذي لا يمكن صاحب الشبهة الاستدلال به على نفس دعواه في الشبهة.

الفصل الرابع

النظائر

المبحث الأول

المراد بالنظائر

المعنى اللغوي:

النظائر: جمع (نظير)، وهو المماثل والشبيه، يقال: (فلان نظير فلان) إذا كان مثله وشبيهه، والجمع نظراء[١]، ومن ذلك: قول ابن مسعود رضي الله عنه: « لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقوم بها: عشرين سورة من المفصل »[٢]، « يريد: السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص »[٣]، و(النظائر): الأفاضل والأماثل لاشتباه بعضهم ببعض في الأخلاق والأفعال والأقوال[٤]، ونظائر القرآن: سور المفصل؛ سميت لاشتباه بعضها ببعض في الطول[٥].

---

(١) انظر: جمهرة اللغة (٢/ ٣٧٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٦٩) رقم (٧٤٢)، ومسلم (١/ ٥٦٣) رقم (٨٢٢).

(٣) انظر: فتح الباري (٢/ ٢٥٩).

(٤) انظر: تحفة العروس (١٤/ ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٥).

(٥) انظر: لسان العرب (٥/ ٢١٩).

المعنى المراد:

المراد بالنظائر هنا: الأدلة الواردة في الكتاب والسنة التي يجمعها باب واحد، أو تشتمل على ألفاظ أو معاني متماثلة متساوية في الدلالة، فالآيات الواردة في باب الهجرة نظائر، والأدلة الواردة المشتملة على لفظ الهجرة ومعناه نظائر... وهكذا.

قال ابن القيم - في بيان أهمية النظائر ومعرفتها -: « فهذه وأمثالها من الأمثال التي ضربها رسول الله ﷺ لتقريب المراد، وتفهيم المعنى، وإيصاله إلى ذهن السامع، وإحضاره في نفسه بصورة المثال الذي مثل به، فإنه قد يكون أقرب إلى تعقله وفهمه وضبطه واستحضاره له باستحضار نظيره، فإن النفس تأنس بالنظائر والأشباه الأنس التام، وتنفر من الغربة والوحدة وعدم النظير، ففي الأمثال من تأنيس النفس وسرعة قبولها وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق أمر لا يجحده أحد ولا ينكره، وكلما ظهرت لها الأمثال ازداد المعنى ظهوراً ووضوحاً، فالأمثال شواهد المعنى المراد، ومزكية له، فهي كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه، وهي خاصة العقل ولبه وثمرته »[(١)].

والاستدلال بالنظائر يكون في باب التقرير وفي باب النقض:

ففي باب التقرير: بأن يُذكَر الدليل الوارد في المسألة ثم تورد نظائره من الأدلة، فيكون في ذلك تقوية للمعنى وتثبيته، كما في استدلال أهل السنة بالآيات الواردة في استواء الله على العرش في سبعة مواطن من كتاب الله تعالى على معنى

---

(١) إعلام الموقعين (١/ ٢٣٩).

واحد لا يختلف؛ على أن ذلك دليل قاطع على أن المراد حقيقة الاستواء الذي تعرف العرب معناه من كلامها.

وفي باب النقض: بأن يُؤتى إلى الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة، ثم يورد له نظير أو نظائر من الأدلة فيها ذلك اللفظ أو المعنى الذي استدل به صاحب الشبهة في ذلك الدليل، ويبيّن أن ما ادعاه صاحب الشبهة في ذلك الدليل لو كان صحيحاً لكان من المتحتّم أن يصح أيضاً في نظائره؛ لأن النظائر متماثلة متشابهة متساوية، وأما إذا لم يصح في نظائره فإن استدلاله غير صحيح.

كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾[آل عمران: ٥٩]، « يخبر تعالى محتجا على النصارى الزاعمين بعيسى عليه السلام ما ليس له بحق بغير برهان ولا شبهة، بل بزعمهم أنه ليس له والد استحق بذلك أن يكون ابن الله أو شريكا لله في الربوبية، وهذا ليس بشبهة فضلا أن يكون حجة، لأن خلقه كذلك من آيات الله الدالة على تفرد الله بالخلق والتدبير، وأن جميع الأسباب طوع مشيئته وتبع لإرادته، فهو على نقيض قولهم أدل، وعلى أن أحدا لا يستحق المشاركة لله بوجه من الوجوه أولى، ومع هذا فآدم عليه السلام خلقه الله من تراب لا من أب ولا أم، فإذا كان ذلك لا يوجب لآدم ما زعمه النصارى في المسيح؛ فالمسيح المخلوق من أم بلا أب من باب أولى وأحرى، فإن صح ادعاء البنوة والإلهية في المسيح؛ فادعاؤها في آدم من باب أولى وأحرى »(١).

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص(١٣٣).

المبحث الثاني

الاستدلال بالنظير الذي هو أقوى من دليل الشبهة

من المعلوم أن الأدلة تتفاوت فيما بينها قوة وضعفاً، كما أن ما كان من أنواع الأدلة قوياً فإن قوته لا تكون - لكل أفراده وأقسامه - على درجة واحدة، بل منها ما هو أقوى من غيره.

فإذا استدل صاحب الشبهة بدليلٍ على ما يخالف الحق؛ أُورِد عليه نظير ذلك الدليل لفظاً أو دلالةً، لكن مما يكون أقوى منه وأظهر وأوضح، وإذا كان هذا الدليل الأقوى يدل على ما لا يدل عليه الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة أو يدل على خلافه؛ كان ذلك برهاناً على أن استدلال صاحب الشبهة بالدليل باطل غير صحيح.

ومن نماذج ذلك:

الشبهة: استدل صاحب الشبهة بحديث استسقاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، على جواز الاستسقاء والتوسُّل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته، ولكون الحديث ليس فيه هذه الدلالة فقد تكلّفها فقال: وإنما استسقى عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه ولم يستسق بالنبي صلى الله عليه وسلم ليبين للناس جواز الاستسقاء بغير النبي صلى الله عليه وسلم، وأما الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان معلوماً عندهم، فلربما أن بعض الناس يتوهم أنه لا يجوز الاستسقاء بغير النبي صلى الله عليه وسلم، فبين لهم عمر رضي الله عنه باستسقائه بالعباس الجواز، ولو استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم لربما يفهم منه بعض الناس أنه لا يجوز الاستسقاء بغيره صلى الله عليه وسلم.

قال السهسواني: « أن المقصود لو كان دفع التوهم المذكور لكان أولى أن يتوسل:

- بحي غير النبي ﷺ في حياته ﷺ.
- أو بميت غير النبي ﷺ بعد وفاته ﷺ.
- أو بميت غير النبي ﷺ في حياته ﷺ.

فإن هاتيك الصور الثلاث أبعد من أن يبدأ فيها الاحتمال الآتي من أنه إنما استسقى بالعباس لأنه حي والنبي ﷺ قد مات، وأن الاستسقاء بغير الحي لا يجوز.

فلما ترك عمر رضي الله عنه تلك الصور واختار الصورة التي يتأتى فيها الاحتمال المذكور دل هذا الصنيع على أن مقصوده رضي الله عنه ليس دفع التوهم المذكور »[1].

فصاحب الشبهة استدل بدلالة متكلَّفة ادعى أن الدليل دلّ عليها، فأورد عليه السهسواني عدة دلائل هي نظير الدلالة التي ادّعاها، لكنها أقوى منها وأوجه وأقرب إلى الصواب، وبيان ذلك: أن صاحب الشبهة ادعى أن عمر استسقى بالعباس ليبين لهم جواز الاستسقاء بغير النبي ﷺ، فلو كان ما ادعاه صحيحاً لكانت هناك صور أقوى من هذه الصورة البعيدة التي ذكرها للدلالة على ذلك، وهي:

- أن يستسقى بحي غير النبي ﷺ في حياته ﷺ.
- أن يستسقى بميت غير النبي ﷺ بعد وفاته ﷺ.

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (١٨٨).

- أن يستسقى بميت غير النبي ﷺ في حياته ﷺ.

فإن هذه الصور الثلاث أقوى من الصورة التي ذكرها صاحب الشبهة، ولو كان المعنى الذي ادعاه صحيحاً لكان من الأولى أن يقع بأحد هذه الصور الثلاثة التي هي أقوى وأوجه وأقرب في تحقيق المقصود.

ثم ختم السهسواني هذا الاستدلال بالنظير ببيان النتيجة، وهي: أنه إذا لم يقع ذلك المعنى الذي ادعاه صاحب الشبهة بأحد هذه الصور الثلاث التي هي أقوى من الصورة التي ذكرها؛ دلّ على أن الصورة التي ذكرها باطلة غير صحيحة.

المبحث الثالث

الاستدلال بنظائر الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة على عدم صحّة ما استدل به عليه

هذا النوع يتضمن جانبين:

١- أن النظائر هنا أكثر ما تكون في المعاني لا في الألفاظ.

٢- أن الاستدلال هنا عكسي، بمعنى: أن النظائر التي تورَد على الدليل الذي أورده صاحب الشبهة يُراد بها إثبات عكس ما ادعاه صاحب الشبهة.

فإذا استدل صاحب الشبهة بمعنى دليلٍ على ما يخالف الحق؛ أُورِد عليه نظائر لذلك الدليل تشتمل على المعنى نفسه الذي ادعاه صاحب الشبهة في ذلك الدليل الذي استدل به، ثمّ يبيَّن أن هذه النظائر تدل على عكس الدلالة التي ادعاها صاحب الشبهة في ذلك الدليل، وهذا يثبِت أن ما ادعاه صاحب الشبهة من المعنى غير صحيح؛ لأن الأدلة النظائر لدليله - وهي الأكثر - تدل على عكس ما ادعاه.

ومن نماذج ذلك:

الشبهة:

استدل صاحب الشبهة بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، على مشروعية المجيء إلى قبره ﷺ لطلب الاستغفار منه، قال: لأن هذا الحكم

شامل للمجيء إليه ﷺ في حياته والمجيء إلى قبره بعد وفاته؛ لأن هذا الحكم فيه تعظيم للنبي ﷺ، فلا ينقطع بموته بل هو باقٍ.

قال السهسواني: « قوله: « وهذا لا ينقطع بموته » قول لا دليل عليه، فإن انقطاع هذا الحكم لا استبعاد فيه، كما أن سائر الأحكام - من الإمامة الصغرى والكبرى، والجهاد، والصلاة، والصيام، والحج، والزكاة، وصلة الأرحام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحريض المؤمنين على القتال، والمشاورة، وتجهيز الجيوش، وحفظ الثغور - قد انقطعت بعد موته، فإن زعم زاعم أن النبي ﷺ حي في قبره فما معنى انقطاعه بعد الموت؟، إن الحياة البرزخية هل هي مساوية للحياة الدنيوية في كل الأحكام عندكم أم لا؟ والأول بديهي البطلان لإطباق الأمة على انقطاع الأحكام المذكورة من الإمامة الصغرى وغيرها، وعلى الثاني فلا استبعاد في انقطاع حكم المجيء إليه بعد موته ﷺ »(١).

فصاحب الشبهة استدل بالدليل بعد أن ادعى أن حكمه لا ينقطع بالموت، فأورد عليه السهسواني نظائر تجاوزت العشرة، كلها جاء فيها الخطاب للنبي ﷺ، وكان النبي ﷺ هو الذي يقوم بها في حياته كالإمامة والجهاد وتحريض المؤمنين على القتال، وبمجرد وفاته ﷺ انقطعت هذه الأحكام عنه ﷺ بالإجماع، فدلّت هذه النظائر على عكس الدلالة التي ادعاها صاحب الشبهة، فكان في ذلك نقضاً لشبهته ورداً وإبطالاً.

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٢٩).

المبحث الرابع

الاستدلال بالنظير الذي لا يمكن صاحب الشبهة الاستدلال به على نفس دعواه في الشبهة

هذا النوع يتضمن جانبين:

١- أن النظائر هنا أكثر ما تكون في الألفاظ لا في المعاني.

٢- أن الاستدلال هنا سلبي، بمعنى: أن النظائر التي تورَد على الدليل الذي أورده صاحب الشبهة يُراد بها سلب المعنى الذي ادعاه صاحب الشبهة في اللفظ الذي اشتمل عليه الدليل الذي استدل به.

فإذا استدل صاحب الشبهة بلفظٍ واردٍ في دليلٍ على معنى يخالف الحق؛ أُورِد عليه نظائر لذلك الدليل تشتمل على اللفظ نفسه الذي اشتمل عليه الدليل الذي استدل به، ثمّ يبيَّن أن ذلك اللفظ في تلك النظائر لا يمكن أن يدل عند كل أحد - ومنهم صاحب الشبهة نفسه - على ذلك المعنى الذي ادعاه لذلك اللفظ في الدليل الذي استدل به، وهذا يقطع بأن ما ادعاه صاحب الشبهة في معنى اللفظ غير صحيح؛ لأن الأدلة النظائر لدليله - وهي الأكثر - لا يمكن حملها على ذلك المعنى نفسه، ومن المعلوم أن المعنى المدَّعى لِلَّفظ إذا كان صحيحاً يلزم أن يدل عليه ذلك اللفظ إذا ورد في أدلة أخرى.

ومن نماذج ذلك:

الشبهة: استدلال صاحب الشبهة بلفظ الخروج والهجرة في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]،

على أن من خرج لزيارته ﷺ في حياته، أو لزيارة قبره بعد وفاته؛ فهو مهاجرٌ إلى الله ورسوله، قال: ولا شك عند من له أدنى مسكة من ذوق العلم أن من خرج لزيارة رسول الله ﷺ يصدق عليه أنه خرج مهاجراً إلى الله ورسوله، وزيارته في حياته داخلة في الآية الكريمة قطعاً، فكذا بعد وفاته.

قال السهسواني: « أن مثل من يستدل بهذه الآية على كون الزيارة قربة كمثل من يستدل على كون الزيارة قربة بحديث: « انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة » متفق عليه[١]، وحديث: « لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها » متفق عليه[٢]، وحديث: « ما أغبرَّت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار » رواه البخاري[٣]، وحديث: « من فصل في سبيل الله فمات أو قتل أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه بأي حتف شاء فإنه شهيد وإن له الجنة ». رواه أبو داود[٤]، وحديث: « إن الهجرة تهدم ما كان قبلها »[٥]، وحديث: « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله »[٦]، وجميع الآيات التي ورد فيها ذكر الهجرة كقوله تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٢) رقم (٣٦)، ومسلم (٣/ ١٤٩٥) رقم (١٨٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ١٠٢٨) رقم (٢٦٣٩)، ومسلم (٣/ ١٤٩٩) رقم (١٨٨٠).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ١٠٣٥) رقم (٢٦٥٦).

(٤) سنن أبي داود ص(٢٨٤) رقم (٢٤٩٩)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١١/ ٥٩٧) رقم (٥٣٦١).

(٥) أخرجه مسلم (١/ ١١٢) رقم (١٢١).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٣) رقم (١)، ومسلم (٣/ ١٥١٥) رقم (١٩٠٧).

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [البقرة: ٢١٨]، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠ يُبَشِّرُهُمۡ رَبُّهُم بِرَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَرِضۡوَٰنٖ وَجَنَّٰتٖ لَّهُمۡ فِيهَا نَعِيمٞ مُّقِيمٌ ٢١ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴾ [التوبة: ٢٠-٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓاْ أَوۡ مَاتُواْ لَيَرۡزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزۡقًا حَسَنٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ٥٨ لَيُدۡخِلَنَّهُم مُّدۡخَلٗا يَرۡضَوۡنَهُۥۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٞ ﴾[الحج: ٥٨-٥٩]، وغير ذلك من الآيات، مع أن أحداً من أهل العلم والدين لم يستدل بهذه الأحاديث والآيات على كون الزيارة قربة »[١].

فصاحب الشبهة استدل بالدليل الذي فيه لفظ (الخروج) و(الهجرة) على معنى ادعاه وهو: الزيارة، وادعى أن كل من خرج لزيارته ﷺ في حياته أو بعد موته فهو ممن هاجر إلى الله ورسوله، فادعى في النهاية أن الدليل يدل على مشروعية زيارته ﷺ حياً وميتا، فأورد عليه السهسواني نظائر كثيرة من الكتاب والسنة، فيها لفظ (الخروج) ولفظ (الهجرة)، وبيّن أنه لو كان هذان اللفظان في الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة يدلان على زيارة النبي ﷺ حياً وميتاً وأنها قُربة – كما ادعى –، فيتعيّن أن يكون كل آيةٍ أو حديثٍ ورد فيهما لفظ (الخروج) و(الهجرة) يدل أيضاً على مشروعية زيارة النبي ﷺ وأنها قربة، ولا يمكن أحداً – ومنهم صاحب الشبهة نفسه – أن يدعي ذلك، فدلّت هذه النظائر على أن المعنى الذي ادعاه صاحب الشبهة في لفظ (الخروج) و(الهجرة) باطل غير صحيح.

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٥٨).

الفصل الخامس

الترديد والحصر

وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: المراد بالترديد والحصر.
- المبحث الثاني: الترديد والحصر مع إبطال الباطل وإقرار الحق.
- المبحث الثالث: الترديد والحصر مع إبطال الباطل بحيث لا يمكن صاحب الشبهة إلا إبطاله والإقرار بالحق.
- المبحث الرابع: الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأشدّ إلى الأخفّ.
- المبحث الخامس: الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأدنى الذي يقرّ به صاحب الشبهة إلى الأعلى الذي ينازع فيه.
- المبحث السادس: الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأصول المتّفق عليها إلى الموضع الذي ينازِع فيه صاحب الشبهة.
- المبحث السابع: الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من العامّ إلى الخاص.
- المبحث الثامن: الترديد والحصر من خلال التفصيل في مراد صاحب الشبهة.



الفصل الخامس

الترديد والحصر

المبحث الأول

المراد بالترديد والحصر

المعنى اللغوي:

الترديد: مصدر الفعل (ردَّد)، يقال: (ردَّد - يردِّد- ترديداً وتَرداداً)(١)، وأصل مادته: الراء والدال المضعفة، وهو أصل واحد مطّرد منقاس، وهو: رَجْع الشيء، تقول: (رددت الشيء - أرده - رداً)، وسمي (المرتد): لأنه ردّ نفسه إلى الكفر، ويقال: (هذا أمر لا رادَّة له) أي: لا مرجوع له ولا فائدة فيه(٢)، و(ردَّه عليه): لم يقبله وخطَّأه، و(استردّه): طلبه، وسأله ردّه(٣).

المعنى الاصطلاحي:

« هو أن يتفحص - أولاً - أوصاف الأصل، ويردِّد بأن علة الحكم: هل هذه الصفة أو تلك؟، ثم يبطل - ثانياً - حكم كُلٍّ حتى يستقر على وصف واحد، فيستفاد من ذلك كون هذا الوصف علته »(٤).

---

(١) انظر: لسان العرب (٣/ ١٧٢).

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة (٢/ ٣٨٦-٣٨٧).

(٣) انظر: القاموس المحيط ص: (٣٦٠).

(٤) دستور العلماء (١/ ١٩٥).

المعنى المراد، وتأصيل المنهج:

في أثناء بحثي عن المعنى المراد لهذه الكلمة، وتأصيل هذا المنهج، والطريقة المتبعة فيه، وفوائدها، وبيان أهم أمثلتها التاريخية عند علماء أهل السنة؛ لم أقف على من استوعبها واستوفاها كما فعل العلامة محمد الأمين الشنقيطي، ولذلك فإنني سأذكر كلامه في ذلك مختصراً موجزاً؛ لأن فيه غُنية وكفاية واستيعاباً للمقصود[١]:

أسماء هذا الدليل:

يُعرَف هذا الدليل بالترديد والحصر[٢]، وعند الجدليين: بالتقسيم والترديد، وعند الأصوليين: بالسبر والتقسيم، وعند المنطقيين: بالشرطي المنفصل.

ضابطه ومعناه:

أنه متركب من أصلين:

أحدهما: حصر أوصاف المحل بطريق من طرق الحصر، وهو المعبر عنه بالتقسيم عند الأصوليين والجدليين، وبالشرطي المنفصل عند المنطقيين.

والثاني: هو اختيار تلك الأوصاف المحصورة، وإبطال ما هو باطل منها وإبقاء ما هو صحيح، وهذا هو المعبر عنه عند الأصوليين بالسبر، وعند الجدليين بالترديد، وعند المنطقيين بالاستثناء في الشرطي المنفصل.

---

(١) انظر: أضواء البيان (٣/ ٤٩١-٥٠٣).

(٢) انظر: الصواعق المرسلة (٢/ ٤٩٣)، ولم يذكر العلامة الشنقيطي هذا الاسم.

دليله من القرآن:

له أدلة عديدة في القرآن، منها:

١- قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾ [الطور: ٣٥-٣٦].

٢- قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۝٧٧ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ۝٧٨ كَلَّا﴾ [مريم: ٧٧-٧٩].

٣- قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٨٠ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۝٨١ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠-٨٢].

٤- قال تعالى: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ۖ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ۗ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ۝١٤٣ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ۗ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۝١٤٤ قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٥].

المقصود منه:

المنطقيون والأصوليون والجدليون كل منهم يستعملون هذا الدليل في غرض ليس هو غرض الآخر من استعماله، إلا أن استعماله عند الجدليين أعم من استعماله عند المنطقيين والأصوليين.

فمقصود الجدليين من هذا الدليل: معرفة الصحيح والباطل من أوصاف محل النزاع، وهو عندهم يتركب من أمرين: الأول: حصر أوصاف المحل. والثاني: إبطال الباطل منها وتصحيح الصحيح مطلقاً، وقد تكون باطلة كلها فيتحقق بطلان الحكم المستند إليها، وهذا الدليل أعم نفعاً وأكثر فائدة على طريق الجدليين منه على طريق الأصوليين والمنطقيين.

وأما عند الأصوليين فإنه يستعمل في شيءٍ خاص، وهو استنباط علة الحكم الشرعي.

الآثار التاريخية له لدى أهل السنة وأثره وأهمّيته:

قال الشنقيطي: « اعلم أن لهذا الدليل آثاراً تاريخية، وسنذكر هنا إن شاء الله بعضها.

فمن ذلك: أن هذا الدليل العظيم جاء في التاريخ أنه أول سبب لضعف المحنة العظمى على المسلمين في عقائدهم بالقول بخلق القرآن العظيم.

وذلك أن محنة القول بخلق القرآن نشأت في أيام المأمون، واستفحلت جداً في أيام المعتصم، واستمرت على ذلك في أيام الواثق. وهي في جميع ذلك التاريخ قائمة على ساق وقدم. ومعلوم ما وقع فيها من قتل بعض أهل العلم الأفاضل وتعذيبهم، واضطرار بعضهم إلى المداهنة بالقول خوفاً. ومعلوم ما

وقع فيها لسيد المسلمين في زمنه الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل تغمده الله برحمته الواسعة، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً من الضرب المبرح أيام المعتصم. وقد جاء أن أول مصدر تاريخي لضعف هذه المحنة وكبح جماحها هو هذا الدليل العظيم:

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد في الكلام على ترجمة أحمد بن أبي دُؤَاد - فساق إسناده -: سمعت طاهر بن خلف يقول: سمعت محمد بن الواثق الذي يقال له المهتدي بالله يقول: كان أبي إذا أراد أن يقتل رجلاً أحضرنا ذلك المجلس، فأتى بشيخ مخضوب مقيد فقال أبي: ائذنوا لأبي عبد الله وأصحابه يعني ابن أبي دؤاد قال: فأدخل الشيخ والواثق في مصلاه فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين. فقال له: لا سلم الله عليك فقال: يا أمير المؤمنين، بئس ما أدبك مؤدبك قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦]، والله ما حييتني بها ولا بأحسن منها. فقال ابن أبي دؤاد: يا أمير المؤمنين، الرجل متكلم. فقال له: كلمه. فقال: يا شيخ، ما تقول في القرآن؟ قال الشيخ: لم تنصفني « يعني: ولي السؤال » فقال له: سل: فقال له الشيخ: ما تقول في القرآن؟ فقال مخلوق: فقال: هذا شيء عَلِمه النَّبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي والخلفاء الراشدون؟ أم شيء لم يعلَموه؟ فقال: شيء لم يعلموه. فقال: سبحان الله شيء لم يعلمه النَّبي ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي، ولا الخلفاء الراشـدون، علمته أنت؟ قال: فخجل. فقال: أقلني والمسألة بحالها. قال نعم. قال: ما تقول في القرآن؟ فقال مخلوق. فقال: هذا شيء علمه ﷺ وأبو بكر وعمر والخلفاء الراشدون

أو لم يعلموه؟ فقال: علموه ولم يدعوا الناس إليه قال: أفلا وسعك ما وسعهم؟ قال: ثم قام أبي فدخل مجلس الخلوة واستلقى على قفاه، ووضع إحدى رجليه على الأخرى وهو يقول: هذا شيء لم يعلمه النَّبي ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي، ولا الخلفاء الراشدون علمته أنت؟، سبحان الله!. شيء علمه النَّبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنه، والخلفاء الراشدون ولم يدعوا الناس إليه، أفلا وسعك ما وسعهم؟ ثم دعا عماراً الحاجب، فأمر أن يرفع عنه القيود ويعطيه أربعمائة دينار، ويأذن له في الرجوع، وسقط من عينه ابن أبي دؤاد، ولم يمتحن بعد ذلك أحداً.

وذكر ابن كثير في تاريخه هذه القصة عن الخطيب البغدادي، ولما انتهى من سياقها قال: ذكره الخطيب في تاريخه بإسناد فيه بعض من لا يعرف.

ويستأنس لهذه القصة بما ذكره الخطيب وغيره: من أن الواثق تاب من القول بخلق القرآن. قال ابن كثير في البداية والنهاية: قال الخطيب: وكان ابن أبي دؤاد استولى على الواثق وحمله على التشديد في المحنة، ودعا الناس إلى القول بخلق القرآن: قال: ويقال إن الواثق رجع عن ذلك قبل موته. - فساق إسناده - عن رجل عن المهتدي: أن الواثق مات وقد تاب من القول بخلق القرآن.

وعلى كل حال فهذه القصة لم تزل مشهورة عند العلماء، صحيحة الاحتجاج فيها إلقام الخصم الحجر.

وحاصل هذه القصة التي ألقمَ بها هذا الشيخ الذي كان مكبلاً بالقيود يراد قتله أحمد بن أبي دؤاد حجراً، هو هذا الدليل العظيم الذي هو السبر والتقسيم: فكان الشيخ المذكور يقول لابن أبي دؤاد: مقالتك هذه التي تدعو الناس إليها

لا تخلو بالتقسيم الصحيح من أحد أمرين: إما أن يكون النَّبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون عالمين بها أو غير عالمين بها ولا واسطة بين العلم وغيره؛ فلا قسم ثالث البتة. ثم إنه رجع بالسبر الصحيح إلى القسمين المذكورين فبين أن السبر الصحيح يظهر أن أحمد بن أبي دؤاد ليس على كل تقدير من التقديرين:

أما على أن النَّبي ﷺ كان عالماً بها هو وأصحابه، وتركوا الناس ولم يدعوهم إليها: فدعوة ابن أبي دؤاد إليها مخالفة لما كان عليه النَّبي وأصحابه من عدم الدعوة لها، وكان يسعه ما وسعهم.

وأما على كون النَّبي ﷺ وأصحابه غير عالمين بها: فلا يمكن لابن أبي دؤاد أن يدعي أنه عالم بها مع عدم علمهم بها.

فظهر ضلاله على كل تقدير، ولذلك سقط من عين الواثق، وترك الواثق لذلك امتحان أهل العلم. فكان هذا الدليل العظيم أول مصدر تاريخي لضعف هذه المحنة الكبرى؛ حتى أزالها الله بالكلية على يد المتوكل رحمه الله، وفي هذا منقبة تاريخية عظيمة لهذا الدليل المذكور»[١].

---

(١) أضواء البيان (٣/ ٥٠٢-٥٠٤).

المبحث الثاني

الترديد والحصر مع إبطال الباطل وإقرار الحق

الأصل في هذا المسلك:

١- قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا﴾ [مريم: ٧٧ - ٧٩]، قال الشنقيطي: «والتقسيم الصحيح في هذه الآية الكريمة يحصر أوصاف المحل في ثلاثة، والسبر الصحيح يبطل اثنين منها ويصحح الثالث، وبذلك يتمم إلقام العاص بن وائل الحجر في دعواه: أنه يؤتى يوم القيامة مالاً وولداً. أما وجه حصر أوصاف المحل في ثلاثة فهو أنا نقول: قولك إنك تؤتي مالاً وولداً يوم القيامة لا يخلو مستندك فيه من واحد من ثلاثة أشياء: الأول: أن تكون اطلعت على الغيب، وعلمت أن إيتاءك المال والولد يوم القيامة مما كتبه الله في اللوح المحفوظ. والثاني: أن يكون الله أعطاك عهداً بذلك، فإنه إن أعطاك عهداً لن يخلفه. الثالث: أن تكون قلت ذلك افتراءً على الله من غير عهد ولا اطلاع غيب. وقد ذكر تعالى القسمين الأولين في قوله: ﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾، مبطلاً لهما بأداة الإنكار. ولا شك أن كلا هذين القسمين باطل. لأن العاص المذكور لم يطلع الغيب. ولم يتخذ عند الرحمن عهدا. فتعين القسم الثالث وهو أنه قال ذلك افتراءً على الله. وقد أشار تعالى إلى هذا القسم الذي هو الواقع بحرف الزجر والردع وهو قوله: ﴿كَلَّا﴾، أي: لأنه يلزمه ليس الأمر كذلك، لم يطلع

الغيب، ولم يتخذ عند الرحمن عهداً، بل قال ذلك افتراءً على الله، لأنه لو كان أحدهما حاصلاً لم يستوجب الردع عن مقالته كما ترى »[١].

٢- وقوله: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۢ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٣- ١٤٥]. قال الشنقيطي: « فكأن الله يقول للذين حرموا بعض الإناث كالبحائر والسوائب دون بعضها، وحرموا بعض الذكور كالحامي دون بعضها: لا يخلو تحريمكم لبعض ما ذكر دون بعضه من أن يكون معللاً بعلة معقولة أو تعبدياً. وعلى أنه معلل بعلة فإما أن تكون العلة في المحرم من الإناث الأنوثة، ومن الذكور الذكورة. أو تكون العلة فيهما معاً التخلق في الرحم، واشتمالها عليهما، هذه هي الأقسام التي يمكن ادعاء إناطة الحكم بها. ثم بعد حصر الأوصاف بهذا التقسيم نرجع إلى سبر الأقسام المذكورة. أي اختبارها ليتميز الصحيح من الباطل فنجدها كلها باطلة بالسبر الصحيح، لأن كون العلة الذكورة يقتضي تحريم كل ذكر وأنتم تحلون بعض الذكور، فدل ذلك على بطلان التعليل بالذكورة لقادح النقض الذي هو عدم الاطراد. وكون العلة الأنوثة يقتضي تحريم كل أنثى كما ذكرنا فيما قبله. وكون العلة اشتمال الرحم

---

(١) أضواء البيان (٣/ ٤٩٢).

عليهما يقتضي تحريم الجميع. وإلى هذا الإبطال أشار تعالى بقوله: ﴿قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ أي: فلو كانت العلة الذكورة لحرم كل ذكر. ولو كانت الأنوثة لحرمت كل أنثى. ولو كانت اشتمال الرحم عليهما لحرم الجميع. وكون ذلك تعبدياً يقتضي أن الله وصاكم به بلا واسطة. إذ لم يأتكم منه رسول بذلك. فدل ذلك على أنه باطل أيضاً، وأشار تعالى إلى بطلانه بقوله: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾، ثم بين أن ذلك التحريم بغير دليل من أشنع الظلم، وأنه كذب مفتري وإضلال بقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، ثم أكد عدم التحريم في ذلك بقوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ »(١).

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الإمام أحمد: « إذا أردت أن تعلم أن الجهمي لا يقر بعلم الله فقل له: الله يقول: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال: ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ١٤]، قال: ﴿وَمَا تَخْرُجُ مِن ثَمَرَٰتٍ مِّنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٧]، فيقال له: تقر بعلم الله هذا الذي وقفك عليه بالأعلام والدلالات أم لا؟:

---

(١) أضواء البيان (٣/ ٤٩٣-٤٩٤).

فإن قال: ليس له علم؛ كفر.

وإن قال: لله علم محدث؛ كفر؛ حين زعم أن الله قد كان في وقت من الأوقات لا يعلم حتى أحدث له علما فعلم.

فإن قال: لله علم وليس مخلوقا ولا محدثا؛ رجع عن قوله كله وقال بقول أهل السنة »[١].

ففي هذا النموذج استعمل الإمام أحمد دليل الترديد والحصر مع الجهمي في مسألة علم الله، فذكر أولاً أدلة القرآن التي لا يمكن لأحد أن ينكر ثبوتها لا لفظاً ولا وروداً، ثم ذكر له القسمة الممكنة في موقفه تجاه علم الله الذي دلت عليه هذه الآيات:

فإن قال: ليس لله علم؛ فقد أنكر هذه الآيات؛ فهو كافر.

وإن قال: لله علم؛ فلا يخلو:

إما أن يقول: لله علم محدَث مخلوق؛ فيكون قد نسب الله إلى الجهل وأنه صار عالماً بعد أن لم يكن؛ فهو كافر.

وإما أن يقول: لله علم ليس مخلوقاً ولا محدثاً؛ فهذا هو الحق، وهو ما عليه أهل السنة ولله الحمد.

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤٠).

المبحث الثالث

الترديد والحصر مع إبطال الباطل بحيث لا يمكن صاحب الشبهة إلا إبطاله والإقرار بالحق

الأصل في هذا المسلك:

قوله تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴾ [الطور: ٣٥- ٣٦]، قال ابن القيم: « ومن هذا: احتجاجه سبحانه على المشركين بالدليل المقسم الحاصر الذي لا يجد سامعه إلى رده ولا معارضته سبيلا، حيث يقول تبارك وتعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴾، فتأمل هذا الترديد والحصر المتضمن لإقامة الحجة بأقرب طريق وأفصح عبارة، يقول تعالى: هؤلاء مخلوقون بعد أن لم يكونوا، فهل خلقوا من غير خالق خلقهم؟، فهذا من المحال الممتنع عند كل من له فهم وعقل أن يكون مصنوعٌ من غير صانع ومخلوق من غير خالق، ولو مر رجل بأرض قفر لا بناء فيها ثم مر بها فرأى فيها بنيانا وقصورا وعمارات محكمة لم يتخالجه شك ولا ريب أن صانعا صنعها وبانيا بناها. ثم قال: ﴿أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴾ وهذا أيضا من المستحيل أن يكون العبد موجدا خالقا لنفسه فإن من لا يقدر أن يزيد في حياته بعد وجوده وتعاطيه أسباب الحياة ساعة واحدة ولا أصبعا ولا ظفرا ولا شعرة كيف يكون خالقا لنفسه في حال عدمه. وإذا بطل القسمان تعين أن لهم خالقا خلقهم وفاطرا فطرهم فهو الإله الحق الذي يستحق عليهم العبادة والشكر فكيف يشركون به إلها غيره وهو وحده الخالق

لهم. فإن قيل فما موقع قوله: ﴿ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾ من هذه الحجة؟ قيل: أحسن موقع فإنه بين بالقسمين الأولين أن لهم خالقا وفاطرا وأنهم مخلوقون وبين بالقسم الثالث أنهم بعد أن وجدوا وخلقوا فهم عاجزون غير خالقين فإنهم لم يخلقوا نفوسهم ولم يخلقوا السموات والأرض وأن الواحد القهار الذي لا إله غيره ولا رب سواه هو الذي خلقهم وخلق السموات والأرض فهو المتفرد بخلق المسكن والساكن بخلق العالم العلوي والسفلي وما فيه »[(١)].

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الإمام ابن القيم: « ومن أبين المحال وأوضح الضلال: حَمْل ذلك [يعني: نصوص الصفات ونحوها] كله على خلاف حقيقته وظاهره، ودعوى المجاز فيه والاستعارة، وأن الحق في أقوال النفاة المعطلين، وأن تأويلاتهم هي المرادة من هذه النصوص.

إذ يلزم من ذلك أحد محاذير ثلاثة لا بد منها أو من بعضها وهي:

- القدح في علم المتكلم بها.
- أو في بيانه.
- أو في نصحه.

وتقرير ذلك: أن يقال:

إما أن يكون المتكلِّم بهذه النصوص عالما أن الحق في تأويلات النفاة المعطلين، أو لا يعلم ذلك:

---

(١) الصواعق المرسلة (٢/ ٤٩٢-٤٩٤).

فإن لم يعلم ذلك والحق فيها: كان ذلك قدحا في علمه.

وإن كان عالما أن الحق فيها: فلا يخلو:

إما أن يكون قادرا على التعبير بعباراتهم التي هي تنزيه لله - بزعمهم - عن التشبيه والتمثيل والتجسيم وأنه لا يعرف الله من لم ينزهه بها، أو لا يكون قادرا على تلك العبارات:

فإن لم يكن قادرا على التعبير بذلك: لزم القدح في فصاحته، وكان ورثة الصابئة وأفراخ الفلاسفة وأوقاح المعتزلة والجهمية وتلامذة الملاحدة أفصح منه وأحسن بيانا وتعبيرا عن الحق، وهذا مما يعلم بطلانَه بالضرورة أولياؤه وأعداؤه موافقوه ومخالفوه، فإن مخالفيه لم يشكوا في أنه أفصح الخلق وأقدرهم على حسن التعبير بما يطابق المعنى ويخلصه من اللبس والإشكال.

وإن كان قادرا على ذلك ولم يتكلم به وتكلم دائما بخلافه وما يناقضه: كان ذلك قدحا في نصحه، وقد وصف الله رسله بكمال النصح والبيان فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ ﴾ [إبراهيم: ٤]، وأخبر عن رسله بأنهم أنصح الناس لأممهم.

فمع النصح والبيان والمعرفة التامة كيف يكون مذهب النفاة المعطلة أصحاب التحريف هو الصواب، وقول أهل الإثبات أتباع القرآن والسنة باطلا؟! »[(١)].

ففي هذا النموذج استعمل الإمام ابن القيم دليل الترديد والحصر مع المعطلة المؤولة، وكلامه ظاهر في المقصود، ويمكن إيجازه بما يأتي:

---

(١) الصواعق المرسلة (١/ ٤٢٤-٤٢٦).

الشبهة:

تأويلات معطّلة الصفات هي المرادة من النصوص.

نقض الشبهة:

المتكلّم بنصوص الصفات (وهو: الله سبحانه، ورسوله ﷺ) إما:

➢ أن يكون عالماً أن الحق في تأويلات هؤلاء المعطّلة، أو لا يعلم ذلك؛ فإن لم يعلم ذلك كان ذلك قدحاً في علمه.

وإن كان عالماً أن الحق فيها؛ فلا يخلو:

➢ إما أن يكون قادراً على التعبير بعباراتهم التي هي تنزيهٌ لله - بزعمهم -، أو لا يكون قادراً على تلك العبارات؛ فإن لم يكن قادراً على التعبير بذلك لزم القدح في فصاحته، وكان هؤلاء المعطّلة أفصح منه وأحسن بياناً وتعبيراً عن الحق، وهذا مما يُعلم بطلانه بالضرورة. وإن كان قادراً على ذلك ولم يتكلم به، وتكلم دائماً بخلافه؛ كان ذلك قدحاً في نصحه.

وقد استعمل الدليل دون أن يذكر الأدلة على صواب القسم الصحيح (وهو: أن الحق في كلام الله ورسوله هو إرادة الحقيقة، وأن تأويل المعطلة فاسد باطل)، مكتفياً بما ذكره في أثناء الدليل وقبله وبعده من بيان خطورة كل قسم وما يترتب عليه من المخالفات واللوازم الفاسدة نقلاً وعقلاً.

فلا يمكن المخالف مع هذا الترديد والحصر إلا أن يقرّ ببطلان الأقسام الفاسدة وإقرار القسم الصحيح، وإلا كان معانداً مكابراً.

المبحث الرابع
الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأشدّ إلى الأخفّ

المراد بهذا المسلك: أنه عند بناء دليل الترديد والحصر يُبدأ في القسم الأول بأشد الأقسام المحتملة وأغلظها وأشنعها وأكثرها مخالفة وجرماً، فحينها لا يسع المخالف إلا أن يبادر بإنكار هذا القسم دون أي تردد أو تفكير، ثم ينتقل بعد ذلك إلى قسم محتمل آخر يكون أخفّ في ذلك من الأول، ثم ينتقل إلى ما هو أخف منه، وهكذا - بحسب عدد التقسيمات المحتملة في الدليل -، حتى يوصَل بالخصم إلى نتيجة الدليل المراد إيصاله إليها، وتكون قطعاً أخفّ من جميع الأقسام التي قبلها، وقد تكون هي الحق المراد، فلا يكون فيها إلا الخير والهدى، فيطمئن الخصم ويقرّ بها عن قناعة ورضا.

والأصل في هذا المسلك:

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعۡدُودَةً ۚ قُلۡ أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدًا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ عَهۡدَهُۥٓ ۖ أَمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾[البقرة: ٨٠]، قال ابن القيم: « فهذا مطالبة لهم بتصحيح دعواهم، وترديد لهذه المطالبة بين أمرين لا بد من واحد منهما، وقد تعين بطلان أحدهما فلزم ثبوت الآخر، فإن قولهم: ﴿ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعۡدُودَةً ﴾ خبر عن غيب لا يعلم إلا بالوحي، فإما أن يكون قولا على الله بلا علم فيكون كاذبا وإما أن يكون مستندا إلى وحي من الله وعهد عهده إلى المخبر، وهذا منتف قطعا؛ فتعين أن يكون خبرا كاذبا

قائله كاذب على الله تعالى »[١]. وقال ابن سعدي: « ﴿قُلْ﴾ لهم يا أيها الرسول: ﴿أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا﴾ أي: بالإيمان به وبرسله وبطاعته، فهذا الوعد الموجب لنجاة صاحبه الذي لا يتغير ولا يتبدل، ﴿أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فأخبر تعالى أن صدق دعواهم متوقفة على أحد هذين الأمرين اللذين لا ثالث لهما: إما أن يكونوا قد اتخذوا عند الله عهدا، فتكون دعواهم صحيحة. وإما أن يكونوا متقولين عليه فتكون كاذبة، فيكون أبلغ لخزيهم وعذابهم. وقد علم من حالهم أنهم لم يتخذوا عند الله عهدا، لتكذيبهم كثيرا من الأنبياء، حتى وصلت بهم الحال إلى أن قتلوا طائفة منهم، ولنكولهم عن طاعة الله ونقضهم المواثيق، فتعين بذلك أنهم متقولون مختلقون، قائلون عليه ما لا يعلمون، والقول عليه بلا علم من أعظم المحرمات وأشنع القبيحات »[٢].

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الإمام البخاري: « وقال الله ﷻ: ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، فذلك كله مما أمر به، ولذلك قال: ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، فالصلاة بجملتها طاعة الله، وقراءة القرآن من جملة الصلاة، فالصلاة طاعة الله، والأمر بالصلاة قرآن، وهو مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء على اللسان، والقراءة والحفظ والكتابة مخلوق، وما قرئ وحفظ وكتب ليس بمخلوق، ومن الدليل عليه: أن الناس يكتبون (الله) ويحفظونه ويدعونه، فالدعاء والحفظ والكتابة من الناس مخلوق ولا شك فيه، والخالق: الله بصفته، ويقال له: أترى القرآن في المصحف؟:

---

(١) بدائع الفوائد (٥/ ٢٠٦).

(٢) تيسير الكريم الرحمن ص(٥٧).

فإن قال: نعم؛ فقد زعم أن من صفات الله ما يرى في الدنيا، وهذا ردٌّ لقول الله ﷻ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[الأنعام: ١٠٣] في الدنيا ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾.

وإن قال: يرى كتابة القرآن؛ فقد رجع إلى الخلق »[1].

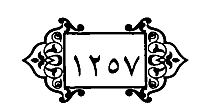
ففي هذا النموذج استعمل الإمام البخاري دليل الترديد والحصر مع من يدعي التسوية بين القراءة والمقروء، ويستدل بذلك على أن القرآن مخلوق، فقرّر رحمه الله أولاً الدليل والفرق بين القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب، وأن القراءة والكتابة فعل العبد وهي مخلوقة، والمقروء والمكتوب كلام الله وليس بمخلوق، ثم استعمل الدليل موجِّهاً سؤاله إلى المخالف: أترى القرآن في المصحف؟، ثم قسَّم احتمالات الإجابة:

- بادئاً بما هو أشدّ وأغلظ، وهو: أن يجيب المخالف بالإثبات فيقول: نعم؛ بناءً على قوله في عدم التفريق بين الكتابة والمكتوب؛ فيقع في أمرٍ شديد النكارة متفق بين المسلمين على بطلانه، وهو: دعواه أنه يرى صفة من صفات الله في الدنيا!.

- وختم بما هو أخف - وهو هنا: الحق -، وهو: أن يجيب المخالف بالنفي فيقول: إنه إنما يرى في المصحف كتابة القرآن؛ فيكون قد خرج عن الإجابة الأولى التي تشتمل على المنكر الشديد، ورجع إلى التفريق بين الكتابة والمكتوب، وبذلك يكون قد قال بالحق الذي تطمئن إليه النفس ويدل عليه الدليل.

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (١١٥).



المبحث الخامس

الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأدنى الذي يقرّ به صاحب الشبهة إلى الأعلى الذي ينازع فيه

المراد بهذا المسلك:

ما يشبه أن يكون عكس المسلك السابق، وهو: أنه عند بناء دليل الترديد والحصر يُبدأ في القسم الأول بأدنى الأقسام المحتملة، ويكون مما يقرّ به المخالف ويسلّم له سواء كان موافقاً للحق في نفسه أو مخالفاً، فحينها لا يسع المخالف إلا أن يبادر بالموافقة على هذا القسم دون أي تردد أو تفكير، ثم ينتقل بعد ذلك إلى قسم محتمل آخر يكون أعلى من الأول، ثم ينتقل منه أيضاً إلى ما هو أعلى منه، وهكذا - بحسب عدد التقسيمات المحتملة في الدليل -، حتى يوصَل بالخصم إلى أعلى الأقسام ويكون هو الموضع الذي فيه النزاع معه، فلا يملك حينها إلا أن يقرّ فيه بالحق وإلا كان معانداً.

ويمكن أن يستدل على هذا المسلك: بمناظرة إبراهيم عليه السلام لقومه في عبادتهم الكواكب من دون الله، فإنه في ابتداء الأمر ناظرهم في الكوكب الذي هو أدنى الأجرام السماوية التي يقرّون بعبادتها: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦]، ثم انتقل بعد ذلك إلى ما هو أعلى منه مما يقرون بعبادته كذلك (وهو القمر): ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الأنعام: ٧٧]، ثم انتقل بعد ذلك إلى أعلى الأجرام السماوية التي يعبدونها من دون الله (وهي الشمس): ﴿فَلَمَّا

رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ٧٨]، ثم لما أبطل عليهم أن تكون هذه الأجرام مستحقة لشيء من العبادة وصل إلى النتيجة التي ينازعون فيها وألزمهم بها فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٩]. قال الحافظ ابن كثير: « والحق أن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبيَّن... في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي الكواكب السيارة السبعة المتحيرة، وهي: القمر وعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشتري وزحل، وأشدهن إضاءة وأشرفهن عندهم الشمس، ثم القمر، ثم الزهرة، فبين أولاً - صلوات الله وسلامه عليه - أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية، فإنها مسخرة مقدرة بسير معين، لا تزيغ عنه يميناً ولا شمالاً، ولا تملك لنفسها تصرفاً، بل هي جرم من الأجرام خلقها الله منيرة، لما له في ذلك من الحكم العظيمة، وهي تطلع من المشرق ثم تسير فيما بينه وبين المغرب حتى تغيب عن الأبصار فيه، ثم تبدو في الليلة القابلة على هذا المنوال، ومثل هذه لا تصلح للإلهية، ثم انتقل إلى القمر فبين فيه مثل ما بين في النجم، ثم انتقل إلى الشمس كذلك، فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار، وتحقق ذلك بالدليل القاطع، قال: ﴿يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ أي: أنا بريء من عبادتهن وموالاتهن، فإن كانت آلهة فكيدوني بها جميعاً ثم لا تنظرون ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ أي: إنما أعبد خالق هذه الأشياء ومخترعها ومسخرها

ومقدرها ومدبرها، الذي بيده ملكوت كل شيء وخالق كل شيء وربه ومليكه وإلهه »[١].

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الإمام ابن القيم: « إن القائل بأن الدلالة اللفظية لا تفيد اليقين: إما أن يقول إنها تفيد ظنا أو لا تفيد علما ولا ظنا فإن قال لا تفيد علما ولا ظنا فهو - مع مكابرته للعقل والسمع والفطرة الإنسانية - من أعظم الناس كفرا وإلحادا، وإن قال بل تفيد ظنا غالبا وإن لم تفد يقينا قيل له: فالله سبحانه قد ذم الظن المجرد وأهله فقال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨]، فأخبر أنه ظن لا يوافق الحق ولا يطابقه، وقال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٣]، وقال أهل النار: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢]، ولكان قوله تعالى عنهم: ﴿وَبِٱلْـَٔاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤] خبرا غير مطابق، فإن علمهم بالآخرة إنما استفادوه من الأدلة اللفظية لا سيما وجمهور المتكلمين يصرحون بأن المعاد إنما علم بالنقل، فإذا كان النقل لا يفيد يقينا لم يكن في الأمة من يوقن بالآخرة إذ الأدلة العقلية لا مدخل لها فيها وكفى بهذا بطلانا وفسادا، فإنه سبحانه لم يكتف من عباده بالظن بل أمرهم بالعلم، كقوله: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقوله: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، ونظائر ذلك، وإنما يجوز اتباع الظن في بعض

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ١٨٥-١٨٦).

المواضع للحاجة كحادثة يخفى على المجتهد حكمها أو في الأمور الجزئية كتقويم السلع ونحوه، وأما ما بينه الله في كتابه وعلى لسان رسوله فمن لم يتيقن بل ظنه ظنا فهو من أهل الوعيد ليس من أهل الإيمان، فلو كانت الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين لكان ما بينه الله ورسوله بالكتاب والسنة لم يتيقنه أحد من الأمة »(١).

ففي هذا النموذج استعمل الإمام ابن القيم دليل الترديد والحصر مع من يدعي أن الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين:

➢ فبدأ الدليلَ بأدنى الاحتمالات وأخفها وهو: أنها لا تفيد علماً ولا ظناً؛ وهذا الاحتمال يقرّ الخصم ببطلانه قطعاً، لأنه - مع مكابرته للعقل والسمع والفطرة الإنسانية - من أعظم الكفر والإلحاد.

➢ ثم انتقل معهم إلى ما هو أعلى، وهو: أنها تفيد الظن، وبيّن أن هذا الاحتمال لا يمكن البتة أن يكون صحيحاً؛ لأن الله تعالى قد ذمّ الظن المجرّد وأهله، وأخبر أن الظن لا يوافق الحق ولا يطابقه، فلو كان ما أخبر الله به عن أسمائه وصفاته واليوم الآخر وأحوال الأمم وعقوباتها لا تفيد إلا ظناً؛ لكان المؤمنون إن يظنون إلا ظناً وما هم بمستيقنين، وحالهم في ذلك حال أهل الكفر والشك والريب، وكفى بهذا بطلاناً وفسادا.

➢ فلم يبقَ إلا الاحتمال الأخير الثالث، وهو أنها تفيد العلم، وهو الصحيح الذي يجب اعتقاده.

---

(١) الصواعق المرسلة (٢/ ٧٣٩-٧٤٠).

المبحث السادس

الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من الأصول المتّفق عليها إلى الموضع الذي ينازِع فيه صاحب الشبهة

المراد بهذا المسلك: أنه عند بناء دليل الترديد والحصر يُبدأ في القسم الأول بما يتفق فيه الرادّ والمردود عليه من الأدلة أو الأصول أو الأحوال أو غير ذلك، فحينها لا يسع المخالف إلا أن يبادر بالموافقة على هذا القسم دون أي تردد أو تفكير، ثم ينتقل بعد ذلك إلى قسم محتمل آخر قد يكون المخالف موافقاً عليه بالدرجة نفسها التي يوافق بها على القسم الأول وقد يكون أدنى منه، وهكذا - بحسب عدد التقسيمات المحتملة في الدليل -، حتى يوصَل بالخصم إلى القسم المحتمل الذي ينازع فيه، وبهذا يكون صاحب السنة قد قرّر المخالِف أولاً بالأصول التي لا ينازع فيها، وجعل إقراره ذلك منطَلقاً ينطلق منه إلى ما بعده؛ ليقرّره في النهاية بالحق فيما يتنازعان فيه، فلا يكون أمام الخصم إلا أن يقرّ بالنتيجة؛ لأنه إذا أقر بالأصل لزمه أن يقرّ بما يترتّب عليه من أصول أو فروع صحيحة، وإلا كان مكابراً معانداً أو ناكلاً منهزماً.

والأصل في هذا المسلك:

جميع الآيات القرآنية التي ورد فيها دليل الترديد والحصر في باب إلزام المشركين بالإقرار بتوحيد الألوهية بعد أخْذ إقرارهم بتوحيد الربوبية، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ

﴿إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾[سبأ: ٢٢ - ٢٣]، قال ابن القيم: « وإذا تتبع المتتبع ما في كتاب الله مما حاج به عباده في إقامة التوحيد وإثبات الصفات وإثبات الرسالة والنبوة وإثبات المعاد وحشر الأجساد وطرق إثبات علمه بكل خفي وظاهر وعموم قدرته ومشيئته وتفرده بالملك والتدبير وأنه لا يستحق العبادة سواه وجد الأمر في ذلك على ما ذكرناه من تصرف المخاطبة منه سبحانه في ذلك على أجل وجوه الحجاج وأسبقها إلى القلوب وأعظمها ملاءمة للعقول وأبعدها من الشكوك والشبه، في أوجز لفظ وأبينه وأعذبه وأحسنه وأرشقه وأدله على المراد، وذلك مثل قوله تعالى - فيما حاج به عباده من إقامة التوحيد وبطلان الشرك وقطع أسبابه وحسم مواده كلها -: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾، فتأمل كيف أخذت هذه الآية على المشركين بمجامع الطرق التي دخلوا منها إلى الشرك وسدتها عليهم أحكم سد وأبلغه، فإن العابد إنما يتعلق بالمعبود لما يرجو من نفعه، وإلا فلو لم يرج منه منفعة لم يتعلق قلبه به، وحينئذ فلا بد أن يكون المعبود مالكا للأسباب التي ينفع بها عابده، أو شريكا لمالكها، أو ظهيرا أو وزيرا ومعاونا له، أو وجيها ذا حرمة وقدر يشفع عنده، فإذا انتفت هذه الأمور الأربعة من كل وجه وبطلت انتفت أسباب الشرك وانقطعت مواده، فنفى سبحانه عن آلهتهم أن تملك مثقال ذرة في السموات والأرض، فقد يقول المشرك هي شريكة لمالك الحق فنفى شركتها له، فيقول المشرك قد تكون ظهيرا ووزيرا ومعاونا فقال: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾، فلم يبق إلا الشفاعة فنفاها عن آلهتهم وأخبر أنه لا يشفع عنده أحد

إلا بإذنه، فهو الذي يأذن للشافع فإن لم يأذن له لم يتقدم بالشفاعة بين يديه، كما يكون في حق المخلوقين فإن المشفوع عنده يحتاج إلى الشافع ومعاونته له فيقبل شفاعته وإن لم يأذن له فيها، وأما من كل ما سواه فقير إليه بذاته وهو الغني بذاته عن كل ما سواه فكيف يشفع عنده أحد بدون إذنه »(١).

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الإمام الدارمي: « أرأيتم إذ قلتم: هو في كل مكان وفي كل خلق:

أكان الله إلها واحدا قبل أن يخلق الخلق والأمكنة؟ قالوا: نعم.

قلنا: فحين خلق الخلق والأمكنة أقدر أن يبقى كما كان في أزليته في غير مكان فلا يصير في شيء من الخلق والأمكنة التي خلقها - بزعمكم -، أو لم يجد بُدّاً من أن يصير فيها، أو لم يستغن عن ذلك؟. قالوا: بلى.

قلنا: فما الذي دعا الملك القدوس إذ هو على عرشه في عزه وبهائه بائن من خلقه أن يصير في الأمكنة القذرة وأجواف الناس والطير والبهائم ويصير - بزعمكم - في كل زاوية وحجرة ومكان منه شيء »(٢).

ففي هذا النموذج استعمل الإمام الدارمي دليل الترديد والحصر مع من ينكر بينونة الله عن خلقه ويدعي أنه سبحانه في كل مكان:

➢ فبدأ الدليلَ بسؤال الخصم عن أمرٍ يعلم أنه سيقرّ به يقيناً، فقال: أكان الله إلها واحدا قبل أن يخلق الخلق والأمكنة؟، فهذا مما يتفق أهل

---

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ٤٦١-٤٦٢).

(٢) الرد على الجهمية ص: (٤١-٤٢).

السنة والمخالف على الإقرار به، لأن إنكاره كفرٌ بالله ووحدانيته، فليس أمام المخالف إلا أن يقول: نعم.

➢ ثم انتقل معه إلى أصلٍ آخر سيقرّ به أيضاً، وهو: أن الله حين خلق الخلق والأمكنة فلا يخلو:

- إما أن يكون قادراً على أن يبقى كما كان في أزليته في غير مكان فلا يصير في شيء من الخلق والأمكنة التي خلقها.
- وإما أن يكون غير قادرٍ على ذلك، فلا يجد بدا من أن يصير فيها.
- وإما أن يكون محتاجاً إليها، فلا يستغني عن أن يصير فيها.

والخصم يقرّ بأن الله قادر على الأول، ولا يقول بالثاني ولا بالثالث، وهذا مما يتفق أهل السنة معه فيه، لأن إنكاره يلزم منه وصف الله بالنقص من العجز أو الحاجة.

وبعد إقرار الخصم بهذين الأصلين اللذين يتفق فيهما مع أهل السنة، وصل الدارمي إلى الموضع الذي فيه المنازعة بين أهل السنة والمخالف، وهو: كون الله في كل مكان، وقرّر المخالف بأنك إذا كنت تقرّ بالأصلين الأولين فإن النتيجة الحتمية هي أن تقول: إن الله الملك القدوس - بعد أن خلق الخلق والأمكنة - هو على عرشه في عزه وبهائه بائن من خلقه كما كان قبل أن يخلق الخلق والأمكنة، لا أن تدعي أن الله سبحانه قد صار في الأمكنة القذرة وأجواف الناس والطير والبهائم وصار منه شيء في كل زاوية وحجرة ومكان!!.

المبحث السابع
الترديد والحصر بالتدرّج والانتقال من العامّ إلى الخاص

المراد بهذا المسلك:

أنه إذا كان دليل الترديد والحصر في مسألة أو قضية أو صورة فيها أطراف وأقسام محتملة بعضها أعم من بعض أو أخص من بعض؛ فإنه عند بناء الدليل يُبدأ في القسم الأول بأعم الأقسام المحتملة أو أقلها في الدلالة على التخصيص، وذلك لأن القسم كلما كان أكثر عموماً أو أقل خصوصية كان الاتفاق عليه أكثر وأظهر وأقوى، فحينها لا يسع المخالف إلا أن يبادر بالموافقة على هذا القسم دون أي تردد أو تفكير، ثم ينتقل بعد ذلك إلى قسم محتمل آخر يكون أقل عموماً أو أكثر خصوصية من الذي قبله، وهكذا - بحسب عدد التقسيمات المحتملة في الدليل -، حتى يوصَل بالخصم إلى أكثر الأقسام خصوصية ويكون هو الموضع الذي فيه النزاع، فلا يملك حينها - وقد أقرّ بما قبله - إلا أن يقرّ بهذا القسم أيضاً.

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال السهسواني: «صاحب الرسالة [يعني: الشيخ دحلان المردودَ عليه] جعل المجيء إليه ﷺ الوارد في الآية [يعني: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٦٤]] عاماً شاملاً للمجيء إليه ﷺ في حياته وللمجيء إلى قبره ﷺ بعد مماته.

ولم يدرِ أن اللفظ العام لا يتناول إلا ما كان من أفراده، والمجيء إلى قبر الرجل ليس من أفراد المجيء إلى عين الرجل، ولا يفهم منه أصلاً أمر زائد على هذا، فإن ادعى مدع فهم ذلك الأمر الزائد من هذا اللفظ فنقول له:

هل يفهم منه كل أمر زائد، أو كل أمر زائد يصح إضافته إلى الرجل، أو الأمر الخاص (أي: القبر؟).

والشق الأول مما لا يقول به أحد من العقلاء. فإن اختير الشق الثاني يقال: يلزم على قولك الفاسد أن يطلق المجيء إلى الرجل على المجيء إلى بيت الرجل وإلى أزواجه وإلى أولاده وإلى أصحابه وإلى عشيرته وإلى أقاربه وإلى قومه وإلى أتباعه وإلى أمته وإلى مولده وإلى مجالسه وإلى آباره وإلى بساتينه وإلى مسجده وإلى بلده وإلى سككه وإلى دياره وإلى مهجره، وهذا لا يلتزمه إلا جاهل غبي، وإن التزمه أحد فيلزمه أن يلتزم أن الآية دالة على قربة المجيء إلى الأشياء المذكورة كلها، وهذا من أبطل الأباطيل. وإن اختير الشق الثالث فيقال: ما الدليل على هذا الفهم؟، ولن تجد عليه دليلاً من اللغة والعرف والشرع، أما ترى أن أحداً من الموافقين والمخالفين لا يقول في قبرٍ غيرِ قبر النبي ﷺ إذا جاءه أحد أنه جاء ذلك الرجل، ولا يفهم أحد من العقلاء من هذا القول أنه جاء قبر ذلك الرجل. فتحصل من هذا أن المجيء إلى الرجل أمر، والمجيء إلى قبر الرجل أمر آخر، كما أن المجيء إلى الرجل أمر، والمجيء إلى الأمور المذكورة أمور أخر، ليس أحدها فرداً للآخر.

إذا تقرر هذا فالقول بشمول المجيءِ إلى الرسول: المجيءَ إلى الرسول والمجيءَ إلى قبر الرسول، كالقول بشمول الإنسانِ الإنسانَ والفرس، وهذا هو تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره، وهو باطل بإجماع العقلاء»(١).

ففي هذا النموذج استعمل السهسواني دليل الترديد والحصر مع من يدعي أن الآية المذكورة تدل على مشروعية زيارة قبره ﷺ وطلب الاستغفار منه، وكلامه رحمه الله ظاهر، ويمكن تلخيصه فيما يأتي:

الشبهة:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ على الحثّ على المجيء إلى قبره ﷺ لطلب الاستغفار منه.

نقض الشبهة:

الآية إنما دلّت على المجيء إلى شخصه الكريم ﷺ في حياته، والمجيء إلى قبر الرجل ليس من المجيء إلى عين الرجل، ولا يُفهم من المجيء إلى عين الرجل أمر زائد على ذلك.

ومن ادّعى ذلك الأمر الزائد - كما ذهب إليه صاحب الشبهة - قيل له:

- هل يُفهم منه كلّ أمر زائد؟؛ فهذا لا يقول به أحد من العقلاء.

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٢٦-٢٧).

- أم كلّ أمر زائد يصح إضافته إلى الرجل؟؛ فيلزم أن يدخل في ذلك: المجيء إلى بيت الرجل وإلى أزواج... وغير ذلك، وهذا لا يلتزمه إلا جاهل غبي.

- أم الأمر الخاصّ - أي: القبر -؟؛ فهذا لا دليل عليه من اللغة ولا من العرف ولا من الشرع.



المبحث الثامن

الترديد والحصر من خلال التفصيل في مراد صاحب الشبهة

المراد بهذا المسلك: أنه يُفصَّل في دليل الترديد والحصر الاحتمالات التي يمكن أن تكون مرادة في الشبهة التي جاء بها الخصم، ويجعل كل احتمال منها قسماً من أقسام الدليل، ثم يُسلَك في طريقة عرض الدليل أحد المسالك السابقة.

وإنما أُفرِد هذا المسلك بالذكر مع أن طريقة عرض الدليل فيه ستكون واحداً من المسالك الستة السابقة؛ لأن الهدف منه أمران:

الأول: العدل مع المخالِف، وذلك أن صاحب الشبهة يكون في كلامه أو الدليل الذي استدل به نوع غموض، فلو حُمِّل كلامه معنى معيناً دون أن يصرّح به لربما كان فيه نسبة شيء إليه لم يقله أو لا يقول به مطلقاً.

الثاني: استيفاء الرد على الشبهة والقضاء على كل ما تحتمله من باطل، وذلك أن ذكر الاحتمالات التي تحتملها الشبهة عن طريق الترديد والحصر من خلال التفصيل في مراد صاحبها، ثم نقض كل احتمال منها على حدة؛ يحصل به نقض لكل باطل موجود في الشبهة من جميع جوانبها، سواء صرح بها المخالف أم أضمرها، فلا يكون له ولا لغيره فيها بعد ذلك أي متمسَّك.

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة، ويكاد يكون من أشهرها:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « قوله: « إن قدمنا النقل كان ذلك طعنا في أصله الذي هو العقل فيكون طعنا فيه »: غير مسلَّم؛ وذلك لأن قوله: « إن

العقل أصل للنقل » إما أن يريد به أنه أصل في ثبوته في نفس الأمر، أو أصل في علمنا بصحته.

والأول لا يقوله عاقل فإن ما هو ثابت في نفس الأمر بالسمع وبغيره هو ثابت سواء علمنا بالعقل أو بغير العقل ثبوته أو لم نعلم ثبوته لا بعقل ولا بغيره إذ عدم العلم ليس علما بالعدم وعدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها في أنفسها، فما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ هو ثابت في نفس الأمر سواء علمنا صدقه أو لم نعلمه، ومن أرسله الله تعالى إلى الناس فهو رسوله سواء علم الناس أنه رسول أو لم يعلموا، وما أخبر به فهو حق وإن لم يصدقه الناس، وما أمر به عن الله فالله أمر به وإن لم يطعه الناس، فثبوت الرسالة في نفسها وثبوت صدق الرسول وثبوت ما أخبر به في نفس الأمر ليس موقوفا على وجودنا - فضلا على أن يكون موقوفا على عقولنا أو على الأدلة التي نعلمها بعقولنا -، وهذا كما أن وجود الرب تعالى وما يستحقه من الأسماء والصفات ثابت في نفس الأمر سواء علمناه أو لم نعلمه، فتبين بذلك أن العقل ليس أصلا لثبوت الشرع في نفسه ولا معطيا له صفة لم تكن له ولا مفيدا له صفة كمال إذ العلم مطابق للمعلوم المستغني عن العلم تابع له ليس مؤثرا فيه، فإن العلم نوعان: أحدهما: العملي، وهو ما كان شرطا في حصول المعلوم كتصور أحدنا لما يريد أن يفعله فالمعلوم هنا متوقف على العلم به محتاج إليه، والثاني: العلم الخبري النظري وهو ما كان المعلوم غير مفتقر في وجوده إلى العلم به كعلمنا بوحدانية الله تعالى وأسمائه وصفاته وصدق رسله وبملائكته وكتبه وغير ذلك، فإن هذه المعلومات ثابتة سواء علمناها أو لم نعلمها، فهي

مستغنية عن علمنا بها، والشرع مع العقل هو من هذا الباب فإن الشرع المنزل من عند الله ثابت في نفسه سواء علمناه بعقولنا أو لم نعلمه فهو مستغن في نفسه عن علمنا وعقلنا ولكن نحن محتاجون إليه وإلى أن نعلمه بعقولنا، فإن العقل إذا علم ما هو عليه الشرع في نفسه صار عالما به وبما تضمنه من الأمور التي يحتاج إليها في دنياه وآخرته وانتفع بعلمه به وأعطاه ذلك صفة لم تكن له من قبل ذلك ولو لم يعلمه لكان جاهلا ناقصا.

وأما إن أراد أن العقل أصل في معرفتنا بالسمع ودليل لنا على صحته - وهذا هو الذي أراده -: فيقال له: أتعني بالعقل هنا الغريزة التي فينا أم العلوم التي استفدناها بتلك الغريزة؟:

أما الأول فلم ترده ويمتنع أن تريده؛ لأن تلك الغريزة ليست علما يتصور أن يعارض النقل وهي شرط في كل علم عقلي أو سمعي كالحياة وما كان شرطا في الشيء امتنع أن يكون منافيا له فالحياة والغريزة شرط في كل العلوم سمعيها وعقليها فامتنع أن تكون منافية لها وهي أيضا شرط في الاعتقاد الحاصل بالاستدلال وإن لم تكن علما فيمتنع أن تكون منافية له معارضة له.

وإن أردت بالعقل الذي هو دليل السمع وأصله المعرفة الحاصلة بالعقل فيقال له: من المعلوم أنه ليس كل ما يعرف بالعقل يكون أصلا لسمع ودليلا على صحته، فإن المعارف العقلية أكثر من أن تحصر والعلم بصحة السمع غايته أن يتوقف على ما به يعلم صدق الرسول ﷺ، وليس كل العلوم العقلية يعلم بها صدق الرسول ﷺ بل ذلك يعلم بما يعلم به أن الله تعالى أرسله مثل إثبات الصانع وتصديقه للرسول بالآيات وأمثال ذلك.

وإذا كان كذلك لم تكن جميع المعقولات أصلا للنقل لا بمعنى توقف العلم بالسمع عليها ولا بمعنى الدلالة على صحته ولا بغير ذلك، لا سيما عند كثير من متكلمة الإثبات أو أكثرهم كالاشعري في أحد قوليه وكثير من أصحابه أو أكثرهم كالاستاذ أبي المعالي الجويني ومن بعده ومن وافقهم الذين يقولون العلم بصدق الرسول عند ظهور المعجزات التي تجري مجرى تصديق الرسول علم ضروري فحينئذ ما يتوقف عليه العلم بصدق الرسول من العلم العقلي سهل يسير مع أن العلم بصدق الرسول له طرق كثيرة متنوعة كما قد بسط الكلام عليه في غير هذا الموضع.

وحينئذ فإذا كان المعارض للسمع من المعقولات ما لا يتوقف العلم بصحة السمع عليه لم يكن القدح فيه قدحا في أصل السمع وهذا بين واضح، وليس القدح في بعض العقليات قدحا في جميعها كما أنه ليس القدح في بعض السمعيات قدحا في جميعها، ولا يلزم من صحة بعض العقليات صحة جميعها كما لا يلزم من صحة بعض السمعيات صحة جميعها، وحينئذ فلا يلزم من صحة المعقولات التي تبنى عليها معرفتنا بالسمع صحة غيرها من المعقولات ولا من فساد هذه فساد تلك فضلا عن صحة العقليات المناقضة للسمع، فكيف يقال إنه يلزم من صحة المعقولات التي هي ملازمة للسمع صحة المعقولات المناقضة للسمع فإن ما به يعلم السمع ولا يعلن السمع إلا به لازم للعلم بالسمع لا يوجد العلم بالسمع بدونه وهو ملزوم له والعلم به يستلزم العلم بالسمع والمعارض للسمع مناقض له مناف له فهل يقول عاقل إنه يلزم من ثبوت ملازم الشيء ثبوت مناقضه ومعارضه؟.

ولكن صاحب هذا القول جعل العقليات كلها نوعا واحد متماثلا في الصحة أو الفساد ومعلوم أن السمع إنما يستلزم صحة بعضها الملازم له لا صحة البعض المنافي له والناس متفقون على أن ما يسمى عقليات منه حق ومنه باطل وما كان شرطا في العلم بالسمع وموجبا فهو لازم للعلم به بخلاف المنافي المناقض له فإنه يمتنع أن يكون هو بعينه شرطا في صحته ملازما لثبوته فإن الملازم لا يكون مناقضا.

فثبت أنه لا يلزم من تقديم السمع على ما يقال إنه معقول في الجملة القدح في أصله »[١].

ففي هذا النموذج استعمل شيخ الإسلام دليل الترديد والحصر من خلال التفصيل في مراد صاحب الشبهة، ويمكن تلخيصه فيما يأتي:

الشبهة:

إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل؛ لأن العقل أصل النقل.

نقض الشبهة:

ما مرادكم بقولكم: (العقل أصل النقل)؟:

➢ هل المراد: أن العقل أصلٌ في ثبوت النقل في نفس الأمر؟؛ فهذا لا يقوله عاقل؛ فإن ما كان ثابتاً في نفس الأمر فهو حقّ ثابت في نفسه، سواء علمناه بعقولنا أم لم نعلمه، وعدم علمنا به لا ينافي ثبوته.

---

(١) درء التعارض (١/ ٨٧-٩١).

➢ أم المراد: العقل أصلٌ في معرفتنا بالسمع، وأصل في علمنا بصحته؟؛ فيقال:

➢ هل المراد بِـ (العقل) - هنا -: القوة الغريزية التي فينا؟؛ فهذه الغريزة - وإن كانت شرطاً في كل علم سمعي أو عقلي - ليست علماً يمكن معارضته للنقل؛ لأن ما كان شرطاً في الشيء امتنع أن يكون منافياً له.

➢ أم المراد: العلوم المستفادة والمعارف الحاصلة بتلك الغريزة؟؛ فليس كل ما يُعرَف بالعقل يكون أصلاً للسمع ودليلاً على صحته، فإن المعارف العقلية أكثر من أن تُحصَر.

الفصل السادس

المعارضة

وفيه عشرة مباحث:

- المبحث الأول: المراد بالمعارضة.
- المبحث الثاني: المعارضة بعدم التسليم بالشبهة أصلاً.
- المبحث الثالث: المعارضة بقوّة اليقين والإيمان وتصديق الرسول إجمالاً.
- المبحث الرابع: المعارضة بالكتاب والسنة.
- المبحث الخامس: المعارضة بالإجماع وعمل السلف.
- المبحث السادس: المعارضة بأصول العلوم والقواعد المعتمدة.
- المبحث السابع: المعارضة بالعقل.
- المبحث الثامن: المعارضة بأقوال أهل العلم المبرّزين المشهورين.
- المبحث التاسع: معارضة دليل الشبهة بما هو أقوى منه من جنسه.
- المبحث العاشر: المعارضة لصاحب الشبهة بكلامه أو أصوله أو كلام أئمته.

الفصل السادس

المعارضة

المبحث الأول

المراد بالمعارضة

المعنى اللغوي:

المعارضة: مصدر الفعل (عَارَض)، يقال: (عَارَضَ - يُعارِض -مُعارَضَة)، وأصله: (العين والراء والضاد)، وهو بناءٌ تكثر فروعه، وهي مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد، وهو العَرْض الذي يخالف الطول، وأصله أن يقال في الأجسام ثم يستعمل في غيرها، يقال: (عرض له كذا): ظهر عليه وبدا، و(عرض الشيءَ له وعليه): أظهره له وأراه إياه، و﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤]: مانعاً معترِضاً بينكم وبين ما يقربكم إلى الله تعالى، و(اعترض الشيءُ دون الشيء): حال، والاعتراض: المنع، والأصل فيه: أن الطريق إذا اعترض فيه بناء أو غيره منع من سلوكه، و(أعرض عن فلان) و(أعرض عن هذا الأمر) و(أعرض بوجهه) أي: صَدَّ ووَلَّى مُبدِياً عَرْضه، و(تعرَّض له): تصدّى، و(عارضته مثل ما صنع): إذا أتيت إليه مثل ما أتى إليك، ومنه اشتقت (المعارضة)، كأن عَرْض فِعْله كعرض فعله[1].

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة (٤/ ٢٦٩-٢٨٠)، مفردات ألفاظ القرآن ص: (٥٥٩-٥٦٠)، القاموس المحيط ص: (٨٣٢-٨٣٥).

فالمعنى اللغوي العام المناسب لما نحن بصدده في هذا الفصل: المقابلة والمزاحمة على سبيل الممانعة، وعبر عنه بعضهم بأنه: إقامة الشيء في مقابلة ما يناقضه[1].

المعنى الاصطلاحي:

المعارضة: إقامة الدليل على خلاف ما أقامه عليه الخصم.

وصفته: أنه إذا استُدِلّ على المطلوب بدليل فالخصم إن منع مقدمة من مقدماته أو كل واحدة منها على التعيين فذلك يسمى منعا مجردا ومناقضة ونقضا تفصيليا، ولا يحتاج في ذلك إلى شاهد، فإن ذكر شيئا يتقوى به يسمى سندا للمنع، وإن منع مقدمة غير معينة بأن يقول: « ليس دليلك بجميع مقدماته صحيحا » ومعناه: أن فيها خللا؛ فذلك يسمى نقضا إجماليا، ولا بد ها هنا من شاهد على الاختلال، وإن لم يمنع شيئا من المقدمات لا معينة ولا غير معينة بأن أورد دليلا على نقض مدعاه فذلك يسمى معارضة.

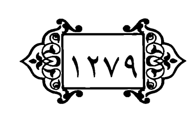
والدليل المعارَض به: إن كان عين دليل المعلل يسمى قلبا، وإلا فإن كانت صورته كصورته يسمى معارضة بالمثل، وإلا فمعارضة بالغير.

وما يطلق عليه اسم المعارضة لغة نوعان:

معارضة خالصة وهي المصطلح المذكور.

---

(١) انظر: التعريفات ص: (٢٨١)، الكليات ص: (١٣٧١)، التوقيف على مهمات التعاريف ص: (٦٦٤)، دستور العلماء (٣/ ٢٠٤).



ومعارضة مناقضة وهي المقابلة بتعليل معلل سميت بذلك لتضمنها إبطال دليل المعلل.

ومن شرط تحقق المعارضة: المماثلة والمساواة بين الدليلين في الثبوت والقوة والمنافاة بين حكمهما واتحاد الوقت والمحل والجهة، فلا يتحقق التعارض أيضا في الجمع بين الحل والحرمة والنفي والإثبات في زمانين في محل واحد أو في محلين في زمان واحد؛ لأنه متصور، وكذلك لا تعارض عند اختلاف الجهتين.

فيقول المعترض للمستدل في صورة المعارضة: ما ذكرت من الدليل إن دل على ما تدعيه فعندي ما ينافيه أو يدل على نقيضه[١].

أهميته:

تعدّ المعارضة من أعظم ما يُقدَح به في الأدلة؛ فوجودها يدل على فساد الدليل[٢]، وعدمها يدل على قوة الدليل وسلامته، قال شيخ الإسلام: « الدليل الذي يجب اتباعه: هو الدليل السالم عن المعارِض المقاوم »[٣]؛ ولذلك كان من أظهر صفات المعجزة: أنها سالمة من المعارضة بإطلاق، وكان من أعظم صفات هذا الدين العظيم في عقائده وشرائعه: أنه لا يمكن أحداً أن يعارضه أو يعارض ما هو ثابت منه بوجهٍ صحيح، بل لا بد أن تكون معارضته فاسدة

---

(١) انظر: التعريفات ص: (٢٨١)، الكليات ص: (١٣٧١)، التوقيف على مهمات التعاريف ص: (٦٦٤)، دستور العلماء (٣/ ٢٠٤).

(٢) انظر: الصفدية (٢/ ٢١١).

(٣) الجواب الصحيح (٦/ ٤٥٩).

باطلة، قال الشوكاني: « وكان هذا النبي العربي الأمي لا يعلم إلا بما يعلمون ولا يدري إلا بما يدرون، بل قد يعلم الواحد منهم المتمكن من قراءة الكتب وكتابة المقروء بغير ما يعلمه هذا النبي، فبينما هو على هذه الصفة بين هؤلاء القوم البالغين في الجهالة إلى هذا الحد جاءنا بهذا الكتاب العظيم الحاكي لما ذكرناه من تفاصيل أحوال الأنبياء وقصصهم وما جرى لهم مع قومهم على أكمل حال وأتم وجه، ووجدناه موافقا لما في تلك الكتب غير مخالف لشيء منها، كان هذا من أعظم الأدلة الدالة على ثبوت نبوته على الخصوص وثبوت نبوة من قبله من الأنبياء على العموم، ومثل دلالة هذا الدليل لا يتيسر لجاحد ولا لمكابر ولا لزنديق مارق أن يقدح فيها بقادح أو يعارضها بشبهة من الشبه كائنة ما كانت إن كان ممن يعقل ويفهم ويدري بما يوجبه العقل من قبول الأدلة الصحيحة التي لا تقابل بالرد ولا تدفع بالمعارضة ولا تقبل التشكيك ولا تحتمل الشبهة »[1].

ومن كلام أهل العلم في التقعيد لهذا المنهج:

١- قال الدارمي: « فحين رأينا ذلك منهم وفطنا لمذهبهم وما يقصدون إليه من الكفر وإبطال الكتب والرسل ونفي الكلام والعلم والأمر عن الله تعالى رأينا أن نبين من مذاهبهم رسوما من الكتاب والسنة وكلام العلماء ما يستدل به أهل الغفلة من الناس على سوء مذهبهم فيحذروهم على أنفسهم وعلى أولادهم وأهليهم ويجتهدوا في الرد عليهم محتسبين منافحين عن دين

(١) إرشاد الثقات ص: (٤١-٤٢).

الله تعالى طالبين به ما عند الله »[1].

٢- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: « الدليل لا يتم إلا بالجواب عن المعارض فالأدلة تشتبه كثيرا بما يعارضها فلا بد من الفرق بين الدليل الدال على الحق وبين ما عارضه ليتبين إن الذي عارضه باطل فالدليل يحصل به الهدى وبيان الحق لكن لا بد مع ذلك من الفرقان وهو الفرق بين ذلك الدليل وبين ما عارضه والفرق بين خبر الرب والخبر الذي يخالفه فالفرقان يحصل به التمييز بين المشتبهات ومن لم يحصل له الفرقان كان في اشتباه وحيرة والهدى التام لا يكون إلا مع الفرقان »[2].

٣- وقال: « لو قدر أن المفتي أفتي بالخطأ، فالعقوبة لا تجوز إلا بعد إقامة الحجة، فالواجب أن تبين دلالة الكتاب والسنة على خطئه، ويجاب عما احتج به، فإنه لابد من ذكر الدليل والجواب عن المعارض، وإلا فإذا كان مع هذا حجة ومع هذا حجة لم يجز تعيين الصواب مع أحدهما إلا بمرجح، وهؤلاء لم يفعلوا شيئًا من ذلك، فلو كان المفتي مخطئًا لم يقيموا عليه، فكيف إذا كان هو المصيب وهم المخطئون؟! فحكم مثل هؤلاء الحكام باطل بالإجماع »[3].

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٢٣).

(٢) النبوات ص: (١٦٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٠٧).

المبحث الثاني
المعارضة بعدم التسليم بالشبهة أصلاً

المراد بهذا المسلك: أنه عند ورود الشبهة على صاحب السنة أو إرادته الردّ عليها فأول ما يجب عليه أن لا يجعلها تَلِج إلى قلبه، ولا يسلّم لها ولا يقرّ بصحتها، بل يصدّها ويدفعها ويعارضها بأن يعتقد أنها ليست بحق.

ومما يدل على تقرير هذا المسلك:

١- قوله ﷺ: « تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا، فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين: على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه »[1].

٢- ويبيّن ابن القيم الفرق بين ضعيف العلم والراسخ فيه، والموقف الصحيح إزاء ورود الشبهة فيقول: « هذا لضعف علمه وقلة بصيرته، إذا وردت على قلبه أدنى شبهة قدحت فيه الشك والريب، بخلاف الراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ما أزالت يقينه ولا قدحت فيه شكّا، لأنه قد رسخ في العلم فلا تستفزه الشبهات، بل إذا وردت عليه ردها حرس العلم وجيشه مغلولة مغلوبة، والشبهة وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحق له، فمتى باشر القلب حقيقة العلم لم تؤثر تلك الشبهة فيه بل يقوى علمه ويقينه بردها ومعرفة بطلانها، ومتى لم يباشر حقيقة العلم

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٢٨) رقم (١٤٤).

بالحق قلبه قدحت فيه الشك بأول وهلة، فان تداركها وإلا تتابعت على قلبه أمثالها حتى يصير شاكا مرتابا، والقلب يتوارده جيشان من الباطل: جيش شهوات الغي وجيش شبهات الباطل، فأيما قلب صغى إليها وركن إليها تشربها وامتلأ بها فينضح لسانه وجوارحه بموجبها، فإن أُشرب شبهات الباطل تفجرت على لسانه الشكوك والشبهات والإيرادات، فيظن الجاهل أن ذلك لسعة علمه، وإنما ذلك من عدم علمه ويقينه.

وقال لي شيخ الإسلام رضي الله عنه - وقد جعلت أورد عليه إيرادا بعد إيراد -: لا تجعل قلبك للإيرادات والشبهات مثل السفنجة فيتشربها فلا ينضح إلا بها، ولكن اجعله كالزجاجة المصمتة تمر الشبهات بظاهرها ولا تستقر فيها فيراها بصفائه ويدفعها بصلابته، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقرا للشبهات - أو كما قال -. فما أعلم أني انتفعت بوصية في دفع الشبهات كانتفاعي بذلك »(١).

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل، فمن الذي يسلِّم لهم بقاء الخضر »(٢).

فنقض رحمه الله استدلالهم بحياة الخضر بأننا لا نسلم أصلاً بأنه حي.

وقال: « ...لفظ لم يرد به دليل شرعي، كهذه الألفاظ التي تنازع فيها أهل الكلام والفلسفة، هذا يقول: هو متحيز، وهذا يقول: ليس بمتحيز، وهذا

---

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ١٤٠).

(٢) منهاج السنة (٤/ ٩٣).

يقول: هو في جهة، وهذا يقول: ليس هو في جهة. وهذا يقول: هو جسم أو جوهر، وهذا يقول: ليس بجسم ولا جوهر.

فهذه الألفاظ ليس على أحد أن يقول فيها بنفي ولا إثبات حتى يستفسر المتكلم بذلك، فإن بين أنه أثبت حقًا أثبته، وإن أثبت باطلا رده، وإن نفى باطلا نفاه، وإن نفى حقًا لم ينفه، وكثير من هؤلاء يجمعون في هذه الأسماء بين الحق والباطل في النفي والإثبات.

فمن قال: إنه في جهة، وأراد بذلك أنه داخل محصور في شيء من المخلوقات - كائنًا من كان - لم يسلم إليه هذا الإثبات، وهذا قول الحلولية، وإن قال: إنه مباين للمخلوقات فوقها لم يمانع في هذا الإثبات؛ بل هذا ضد قول الحلولية.

ومن قال: ليس في جهة، فإن أراد أنه ليس مباينًا للعالم ولا فوقه، لم يسلم له هذا النفي.

وكذلك لفظ المتحيز يراد به ما أحاط به شيء موجود...، ويراد به ما انحاز عن غيره وباينه.

فمن قال: إن اللّه متحيز على المعنى الأول لم يسلم له، ومن أراد أنه مباين للمخلوقات سلم له المعنى، وإن لم يطلق اللفظ »[1].

فبيّن رحمه الله أن أول ما يجب أن تعارَض به الشبهة هو عدم التسليم بما فيها من الباطل، وقد وضع قواعد لذلك في باب الألفاظ المجملة.

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٩٩-٣٠٠).

المبحث الثالث

المعارضة بقوّة اليقين والإيمان وتصديق الرسول إجمالاً

المراد بهذا المسلك:

ردّ كل مذهب ومقالة وشبهة لم تثبت في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بمعارضتها بقوة اليقين والإيمان وتصديق الرسول، وذلك بأمرين:

الأول: إيمانه ويقينه بأن ما جاء في الكتاب والسنة هو الحق، وأن ما خالفه فهو باطل.

الثاني: إيمانه ويقينه بأن الله أنزل كتابه تبياناً لكل شيء وتفصيلاً لما يحتاج إليه الناس في أمر دينهم، وقد أخبر أنه أكمل دينه، وشهد لرسوله بالبلاغ المبين الذي تقوم به الحجة، فلما لم يَرِد مضمون تلك الشبهة في الكتاب أو السنة كان ذلك عنده دليلاً على بطلانها، أو التوقف فيها - على أقل الأحوال -.

وبذلك يمكن ردّ كل ما يورده المخالفون من الشبه من غير توسُّعٍ معهم في الكلام وردّ الشبهة، وخاصة لو لم يكن عارفاً بطريقة ردّها أو غير مدرك تفاصيل ما فيها من الباطل.

والقاعدة في هذا: أن «جماع الفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغي، وطريق السعادة والنجاة، وطريق الشقاوة والهلاك: أن يجعل ما بعث اللّٰه به رسله وأنزل به كتبه هو الحق الذي يجب اتباعه، وبه يحصل الفرقان والهدى والعلم والإيمان، فيصدق بأنه حق وصدق، وما سواه من كلام سائر الناس يعرض عليه، فإن وافقه فهو حق، وإن خالفه فهو باطل،

وإن لم يعلم هل وافقه أو خالفه لكون ذلك الكلام مجملا لا يعرف مراد صاحبه، أو قد عرف مراده ولكن لم يعرف هل جاء الرسول بتصديقه أو تكذيبه، فإنه يمسك فلا يتكلم إلا بعلم. والعلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول. وقد يكون علم من غير الرسول، لكن في أمور دنيوية، مثل: الطب والحساب والفلاحة والتجارة. وأما الأمور الإلهية والمعارف الدينية فهذه العلم فيها مأخذه عن الرسول، فالرسول أعلم الخلق بها، وأرغبهم في تعريف الخلق بها، وأقدرهم على بيانها وتعريفها، فهو فوق كل أحد في العلم والقدرة والإرادة. وهذه الثلاثة بها يتم المقصود، ومن سوى الرسول إما أن يكون في علمه بها نقص أو فساد، وإما أن لا يكون له إرادة فيما علمه من ذلك، فلم يبينه إما لرغبة، وإما لرهبة، وإما لغرض آخر، وإما أن يكون بيانه ناقصًا ليس بيانه البيان عما عرفه الجنان »(١).

ويبيّن شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب أهمية هذا المسلك، وقوّته، وثمرته، ويمثّل له، فيقول: « واعلم أن الله سبحانه من حكمته لم يبعث نبيا بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ [الأنعام: ١١٢]، وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة وكتب وحجج، كما قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِندَهُم مِّنَ الْعِلْمِ ﴾ [غافر: ٨٣].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ١٣٥-١٣٦).

إذا عرفت ذلك، وعرفت أن الطريق إلى الله لا بد له من أعداء قاعدين عليه أهل فصاحة وعلم وحجج، فالواجب عليك أن تتعلم من دين الله ما يصير سلاحا لك تقاتل به هؤلاء الشياطين الذين قال إمامهم ومقدمهم لربك: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦ – ١٧].

ولكن إذا أقبلت على الله وأصغيت إلى حججه وبيناته فلا تخف ولا تحزن: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

والعامي من الموحدين يغلب الألف من علماء هؤلاء المشركين كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣]؛ فجند الله هم الغالبون بالحجة واللسان، كما أنهم الغالبون بالسيف والسنان، وإنما الخوف على الموحد الذي يسلك الطريق وليس معه سلاح.

وقد منَّ الله تعالى علينا بكتابه الذي جعله ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا وفي القرآن ما ينقضها ويبين بطلانها، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، قال بعض المفسرين: هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة.

وأنا أذكر لك أشياء مما ذكر الله في كتابه جوابا لكلام احتج به المشركون في زماننا علينا. فنقول:

جواب أهل الباطل من طريقين: مجمل، ومفصل.

أما المجمل: فهو الأمر العظيم والفائدة الكبيرة لمن عقلها، وذلك قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٌ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ ﴾ [آل عمران: ٧]. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم »[١].

مثال ذلك: إذا قال بعض المشركين: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، وأن الشفاعة حق، وأن الأنبياء لهم جاه عند الله، أو ذكر كلاما للنبي ﷺ يستدل به على شيء من باطله، وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره، فجاوبه بقولك: إن الله ذكر في كتابه أن الذين في قلوبهم زيغ يتركون المحكم ويتبعون المتشابه، وما ذكرته لك من أن الله ذكر أن المشركين يقرون بالربوبية، وأن كفرهم بتعلقهم على الملائكة والأنبياء والأولياء مع قولهم: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، هذا أمر محكم بيِّن لا يقدر أحد أن يغير معناه، وما ذكرت لي - أيها المشرك - من القرآن أو كلام النبي ﷺ لا أعرف معناه، ولكن أقطع أن كلام الله لا يتناقض، وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله.

---

(١) تقدم تخريجه.

وهذا جواب جيد سديد، ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله، فلا تستهن به، فإنه كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يُلَقَّـٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّـٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾[فصلت: ٣٥]، فإن أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة على دين الرسل، يصدون بها الناس عنه »[1].

وقد نقض ابن القيم أصلاً عظيماً من أصول التعطيل (وهو: دعوى معارضة العقل والنقل) بهذا المسلك فقال: « العقل إما أن يكون عالما بصدق الرسول وثبوت ما أخبر به في نفس الأمر وإما أن لا يكون عالما بذلك، وإن لم يكن عالما امتنع التعارض عنه؛ لأن المعقول إن كان معلوما له لم يتعارض معلوم ومجهول، وإن لم يكن معلوما لم يتعارض مجهولان، وإن كان عالما بصدق الرسول امتنع أن لا يعلم ثبوت ما أخبر به في نفس الأمر إذا علم أنه أخبر به وهو عالم بصدقه لزم ضرورة أن يكون عالما بثبوت مخبره وإن كان كذلك استحال أن يقع عنده دليل يعارض ما أخبر به ويكون ذلك المعارض واجب التقديم »[2].

---

(١) كشف الشبهات ص: (٦-٨).

(٢) الصواعق المرسلة (٣/ ٨٠٢).

المبحث الرابع

المعارضة بالكتاب والسنّة

المطلب الأول

المعارضة بنصوص صريحة من الكتاب والسنة

المراد بهذا المسلك: أن صاحب الشبهة إذا استدل على باطله وبدعته بدليل، أو جاء بشبهة؛ فإنه ينظر في الدلالة التي ادعى صاحب الشبهة أن الدليل يدلّ عليها، أو إلى المعنى المتضمَّن في الشبهة، ثم تُعارَض تلك الدلالة أو ذلك المعنى بما ينقضه ويبيّن بطلانه من النصوص الصريحة من الكتاب والسنة.

وهذا له نماذج كثيرة جدا؛ فإنه هو المسلك العام لأهل السنة إذا أرادوا أن ينقضوا الشبهة بدليل خارجي عنها، ومن نماذجه:

قال الإمام أحمد: « ثم إن الجهم ادعى أمرا آخر وهو من المحال فقال: أخبرونا عن القرآن: أهو الله أو غير الله؟. فادعى في القرآن أمرا يوهم الناس، فإذا سئل الجاهل عن القرآن هو الله أو غير الله فلا بد له من أن يقول بأحد القولين فإن قال هو الله قال له الجهمي كفرت وإن قال هو غير الله قال صدقت فلم لا يكون غير الله مخلوقا؟. فيقع في نفس الجاهل من ذلك ما يميل به إلى قول الجهمي.

وهذه المسألة من الجهمي من المغاليط، فالجواب للجهمي إذا سأل فقال أخبرونا عن القرآن هو الله أو غير الله قيل له: وإن الله جل ثناؤه لم يقل في

القرآن إن القرآن أنا ولم يقل غيري، وقال هو كلامي، فسميناه باسم سماه الله به فقلنا: كلام الله، فمن سمى القرآن باسم سماه الله به كان من المهتدين، ومن سماه باسم غيره كان من الضالين، وقد فصل الله بين قوله وبين خلقه ولم يسمه قولا فقال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فلما قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾ لم يبق شيء مخلوق إلا كان داخلا في ذلك، ثم ذكر ما ليس بخلق فقال: ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾ فأمره هو قوله تبارك الله رب العالمين أن يكون قوله خلقا، وقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٣ - ٤]، ثم قال في القرآن: ﴿أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ﴾ [الدخان: ٥]، وقال: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]، يقول: لله القول من قبل الخلق ومن بعد الخلق، فالله يخلق ويأمر وقوله غير خلقه، وقال: ﴿ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيْكُمْ﴾ [الطلاق: ٥]، وقال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ [هود: ٤٠]»[1].

فيلحظ هنا: أن الإمام أحمد بعد أن ذكر دليل الجهمية (وهو الترديد والحصر: القرآن هو الله أو غير الله) لم يجب عن الدليل من داخله، وإنما أخذ المعنى الذي فيه وهو ما يشمل أمرين:

- هل يسمى القرآن بأنه الله أو غير الله؟، فذكر الآيات الصريحة الدالة على أن القرآن لا يسمى بهذا ولا بذاك، وإنما يسمى بأنه كلام الله.
- ما في لفظ (غير) من الإيهام والإبهام، فذكر الآيات الصريحة التي تدل على التفريق بين الخلق والأمر.

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٢٤-٢٥).

وقال الدارمي - رداً على من جعل أسماء الله مستعارة مخلوقة -: « وكما قال الله في كتابه: ﴿أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[القصص: ٣٠]؛ كذلك قال على لسان نبيه: « أنا الرحمن »، حدثناه مسدد - فساق إسناده - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله يقول: « قال الله: أنا الرحمن، وهي الرحم، شققت لها من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بَتَتُّه ». فيقول الله: أنا شققت لها من اسمي، وادعت الجهمية المكذبين لله ولرسوله أنهم أعاروه الاسم الذي شقها منه!! »[1].

فعارض شبهتهم بدليلين صريحين من الكتاب والسنة.

وقال السهسواني - رداً على من ادعى أن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] يدلّ على العموم للجائين إلى النبي ﷺ في حياته، وإلى قبره بعد مماته -: « لو دلت الآية على كون زيارة القبر قربة، وعلى أنه شرع لكل مذهب أن يأتي إلى قبره ليستغفر له؛ لكان القبر أعظم أعياد المذنبين وأجلها، وهذه مضادة صريحة لما قاله رسول الله ﷺ: « لا تجعلوا قبري عيداً »[2] »[3].

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ١٧٥-١٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ص(٢٣٣) رقم (٢٠٤٢)، قال الألباني: « بإسناد حسن، وهو على شرط مسلم، وهو صحيح مما له من طرق وشواهد » أحكام الجنائز ص: (٢١٩).

(٣) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٤٩).

المطلب الثاني
المعارضة بالأصول العامة المستمدة من الكتاب والسنة

هذا المسلك قريب من المسلك السابق، وذلك أن المراد بهذا المسلك: أن صاحب الشبهة إذا استدل على باطله وبدعته بدليل، أو جاء بشبهة؛ فإنه ينظر في الدلالة التي ادعى صاحب الشبهة أن الدليل يدلّ عليها، أو إلى المعنى المتضمَّن في الشبهة، ثم تُعارَض تلك الدلالة أو ذلك المعنى بما ينقضه ويبيّن بطلانه من الأصول العامة الصحيحة المستمدة من الكتاب والسنة، لا بالأدلة نفسها.

ومما يقرّر هذا المسلك: أن اليهود والنصارى لما قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[المائدة: ١٨]، لم يأتِ نقض مقولتهم ودعواهم بنقض عباراتها وألفاظها ومضمونها، وإنما جاء بنقضها بأصل خارجي لا يمكن أن يعترض عليه أحد، وهو: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾، ثم كانت نتيجة هذه المعارضة: أنهم كاذبون في دعواهم: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾.

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « وقد يقولون: من شهد الإرادة سقط عنه التكليف، ويزعم أحدهم أن الخضر سقط عنه التكليف لشهوده الإرادة. فهؤلاء لا يفرقون بين العامة والخاصة الذين شهدوا الحقيقة الكونية فشهدوا أن الله خالق أفعال العباد وأنه يدبر جميع الكائنات، وقد يفرقون بين من يعلم ذلك علما وبين من يراه شهودا فلا يسقطون التكليف عمن يؤمن بذلك ويعلمه فقط

ولكن عمن يشهده فلا يرى لنفسه فعلا أصلا، وهؤلاء لا يجعلون الجبر وإثبات القدر مانعا من التكليف على هذا الوجه.

وقد وقع في هذا طوائف من المنتسبين إلى التحقيق والمعرفة والتوحيد، وسبب ذلك أنه ضاق نطاق المعتزلة ونحوهم من القدرية عن ذلك ثم المعتزلة أثبتت الأمر والنهي الشرعيين دون القضاء والقدر الذي هو إرادة الله العامة وخلقه لأفعال العباد، وهؤلاء أثبتوا القضاء والقدر ونفوا الأمر والنهي في حق من شهد القدر إذ لم يمكنهم نفي ذلك مطلقا، وقول هؤلاء شر من قول المعتزلة، ولهذا لم يكن في السلف من هؤلاء أحد، وهؤلاء يجعلون الأمر والنهي للمحجوبين الذين لم يشهدوا هذه الحقيقة الكونية، ولهذا يجعلون من وصل إلى شهود هذه الحقيقة يسقط عنه الأمر والنهي وصار من الخاصة.

وربما تأولوا على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾[الحجر: ٩٩]، وجعلوا اليقين هو معرفة هذه الحقيقة.

وقول هؤلاء كفر صريح - وإن وقع فيه طوائف لم يعلموا أنه كفر -؛ فإنه قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن الأمر والنهي لازم لكل عبد ما دام عقله حاضرا إلى أن يموت، لا يسقط عنه الأمر والنهي لا شهوده القدر ولا بغير ذلك، فمن لم يعرف ذلك عرفه وبين له فإن أصر على اعتقاد سقوط الأمر والنهي فإنه يقتل»[١].

(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ١٦٧).

ففي هذا النموذج: ذكر شيخ الإسلام استدلال أهل الأهواء والبدعة بهذه الآية الكريمة مدّعين أنها تدل على معنى معين، ثم إنه لم يناقش هذه الدلالة من داخل الدليل، وإنما عارضها بأصل عام مستمد من الكتاب والسنة ومعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، وبذاك يُعلَم أن الدلالة التي ادُّعيت في الدليل باطلة قطعاً؛ لأنها معارَضة بأصل صحيح من أصول الإسلام.

وقال ابن القيم: « فلو كان كلام الله ورسوله لا يفيد اليقين والعلم، والعقل معارض للنقل؛ فأي حجة تكون قد قامت على المكلفين بالكتاب والرسول؟، وهل هذا القول إلا مناقض لإقامة حجة الله على خلقه بكتابه من كل وجه؟!. وهذا ظاهر لكل من فهمه ولله الحمد »[١].

فعارض ابن القيم شبهتهم بأنه يعارضها أصل عظيم مستمد من الكتاب والسنة، وهو: أن الله أقام الحجة المطلقة على عباده بكتابه وإرسال رسوله، وهذا الأصل يمنع أن تكون تلك الشبهة صحيحة.

---

(١) الصواعق المرسلة (٢/ ٧٣٧).

المبحث الخامس

المعارضة بالإجماع وعمل السلف

كما تكون المعارضة بالكتاب والسنة والأصول الصحيحة المستمدة منهما؛ فإنها تكون بالإجماع كذلك؛ فإن الإجماع - كما هو معلوم - يتوفّر فيه أمران:

١- أنه لا ينعقد إلا وهو مستند على دليل من الكتاب والسنة، فالاستدلال به - في حقيقة أمره - هو استدلال بالكتاب والسنة، مضافاً إليه أمر آخر، وهو:

٢- أن الإجماع الصحيح معصوم، فهو حجة مطلقاً كحجية الكتاب والسنة.

ومن ثمّ؛ فإنه إذا استدل صاحب الشبهة على باطله وبدعته بدليل، أو جاء بشبهة؛ فإنه ينظر في الدلالة التي ادعى صاحب الشبهة أن الدليل يدلّ عليها، أو إلى المعنى المتضمَّن في الشبهة، ثم تُعارَض تلك الدلالة أو ذلك المعنى بما ينقضه من الإجماع الصحيح المنعقد.

ومن خلال استعراض النماذج التي وقفتُ عليها من عمل الأئمة في هذا المسلك ظهر لي أن الإجماع الذي تُعارَض به الشبهة أنواع، منها:

- إجماع السلف، وقد يقال: إجماع أهل السنة.
- الإجماع الذي يتفق فيه صاحب الشبهة مع أهل السنة.
- إجماع أهل الإسلام عموماً.
- إجماع طائفة صاحب الشبهة؛ مما يدلّ على شذوذه حتى عن طائفته!.

ومما يقرّر هذا المسلك: قوله تعالى: ﴿ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء: ٥٧]، فالمشركون يعبدون مع الله غيره بشبهة يتشبّثون بها، وهي: دعواهم أنهم يستشفعون بهؤلاء الصالحين إلى الله بعبادتهم، فلم يأتِ نقض الشبهة هنا بنقض صحة الشفاعة من عدمها - كما في آيات أخرى -، وإنما جاء نقضها بما يجمع عليه المشركون أنفسهم، وهو: أن هؤلاء المعبودين من دون الله لهم المنزلة والمكانة عند الله لأنهم كانوا من أهل الصلاح والتقوى، وما كان ذلك إلا لأنهم هم أنفسهم كانوا أهل إخلاص وتوحيد يبتغون إليه سبحانه القربى بعبادته وحده ورجاء رحمته والخوف من عذابه، فحالهم هذه التي انعقد عليها إجماع الموافق والمخالف تنقض شبهة اتخاذهم وسطاء إلى الله بعبادتهم معه.

ومن نماذجه في استعمالات أهل السنة:

قال الدارمي: « ولو كان معناه - أيها المريسي - على ما ادعيت أن الله أراد باليدين تأكيد الخلق لا تأكيد اليد؛ لأكد أيضا في خلق نبي أو رسول كما أكد في خلق آدم في دعواك، حتى إن أهل الآخرة يعرفون لآدم تلك الفضيلة في الموقف يوم القيامة فيقولون: اذهبوا بنا إلى آدم، فيأتونه فيقولون: يا آدم، أنت أبو الناس خلقك الله بيده اشفع لنا إلى ربك...، ثم يأتون إبراهيم وموسى وعيسى ولا يقولون لأحد منهم: أنت الذي خلقك الله بيده كما قالوا لآدم، بل يقولون لإبراهيم: اتخذك الله خليلا ولموسى: كلمك الله تكليما ولعيسى: كنت تبرئ الأكمه والأبرص ويقولون لآدم من بينهم: خلقك الله بيده؛ لما

أنه مخصوص بذلك من بينهم كما أن كل واحد من هؤلاء الأنبياء مخصوص بمنقبته التي هي له دون صاحبه.

فأي ضلال أبين من ضلال رجل خالفه في دعواه أهل الدنيا وأهل الآخرة؟!، ولكن من يضلل الله فما له من هاد، ومن يهد الله فما له من مضل »[(١)].

ففي هذا النموذج: ذكر الدارمي شبهة أهل الأهواء والبدعة في صرف (اليد) عن حقيقتها مدّعين أن المراد بها في مثل قوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]: التأكيد (أي: تأكيد الخلق)، ثم إنه لم يناقش هذه الدلالة من داخل الدليل، ولم يبيّن أن هذا التأكيد - مثلاً - لا يصح في العربية، وإنما نقضه بأمر خارجي، فعارضه بالإجماع المنعقد من أهل الآخرة - كما هو إجماع أهل الدنيا - على أن من أعظم ما شرف الله به آدم: أنه سبحانه خلقه بيده دون بقية الخلق، وهذا الإجماع المنعقد من أهل الدنيا وأهل الآخرة ينقض أن يكون المعنى الذي ذكره صاحب الشبهة صحيحاً.

وقال البخاري: « ولم يكن بين أحد من أهل العلم في ذلك اختلاف إلى زمن مالك والثوري وحماد بن زيد وعلماء الأمصار ثم بعدهم ابن عيينة في الحجاز ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي في محدثي أهل البصرة وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث وأبو بكر بن عياش ووكيع وذووهم بن المبارك في متبعيه ويزيد بن هارون في الواسطيين إلى عصر من أدركنا من أهل الحرمين مكة والمدينة والعراقيين وأهل الشام ومصر ومحدثي أهل

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٩٦-٢٩٨).

خراسان منهم محمد بن يوسف وأبو الوليد هشام بن عبد الملك وإسماعيل ابن أبي أويس مع أهل المدينة وأبو مسهر في الشاميين ونعيم بن حماد مع المصريين وأحمد بن حنبل مع أهل البصرة والحميدي من قريش ومن أتبع الرسول من المكيين وإسحاق بن إبراهيم وأبو عبيد في أهل اللغة وهؤلاء المعروفون بالعلم في عصرهم بلا اختلاف منهم أن القرآن كلام الله إلا من شذ أو أغفل الطريق الواضح فعمى عليه »[١].

فعارض الإمام البخاري شبهة القول بخلق القرآن بالإجماع المنعقد من أئمة الإسلام، وأبدع رحمه الله في بيان أن هذا الإجماع:

- متسلسل في قرون الأمة.
- وفي مختلف أمصار بلاد المسلمين.
- ومن علماء جميع العلوم من أهل الحديث واللغة وغيرهم.

(١) خلق أفعال العباد ص: (٦١).

المبحث السادس

المعارضة بأصول العلوم والقواعد المعتمدة

المطلب الأول

المعارضة باللغة (المفرد، الصيغة، التركيب، السياق، الاستعمال)

كل من أراد الحديث عن هذا المسلك فإنه عِيالٌ فيه على الإمام ابن القيم، الذي أشبعه تأصيلاً وتفريعاً وتمثيلاً، وبيّن كيفية استعماله في معارضة الشبه، حتى أن كل من جاء بعده فإنه لن يخرج عن كلامه، ولن يستدرك عليه.

لذلك؛ فإنني سأكتفي بنقل كلامه ﷺ، مع التنبيه إلى أن كلامه - وإن جاء في باب التأويل الفاسد وكيفية نقضه بهذا المسلك - إلا أنه قاعدة عامة في نقض جميع الشبه التي تنقض بالمعارضة باللغة.

قال ﷺ: « فالتأويل الباطل أنواع:

أحدها: ما لم يحتمله اللفظ بوضعه، كتأويل قوله: « حتى يضع رب العزة عليها رجله »[1]؛ بأن (الرِّجل): جماعة من الناس؛ فإن هذا لا يعرف في شيء من لغة العرب البتة.

الثاني: ما لم يحتمله اللفظ ببنيته الخاصة من تثنية أو جمع وإن احتمله مفردا، كتأويل قوله: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥] بالقدرة.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦/ ٢٤٥٣) رقم (٦٢٨٤)، ومسلم (٤/ ٢١٨٧) رقم (٢٨٤٨).

الثالث: ما لم يحتمله سياقه وتركيبه وإن احتمله في غير ذلك السياق، كتأويل قوله: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ أَوۡ يَأۡتِيَ بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَۗ يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، بأن إتيان الرب: إتيان بعض آياته التي هي أمره. وهذا يأباه السياق كل الإباء؛ فإنه يمتنع حمله على ذلك مع التقسيم والترديد والتنويع.

وكتأويل قوله: «إنكم ترون ربكم عيانا كما ترون القمر ليلة البدر صحوا ليس دونه سحاب وكما ترون الشمس في الظهيرة صحوا ليس دونها سحاب»(١)، فتأويل الرؤية في هذا السياق بما يخالف حقيقتها وظاهرها في غاية الامتناع، وهو رد وتكذيب تستر صاحبه بالتأويل.

الرابع: ما لم يؤلف استعماله في ذلك المعنى في لغة المخاطب وإن ألف في الاصطلاح الحادث، وهذا موضع زلت فيه أقدام كثير من الناس وضلت فيه أفهامهم حيث تأولوا كثيرا من ألفاظ النصوص بما لم يؤلف استعمال اللفظ له في لغة العرب البتة وإن كان معهودا في اصطلاح المتأخرين، وهذا مما ينبغي التنبه له فإنه حصل بسببه من الكذب على الله ورسوله ما حصل.

كما تأولت طائفة قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ [الأنعام: ٧٦]؛ بالحركة وقالوا: استدل بحركته على بطلان ربوبيته. ولا يعرف في اللغة التي نزل بها القرآن أن الأفول هو الحركة البتة في موضع واحد.

---

(١) تقدم تخريجه.

وكذلك تأويل الأحد بأنه الذي لا يتميز منه شيء عن شيء البتة ثم قالوا: لو كان فوق العرش لم يكن أحدا. فإن تأويل الأحد بهذا المعنى لا يعرفه أحد من العرب ولا أهل اللغة ولا يعرف استعماله في لغة القوم في هذا المعنى في موضع واحد أصلا وإنما هو اصطلاح الجهمية والفلاسفة والمعتزلة ومن وافقهم.

وكتأويل قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[الأعراف: ٥٤]؛ بأن المعنى أقبل على خلق العرش. فإن هذا لا يعرف في لغة العرب بل ولا غيرها من الأمم أن من أقبل على الشيء يقال: قد استوى عليه، ولا يقال لمن أقبل على الرحل قد استوى عليه، ولا لمن أقبل على عمل من الأعمال من قراءة أو كتابة أو صناعة قد استوى عليها، ولا لمن أقبل على الأكل قد استوى على الطعام، فهذه لغة القوم وأشعارهم وألفاظهم موجودة ليس في شيء منها ذلك البتة...

الخامس: ما ألف استعماله في ذلك المعنى لكن في غير التركيب الذي ورد به النص، فيحمله المتأول في هذا التركيب الذي لا يحتمله على مجيئه في تركيب آخر يحتمله، وهذا من أقبح الغلط والتلبيس، كتأويل اليدين في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥]؛ بالنعمة. ولا ريب أن العرب تقول: لفلان عندي يد، وقال عروة بن مسعود للصديق: « لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك »[(١)]، ولكن وقوع اليد في هذا التركيب الذي أضاف سبحانه فيه الفعل إلى نفسه ثم تعدى الفعل إلى اليد بالباء التي هي نظير كتبت

(١) جزء من حديث صلح الحديبية، أخرجه البخاري (٢/ ٩٧٤) رقم (٢٥٨١).

بالقلم وهي اليد وجعل ذلك خاصة خص بها صفيه آدم دون البشر كما خص المسيح بأنه نفخ فيه من روحه وخص موسى بأنه كلمه بلا واسطة فهذا مما يحيل تأويل اليد في النص بالنعمة وإن كانت في تركيب آخر تصلح لذلك، فلا يلزم من صلاحية اللفظ لمعنى ما في تركيب صلاحيته له في كل تركيب.

وكذلك قوله: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، يستحيل فيها تأويل النظر بانتظار الثواب؛ فإنه أضاف النظر إلى الوجوه التي هي محله وعداه بحرف (إلى) التي إذا اتصل بها فعل النظر كان من نظر العين ليس إلا، ووصف الوجوه بالنضرة التي لا تحصل إلا مع حضور ما يتنعم به لا مع التنغيص بانتظاره، ويستحيل مع هذا التركيب تأويل النظر بغير الرؤية، وإن كان النظر بمعنى الانتظار قد استعمل في قوله: ﴿ انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ ﴾ [الحديد: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٥].

ومثل هذا: قول الجهمي الملبس: إذا قال لك المشبه: ﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ [طه: ٥] فقل له: العرش له عندنا سبعة معان، والاستواء له خمسة معان، فأي ذلك المراد؟ فإن المشبه يتحير ولا يدري ما يقول ويكفيك مؤونته. فيقال لهذا الجاهل الظالم الفاتن المفتون: ويلك!، ما ذنب الموحد الذي سميته أنت وأصحابك مشبها وقد قال لك نفس ما قال الله؟!، فوالله لو كان مشبها كما تزعم لكان أولى بالله ورسوله منك لأنه لم يتعد النص، وأما قولك: للعرش سبعة معان أو نحوها وللاستواء خمسة معان؛ فتلبيس منك وتمويه على الجهال وكذب ظاهر، فإنه ليس لعرش الرحمن الذي استوى عليه إلا معنى واحد - وإن كان للعرش من حيث الجملة عدة معان -، فاللام للعهد وقد صار بها

العرش معينا وهو عرش الرب ﷻ الذي هو سرير ملكه الذي اتفقت عليه الرسل وأقرت به الأمم إلا من نابذ الرسل.

وقولك: الاستواء له عدة معان؛ تلبيس آخر، فإن الاستواء المعدَّى بأداة على ليس له إلا معنى واحد، وأما الاستواء المطلق فله عدة معان، فإن العرب تقول: استوى كذا إذا انتهى وكمل ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓ﴾ [القصص: ١٤]، وتقول: استوى وكذا إذا ساواه، نحو قولهم استوى الماء والخشبة واستوى الليل والنهار، وتقول استوى إلى كذا إذا قصد إليه علوا وارتفاعا، نحو استوى إلى السطح والجبل، واستوى على كذا أي: إذا ارتفع عليه وعلا عليه لا تعرف العرب غير هذا، فالاستواء في هذا التركيب نص لا يحتمل غير معناه كما هو نص في قوله ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓ﴾ [القصص: ١٤]، لا يحتمل غير معناه، ونص في قولهم: استوى الليل والنهار في معناه لا يحتمل غيره، فدعوا التلبيس فإنه لا يجدي عليكم إلا مقتا عند الله وعند الذين آمنوا.

السادس: اللفظ الذي اطّرد استعماله في معنى هو ظاهر فيه ولم يعهد استعماله في المعنى المؤول أو عهد استعماله فيه نادرا، فتأويله حيث ورد وحمله على خلاف المعهود من استعماله باطل، فإنه يكون تلبيسا وتدليسا يناقض البيان والهداية، بل إذا أرادوا استعمال مثل هذا في غير معناه المعهود حفوا به من القرائن ما يبين للسامع مرادهم به لئلا يسبق فهمه إلى معناه المألوف، ومن تأمل لغة القوم وكمال هذه اللغة وحكمة واضعها تبين له صحة ذلك، وأما أنهم يأتون إلى لفظ له معنى قد ألف استعماله فيه فيخرجونه عن معناه

ويطردون استعماله في غيره مع تأكيده بقرائن تدل على أنهم أرادوا معناه الأصلي فهذا من أمحل المحال.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾[النساء: ١٦٤]، وقوله: « ما منكم إلا من سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان يترجم له ولا حاجب يحجبه »[١]، وقوله: « إنكم ترون ربكم عيانا »[٢]، وهذا شأن أكثر نصوص الصفات إذا تأملها من شرح الله صدره لقبولها وفرح بما أنزل على الرسول منها يراها قد حفت من القرائن والمؤكدات بما ينفي عنها تأويل المتأول »[٣].

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦/ ٢٧٠٩) رقم (٤٥٢٥)، ومسلم (٢/ ٧٠٣) رقم (١٠١٦).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) الصواعق المرسلة (١/ ١٨٧-١٩٧).

المطلب الثاني
المعارضة بأصول الفقه

كما كان للإمام ابن القيم فضل التقدم وحيازة المرجعية العلمية في المسلك السابق؛ فقد كان للإمام عبدالعزيز الكناني ذلك الفضل وتلك المرجعية العلمية في هذا المسلك، فقد تعرّض رحمه الله في أثناء مناظرته بشراً المريسي بين يدي المأمون إلى بيان طرف طيب من قواعد هذا المسلك، فقعّد لها بالأدلة من القرآن، وذكر أمثلتها، وبيّن أهمية معرفتها، وسبب وجود الخطأ والضلال في عدم فهمها، وهو - وإن كان قد ذكر بعض القواعد فيما يتعلق بأصول الفقه في العام والخاص - إلا أنه يصلح أن يكون تنظيراً وتقعيداً لمعارضة أيّ شبهة بأصول الفقه.

قال رحمه الله: « فأنزل الله جل ذكره القرآن على أربعة أخبار خاصة وعامة:

١- فمنها خبر مخرجه مخرج الخصوص ومعناه معنى الخصوص.

٢- ومنها خبر مخرجه مخرج العموم ومعناه معنى العموم.

فهذان خبران محكمان لا ينصرفان بإلحاد ملحد.

٣- ومنها خبر مخرجه مخرج العموم ومعناه معنى الخصوص.

٤- ومنها خبر مخرجه مخرج الخصوص ومعناه معنى العموم.

ففي هذين الخبرين - يا أمير المؤمنين - دخلت الشبهة على من لا يعرف خاص القرآن وعامه.

فأما الخبر الذي مخرجه العموم ومعناه العموم: فهو قوله ﷻ: ﴿وَلَهُۥ كُلُّ شَيۡءٖ﴾ [النمل: ٩١]، فجمع هذا الخبرُ الخلق والأمر، ولم يبق شيئاً إلا وقد أتى عليه، لأن كل شيء هو له، مما هو مخلوق وغير مخلوق. فهذا خبر مخرجه مخرج العموم ومعناه معنى العموم.

وأما الخبر الذي مخرجه مخرج الخصوص ومعناه معنى الخصوص: فهو قوله ﷻ: ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرٗا مِّن صَلۡصَٰلٖ مِّنۡ حَمَإٖ مَّسۡنُونٖ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيۡتُهُۥ وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٢٨ – ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٩ – ٦٠]، فكان مخرج الخبر لآدم عليه السلام مخرج الخصوص ومعناه معنى الخصوص، وكذلك كان مخرج الخبر لعيسى عليه السلام مخرجه مخرج الخصوص ومعناه معنى الخصوص، ثم قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٣]، والناس اسم يجمع آدم وعيسى ومن بينهما ومن بعدهما، فعقل المؤمنون عن الله ﷻ عند نزول هذا الخبر إنه لم يعن آدم وعيسى عليهما السلام في الناس الذين خلقهم من ذكر وأنثى لأنه قد قدم ذلك الخبر الخاص في آدم وعيسى عليهما السلام، وكان مخرج اللفظ عاما بهما وبغيرهما ومعناه خاصا بالناس دونهما.

وأما الخبر الذي مخرجه مخرج الخصوص ومعناه معنى العموم: فهو قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ ٱلشِّعۡرَىٰ﴾ [النجم: ٤٩]، فكان مخرج الخبر خاصا ومعناه عاما.

وأما الخبر الذي مخرجه مخرج العموم ومعناه الخصوص: فهو قوله تعالى: ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، فعقل المؤمنون عن الله ﷻ عند نزول

هذا الخبر أنه لم يعن إبليس فيمن تسعة الرحمة لما قدم فيه من الخبر الخاص قبل ذلك وهو قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥]، فكان إبليس ومن تبعه خارجين بهذا الخبر الخاص من رحمته التي وسعت كل شيء، فصار معنى ذلك الخبر العام خاصا لخروج إبليس ومن تبعه من رحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء.

فلما أنزل الله ﷻ هذه الأربعة الأخبار، خص العرب بفهمها ومعرفة معانيها وألفاظها وخصوصها وعمومها والخطاب بها، ثم لم يدعها اشتباها على خلقه فيجد الملحدون السبيل إلى الإلحاد في صفاته والطعن على أخباره والتشبيه على خلقه من غير العرب الذين لم يعقلوا عنه ما أراد بخطابه حتى جعل فيها بيانا ظاهراً وعلماً واضحاً لا يخفى على من سمعه وتدبره وتفهمه من غير العرب، ممن لا يعرف الخاص والعام والمحكم والمبهم تفضلا منه وتكرما وإحسانا إلى خلقه وإثباتا منه للحجة على من ألحد في كتابه وصفاته وما هو من ذاته، فإذا أنزل الله تبارك وتعالى خبراً مخرج لفظه خاص ومعناه عام، أو خبراً مخرج لفظه عام ومعناه خاص لم يدعه إشكالا على خلقه حتى يجعل أحد بيانين، إما أن يستثني من الجملة شيئا يكون بيانا للناس جميعا، أو يقدم قبله خبرا خاصا، فإذا أنزل بعده خبراً عاماً لم يتوهم أحد من العلماء إنه عنى ما خصه في الخبر الذي قدمه قبل نزول العام إذ كان قد خصه ونصه قبل ذلك.

قال عبد العزيز: فأما الخبر الذي ينزل على لفظ العموم ثم يستثني من الجملة ما لم يعنه في العموم: فهو قوله ﷻ في قصة نوح ﵇: ﴿فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤]، فعقل المؤمنون عن الله ﷻ حين استثنى

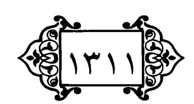
الخمسين سنة من الألف أن الألف لم يستكملها نوح في قومه أيام الطوفان. قال: فكان ابتداء اللفظ عاماً بالألف سنة، ومعناه خاصاً بالاستثناء للخمسين سنة من الألف، ومثل هذا في القرآن كثير، ولكني أختصر من كل خبر مسألة واحدة ليقف من بحضرة أمير المؤمنين على ذلك كما أمر.

وأما الخبر الذي ينزله على مخرج العموم وقد قدم قبله خبراً خاصاً: فهو قوله ﷻ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، فكان مخرج الخبر باللفظ عاما، وكان معناه خاصا لما قدم قبله من الخصوص في إبليس ومن تبعه بقوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَٰئِكَ يَئِسُوا مِن رَّحْمَتِي﴾ [العنكبوت: ٢٣]، فعقل المؤمنون عن الله تعالى أنه لم يعن هؤلاء الذين قدم فيهم الأخبار الخاصة لخروجهم عن الرحمة أنهم معمومون بالرحمة مع غيرهم بهذا الخبر العام، وكذلك قال ﷻ في قصة لوط ؏: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُو أَهْلِ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ ۖ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا ۚ قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا ۖ لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣١ - ٣٢]، وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا امْرَأَتَكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣]، فخص ﷻ المرأة بالهلاك وقدم فيها أخبارا خاصة بذلك، ثم أنزل ﷻ خبراً مخرجه مخرج العموم ومعناه معنى الخصوص فقال: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ ۖ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤]، فعقل المؤمنون عن الله ﷻ أنه لم يعن امرأة لوط بالنجاة، لما قدم فيها من الأخبار الخاصة بالهلاك، وكذلك حين قدم إلينا ﷻ في نفسه خبرا خاصا أنه حي لا يموت بقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، ثم أنزل خبراً مخرجه مخرج العموم

ومعناه معنى الخصوص فقال: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، عقل المؤمنون عن الله ﷻ أنه لم يعن نفسه مع هذه النفوس الميتة لما قدم إليهم من الخبر الخاص في نفسه أنه حي لا يموت، وكذلك حين قدم إلينا في كتابه خبراً خاصا فقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠]، فدل على قوله باسم معرفة، وعلى الشيء باسم نكره، فكانا شيئين مفترقين عند العرب وأهل اللغة، فقال: إذا أردناه، ولم يقل إذا أردناهما، وقال: أن نقول له ولم يقل أن نقول لهما، ففرق بين القول والشيء المخلوق والذي يقول له كن فيكون بالقول مخلوقا، ثم قال ﷻ: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، فعقل المؤمنون عن الله ﷻ عند نزول هذا الخبر العام إنه لم يعن كلامه وقوله في الأشياء المخلوقة لما قدم في ذلك من الخبر الخاص أن الأشياء المخلوقة إنما تكون بقوله، وإنما غلط بشر ومن قال بقوله وهلكوا وتاهوا وضلوا لجهلهم بالخاص والعام في القرآن العظيم، وإنما شرف الله العرب وفضلها بمعرفتها بخاص القرآن وعامه ومجمله ومبهمه »[1].

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن ص: (١٢٤-١٣٦).



المطلب الثالث

المعارضة بأصول الحديث

يستخدم هذا المسلك في الشبه التي لا يمكن لأصحابها أن يستدلوا بها إلا بعد أن يثبتوا صحتها عن طريق الإسناد؛ ومن ثمَّ، فإنه يستخدم في الأنواع الآتية:

- حديث رسول الله ﷺ.
- الآثار عن الصحابة والسلف.
- أقوال الأئمة.
- أقوال غير الصحابة والسلف والأئمة، كأقوال أعيان المذهب والطائفة ونحو ذلك.
- القصص.

فأيّ نوعٍ من هذه الأنواع استدلّ به أهل الأهواء والبدعة فإن من مسالك نقض شبهتهم: معارضتها بأصول الحديث.

والمراد بأصول الحديث هنا: ما يشمل:

- علم مصطلح الحديث.
- ضوابط الجرح والتعديل.
- قواعد الحكم على الأسانيد والمتون.

ومن خلال هذا العرض يظهر أن هذا المسلك قد سبقت له نماذج كثيرة في مواضعها من البحث، فيرجع إليها، وأكتفي هنا - من باب التذكير - بنموذج لكل نوع من الأنواع الخمسة السابقة:

١- الحديث:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « والأحاديث التي تُروى في هذا الباب - وهو السؤال بنفس المخلوقين - هي من الأحاديث الضعيفة الواهية بل الموضوعة، ولا يوجد في أئمة الإسلام من احتج بها ولا اعتمد عليها »(١).

٢- الأثر:

قال الدارمي: « وادعيت - أيها المريسي - أن قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وادعيت أن تفسير القيوم عندك: الذي لا يزول، يعني: الذي لا ينزل ولا يتحرك ولا يقبض ولا يبسط، وأسندت ذلك عن بعض أصحابك غير مسمى عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: « القيوم: الذي لا يزول »، وعند أهل البصر - ومع روايتك هذه عن ابن عباس - دلائل وشواهد أيضا باطل:

إحداها: أنك أنت رويتها، وأنت المتهم في توحيد الله.

والثانية: أنك رويته عن بعض أصحابك غير مسمى، وأصحابك مثلك في الظنة والتهمة.

والثالث: أنه عن الكلبي، وقد أجمع أهل العلم بالأثر على أن لا يحتجوا بالكلبي في أدنى حلال ولا حرام، فكيف في تفسير توحيد الله وتفسير كتابه؟، وكذلك أبو صالح »(٢).

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص: (١٢٤-١٢٥).

(٢) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٣٥٣-٣٥٥).

٣- أقوال الأئمة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « قال المعترض: وقد روي أن أبا جعفر لما ناظر مالكا في مسجد النبي ﷺ قال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد؛ فإن الله أدب قوما قال: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ﴾ [الحجرات: ٢]، وذم الآخرين فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات: ٤]، إن حرمته ميتا كحرمته حيا. فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله، أستقبلُ القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟، فقال: ولِمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى يوم القيامة؟، بل استقبله واستشفع به.

فيجاب الجواب عن هذا من وجهين:

أحدهما: المطالبة بصحة هذه الحكاية، وليس معه ولا مع من ينقلها بها إسناد صحيح ولا ضعيف، وإنما غايته أن يعزوها إلى الشفا أو إلى من نقلها منه، وكل عالم بالحديث يعلم أن في هذا الكتاب من الأحاديث والآثار ما ليس له أصل ولا يجوز الاعتماد عليه، فإذا قال القاضي عياض: ذكره فلان في كتابه؛ فهو الصادق في خطابه، وإذا لم يذكره من أين نقله لم نتهمه ولكن نتهم من فوقه، وقد رأيناه ينقل من كتب فيها كذب كثير وهو صادق في نقله منها لكن ما فوقه لا يجوز الاعتماد عليهم »[١].

٤- أقوال غير الصحابة والسلف والأئمة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « قال القشيري: وسئل ذو النون المصري عن قوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، فقال: أثبت ذاته ونفى مكانه، فهو

---

(١) الرد على البكري (١/ ٨٥-٨٧).

موجود بذاته، والأشياء موجودة بحكمه كما شاء.

قلت: هذا الكلام لم يذكر له إسنادا عن ذي النون، وفي هذه الكتب من الحكايات المسندة شيء كثير لا أصل له »(١).

٥- القصص:

قال الدارمي: « وادعى المعارض أنه سمع أبا الصلت يذكر أنه كان لمعاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنهما بيت يسمى بيت الحكمة، فمن وجد حديثا ألقاه فيه، ثم رويت بعده.

فهذه حكاية لم نعرفها، ولم نجدها في الروايات، فلا تدري عمن رواها أبو الصلت، فإنه لا يأتي به عن ثقة، فقد كان معاوية رضي الله عنه معروفا بقلة الرواية عن رسول الله، ولو شاء لأكثر إلا أنه كان يتقي ذلك ويتقدم إلى الناس ينهاهم عن الإكثار على رسول الله، حتى إن كان ليقول: اتقوا من الروايات عن رسول الله إلا ما كان يذكر منها في زمن عمر؛ فإن عمر رضي الله عنه كان يخوف الناس في الله...، وهذا طعن كثير من المعارض أنه كان يجمع أحاديث الناس عن غير ثبت فيجعلها عن رسول الله، ولو استحل معاوية هذا المذهب لافتعلها من قبل نفسه ونحلها رسول الله، فكان يقبل منه لما أنه عرف بصحبة رسول الله، ولم يكن ينحله قول غيره من عوام الناس، ويدلك قلة رواية معاوية عن النبي - وكان كاتبه - على تكذيب ما رويت عن أبي الصلت... »(٢).

---

(١) الاستقامة (١/ ١٨٨).

(٢) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٦٣٢-٦٣٤).

المطلب الرابع
المعارضة بأصول التفسير

يستخدم هذا المسلك في الشبه التي يكون مستند أهل الأهواء والبدعة فيها الآيات القرآنية، والمراد بأصول التفسير: ما عُنِي العلماء ببيانه في هذا العلم كالزركشي في: (البرهان في علوم القرآن)، والسيوطي في كتابه: (الإتقان في علوم القرآن) وغيرهما من المصنفين في هذا الفنّ، ومن ذلك: المحكم والمتشابه، ونزول القرآن، وأسباب النزول، والمكي والمدني، والمتواتر والشاذ، والمشترك، والمبهم، والمترادف، والمشكل، والوجوه والنظائر وغيرها.

وتأتي أهمية هذا العلم من جهة أنه يضبط معالم الطريقة الصحيحة لفهم القرآن وتفسيره، ومن جهة أن أهم أسباب وقوع أهل الأهواء والبدعة في تفسير القرآن على غير وجهه والاستدلال به في العقائد الباطلة والأعمال المبتدعة: جهلهم بأصول وقواعد هذا العلم.

ومن ثمّ؛ فإن صاحب الشبهة إذا استدل بالآية على شبهته فإنه يُعارَض بما يناسب المقام من أصول التفسير وعلوم القرآن التي أوصلها السيوطي إلى ثمانين نوعاً.

ومن نماذج ذلك:

قال الإمام أحمد - ذاكراً شبهةً من شُبَه الزنادقة المدّعين وجود التناقض في القرآن -: « وأما قوله: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾[التوبة: ٧١]، وقال

في آية أخرى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢]، وكان عند من لا يعرف معناه ينقض بعضه بعضا.

وأما قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ يعني: من الميراث، وذلك أن الله حكم على المؤمنين لما هاجروا إلى المدينة أن لا يتوارثوا إلا بالهجرة، فإن مات رجل بالمدينة مع النبي ﷺ وله أولياء بمكة لم يهاجروا كانوا لا يتوارثون، وكذا إن مات رجل بمكة وله ولي مهاجر مع النبي ﷺ كان لا يرثه المهاجر، فذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ من الميراث ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، فلما كثر المهاجرون رد ذلك الميراث إلى الأولياء هاجروا أو لم يهاجروا، وذلك قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وأما قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ يعني: في الدين، والمؤمن يتولى المؤمن في دينه، فهذا تفسير ما شكت فيه الزنادقة »[(١)].

فعارض رحمه الله شبهة الزنادقة في دعواهم وجود التعارض بين الآيتين المذكورتين بسبب النزول في كل آية.

وقال السهسواني: « قوله: « والآية الكريمة وإن وردت في قوم معينين في حال الحياة تعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في حال الحياة وبعد الممات ».

قلت: الأمر كما أقر به الخصم في هذا المقام من أن الآية وردت في قوم معينين من أهل النفاق، يدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ

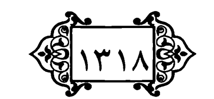
---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (١٦-١٧).

وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾[النساء: ٦١]. وورد نظر ذلك في حقهم في سورة المنافقين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا۟ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴾[المنافقون: ٥]، ولكن عمومها بعموم العلة قد تقدم ما فيه في الوجه الأول، وبعد تسليم ذلك العموم يقال: إن الآية تعم ما وردت فيه وما كان مثله، فهي عامة في كل منافق قيل له تعال إلى ما أنزل الله وإلى الرسول فصد عن الرسول صدوداً وتحاكم إلى الطاغوت، ثم جاء الرسولَ في حياته فاستغفر الله واستغفر له الرسول في حياته، وأما المؤمن الذي عصى فجاء قبر الرسول ﷺ فليس مثله »[1].

فعارض ﵀ دعوى الخصم بأن الآية تعمّ كل من وجد فيه ذلك الوصف؛ بسبب نزول الآية، وهو: المنافقون الذين فعلوا ذلك في حياته ﷺ، ثم اعتمد على سبب النزول في إبطال التعميم إلى كل أحد، وأكَّد أن سبب النزول يقتضي أن الآية لا تشـمل إلا عموم من فعل ذلك في حياته ﷺ دون من فعل ذلك بعد وفاته.

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٣٦-٣٧).



المطلب الخامس

المعارضة بالتاريخ الثابت

تعدّ المعارضة بالتاريخ الثابت من القواعد المندرجة في نقد الأسانيد والمتون، إلا أنها تُفرَد بالذكر لما لها من أهمية في نفسها، ولما لها من سعة في الاستعمال، فإنها أعم من قواعد الحكم على الأسانيد والمتون من جهة أنها لا تتقيّد بالأسانيد، وإنما تشمل ذلك وغيره من الأحداث والوقائع، حتى أن أهل الحديث أنفسهم أفردوه بنوع مستقل في علوم الحديث، وألّف فيه السخاوي: (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ)، كما اهتم علماء الأمة الإسلامية بضبط تواريخ الأمم والطوائف والمدن.

ومما يستدل به على أهمية هذا المسلك من القرآن: قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران: ٦٧]، قال الحافظ ابن كثير: « ينكر تبارك وتعالى على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم الخليل عليه السلام، ودعوى كل طائفة منهم أنه كان منهم، كما قال محمد ابن إسحاق بن يسار: - فساق إسناده - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فأنزل الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [آل عمران: ٦٥]، أي: كيف تدعون أيها اليهود أنه كان يهودياً، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى؟،

وكيف تدعون أيها النصارى أنه كان نصرانياً وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر؟، ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾»(١).

ومن نماذج ذلك عند أهل السنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « ومنهم من يقول: هؤلاء يتصرفون بالقدرة والمشيئة تصرفا خرجوا به عن حكم وجوب طاعة الأنبياء عليهم وصاروا غير مكلفين بأمر الأنبياء ونهيهم. ويذكرون حكايات يظنونها صدقا، منها:

أن أهل الصفة قاتلوا النبي ﷺ مع الكفار لما انهزم بعض أصحابه يوم أحد وحنين فقال لهم: « يا أصحابي أين تذهبون وتدعوني؟ » فقالوا: نحن مع الله، من كان الله معه كنا معه. ومرادهم أن كل من معه القدر معه وإن كان كافرا أو فاسقا من غير نظر في العاقبة ولا في وعد الله ووعيده.

ويذكرون ما هو أعظم كفرا من هذه الحكاية وهو أن الله تعالى أطلع رسوله على سر الأسرار ليلة المعراج وأمره أن لا يخبر به أحد وأنه رأى أهل الصفة يتكلمون به فقال لهم من أين لكم هذا فقالوا أخبرنا الله به فقال يا رب ألم تأمرني أن أكتم هذا السر فقال أنا أمرتك أن تكتمه وأنا أخبرتهم به.

وقد ذكر لي هذه الأمور غير واحد من كبار شيوخ هؤلاء عن غير واحد من شيوخهم الكبار فبينت لهم كذب هذا حتى قلت لبعضهم: الصُّفَّة إنما

---

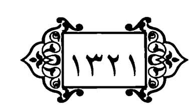
(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٤٥٧).

كانت بالمدينة، والمعراج كان بمكة، فلم يكن ليلة المعراج أحد يذكر أنه من أهل الصفة »[١].

فعارض رحمه الله شبهة هؤلاء في هذه القصة بالتاريخ الثابت لكلٍّ من: المعراج الذي كان بمكة، وأهل الصفة الذين ما كانوا إلا في المدينة بعد هجرته ﷺ إليها.

❁ ❁ ❁

(١) الرد على البكري (١/ ٤٨١-٤٨٤).



المطلب السادس
المعارضة بالقواعد الفقهية

من فوائد علم القواعد الفقهية: الارتقاء في مراتب العلم ودرجاته الرفيعة، والإحاطة بهذا الباب الشريف، والعلم بأسراره، واكتساب الملكة والقدرة على معرفة حكم النوازل الجديدة، فإنه عندما يعلم القواعد التي ترد إليها الأحكام ويعلم علل ذلك يكون بذلك عارفا بأحكام النوازل الجديدة، وبالقواعد الفقهية تتكون لدى المرء ملكة فقهية، يستطيع بها معرفة أحكام المسائل الشرعية، وبها يضبط المسائل، ويتفطن إلى الدخيل، وينقض ما عارضها من الباطل.

ومن القواعد التي يكثر استعمالها في نقض شبه أهل الأهواء والبدعة:

قاعدة: « الشارع لا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة »[١].

ومن نماذج ذلك عند أهل السنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - في نقض سؤال الميت والشبه في ذلك -: « وأما سؤال الميت فليس بمشروع ولا واجب ولا مستحب بل ولا مباح، ولم يفعل هذا قط أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحب ذلك أحد من سلف الأمة؛ لأن ذلك فيه مفسدة راجحة وليس فيه مصلحة راجحة، والشريعة إنما تأمر بالمصالح الخالصة أو الراجحة، وهذا ليس فيه مصلحة

(١) القواعد والأصول الجامعة ص: (٥).

راجحة، بل إمّا أن يكون مفسدة محضة أو مفسدة راجحة، وكلاهما غير مشروع »[(١)].

وقال - في نقض الوجد والسماع وشبه الصوفية في ذلك -: « فإن الأبيات المتضمنة لذكر الحب والوصل والهجر والقطيعة والشوق والتتيم والصبر على العذل واللوم ونحو ذلك، هو قول مجمل، يشترك فيه محب الرحمن ومحب الأوثان ومحب الإخوان ومحب الأوطان ومحب النسوان ومحب المردان، فقد يكون فيه منفعة إذا هيج القاطن وأثار الساكن وكان ذلك مما يحبه الله ورسوله، لكن فيه مضرة راجحة على منفعته، كما في الخمر والميسر، فإن فيهما إثماً كبيراً ومنافع للناس، وإثمهما أكبر من نفعهما، فلهذا لم تأت به الشريعة، لم تأت إلا بالمصلحة الخالصة أو الراجحة، وأما ما تكون مفسدته غالبة على مصلحته فهو بمنزلة من يأخذ درهما بدينار، أو يسرق خمسة دراهم ويتصدق منها بدرهمين، وذلك أنه يهيج الوجد المشترك، فيثير من النفس كوامن تضره آثارها، ويغذي النفس ويفتنها، فتعتاض به عن سماع القرآن، حتى لا يبقى فيها محبة لسماع القرآن ولا التذاذ به، ولا استطابة له، بل يبقى في النفس بغض لذلك، واشتغال عنه، كمن شغل نفسه بتعلم التوراة والإنجيل وعلوم أهل الكتاب والصابئين واستفادته العلم والحكمة منها، فأعرض بذلك عن كتاب الله وسنة رسوله، إلى أشياء أخرى تطول. فلما كان هذا السماع لا يعطي بنفسه ما يحبه الله ورسوله من الأحوال والمعارف، بل قد يصد عن

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص: (٧٥).

ذلك، ويعطي مالا يحبه الله ورسوله أو ما يبغضه الله ورسوله، لم يأمر الله به ولا رسوله ولا سلف الأمة ولا أعيان مشايخها »[١].

وقال أيضاً: « والذين يتقربون بسماع القصائد والتغبير ونحو ذلك هم مخطئون عند عامة الأئمة، مع أنه ليس في هؤلاء من يقول: إن الغناء قربة مطلقا، ولكن يقوله في صورة مخصوصة لبعض أهل الدين الذين يحركون قلوبهم بهذا السماع إلى الطاعات، فيحركون به وجد المحبة والترغيب في الطاعات، ووجد الحزن والخوف والترهيب من المخالفات. فهذا هو الذي يقول فيه طائفة من الناس: إنه قربة، مع أن الجمهور على أنهم مخطئون لو جعل هذا قربة؛ لكونه بدعة ليست واجبة ولا مستحبة، ولاشتماله على مفاسد راجحة على ما ظنوه من المصالح، كما في الخمر والميسر؛ فإنه وإن كان فيهما منافع للناس فإثمهما أكبر من نفعهما، والشريعة تأمر بالمصالح الخالصة والراجحة، كالإيمان والجهاد؛ فإن الإيمان مصلحة محضة، والجهاد وإن كان فيه قتل النفوس فمصلحته راجحة، وفتنة الكفر أعظم فسادا من القتل...، ونهى عن المفاسد الخالصة والراجحة، كما نهى عن ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وهذه الأمور لا يبيحها قط في حال من الأحوال، ولا في شرعة من الشرائع »[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩٣).

(٢) المصدر السابق (٢٧/ ٢٣٠).

المبحث السابع
المعارضة بالعقل

من الدلائل التي يستدل بها على فساد كل ما يخالف الإسلام عقائده وشرائعه: أن العقول الصريحة السليمة لا تقبله ولا تميل إليه، بل ترفضه وتردّه؛ ومن أبرز الصور على ذلك: رفض كل عقل سليم لأبرز عقائد النصارى وشعائرهم، كالتثليث والأقانيم والتعميد والحلول الخاص، ولذلك جاء في القرآن الكريم: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾، ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾، فكان العقل الصريح من أقوى ما نقض به قولهم: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾[المائدة: ٧٢- ٧٥].

ويقرِّر شيخ الإسلام هذا المسلك فيقول: « إن الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه - ...يخبرون بما تعجز عقول الناس عن معرفته لا بما يعرف في عقولهم أنه باطل، فيخبرون بمحارات العقول لا بمحالات العقول، فمن دونهم إذا أخبر عن شهودٍ وكشفٍ يعلم بصريح العقل بطلانه علم أن كشفه باطل...، فكذلك من ادعى فيما حصل له من المكاشفة والمخاطبة أمرا يخالف صريح العقل يعلم أنه غالط فيه، كمن قال من القائلين بوحدة الوجود: إني أشهد بباطني وجودا مطلقا مجردا عن الأسماء والصفات لا اختصاص فيه ولا قيد البتة. فلا يتنازع في هذا كما قد ينازعه بعض الناس، لكن يقال له: من أين لك أن هذا هو رب العالمين الذي خلق السماوات والأرض؟، فإن

كون ما شهدته بقلبك هو الله أمر لا يدرك بحس القلب، وإذا ادعيت أنه حصل لك في الكشف ما يناقض صريح العقل علم أنك غالط...، فكل من أخبر بما يخالف صحيح المنقول أو صريح المعقول يعلم أنه وقع له غلط »(١).

ومعارضة الشبهة بالعقل لها صورتان:

الأولى: أن تعارَض بأن العقول السليمة تمجّها وتنفر منها وتردّها ولا تقبلها.

ومن نماذج ذلك:

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجلين تراهنا في عمل زجلين، وكل منهما له عصبية، وعلى من تعصب لهما، وفي ذكرهما التغزل في المردان وغير ذلك، وما أشبههما؟، فأجاب: « الحمد لله، هؤلاء المتغالبون بهذه الأزجال وما كان من جنسها هم والمتعصبون من الطرفين والمراهنة في ذلك وغير المراهنة ظالمون معتدون آثمون، مستحقون العقوبة البليغة الشرعية التي تردعهم وأمثالهم من سفهاء الغواة العصاة الفاسقين عن مثل هذه الأقوال والأعمال، التي لا تنفع في دين ولا دنيا، بل تضر أصحابها في دينهم ودنياهم، وعلى ولاة الأمور وجميع المسلمين الإنكار على هؤلاء وأعوانهم؛ حتى ينتهوا عن هذه المنكرات ويراجعوا طاعة الله ورسوله، وملازمة الصراط المستقيم الذي يجب على المسلمين ملازمته؛ فإن هذه المغالبات مشتملات على منكرات محرمات وغير محرمات بل مكروهات. ومن المحرمات التي فيها تحريمه

---

(١) الجواب الصحيح (٤/ ٣٩٠-٤٠٢).

ثابت بالإجماع وبالنصوص الشرعية، وذلك من وجوه...:

الوجه الثالث: أن هذا الكلام الموزون كلام فاسد مفردًا أو مركبًا؛ لأنهم غيروا فيه كلام العرب، وبدلوه، بقولهم: ماعوا وبدوا وعدوا. وأمثال ذلك مما تمجه القلوب والأسماع، وتنفر عنه العقول والطباع »[(١)].

وقال - في أصول الرافضة وعمدتهم في الشرعيات -: « فصارت الأقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول وبمنزلة إجماع الأمة وحدها، وكل عاقل يعرف دين الإسلام وتصور هذا فإنه يمجه أعظم مما يمج الملح الأجاج والعلقم »[(٢)].

الثانية: أن تعارَض بالدليل العقلي الصحيح الذي يبطلها.

ومن نماذج ذلك:

قال إياس بن معاوية: « ما كلمت أحداً من أهل الأهواء بعقلي كله إلا القدرية، فإني قلت لهم: ما الظلم فيكم؟، فقالوا: أن يأخذ الإنسان ما ليس له، فقلت لهم: فإن لله كل شي »[(٣)].

وكذلك الإمام أحمد في رده على الجهمية قال - في نقض شبه الجهمية في نفي علو الله على خلقه وبينونته عنهم -: « ومن الاعتبار في ذلك: لو أن رجلا كان في يديه قدح من قوارير صافٍ وفيه شراب صافٍ، كان بصر ابن آدم قد

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٤٩-٢٥٢).

(٢) منهاج السنة النبوية (٥/ ١٦٥).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٦٩١).

أحاط بالقدح من غير أن يكون ابن آدم في القدح، فالله - وله المثل الأعلى - قد أحاط بجميع خلقه من غير أن يكون في شيء من خلقه.

وخصلة أخرى: لو أن رجلا بنى دارا بجميع مرافقها ثم أغلق بابها وخرج منها، كان ابن آدم لا يخفى عليه كم بيت في داره وكم سعة كل بيت من غير أن يكون صاحب الدار في جوف الدار، فالله - وله المثل الأعلى - قد أحاط بجميع خلقه وعلم كيف هو وما هو من غير أن يكون في شيء مما خلق»[١].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٧-٣٩).

المبحث الثامن

المعارضة بقوال أهل العلم المبرّزين المشهورين

المطلب الأول

المعارضة بأقوال أهل العلم المبرّزين المشهورين عامة

روى مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم »[1]. قال الحافظ ابن رجب: « يعني: أنهم يأتون بما تستنكره قلوب المؤمنين ولا تعرفه. وفي قوله: « أنتم ولا آباؤكم » إشارة إلى أن ما استقرت معرفته عند المؤمنين مع تقادم العهد وتطاول الزمان فهو الحق، وأن ما أحدث بعد ذلك فما يستنكر فلا خير فيه »[2]. وقال المناوي: « « سيكون في آخر الزمان أناس من أمتي » يزعمون أنهم علماء « يحدثونكم بما لم تسمعوا به أنتم ولا آباؤكم » من الأحاديث الكاذبة والأحكام المبتدعة والعقائد الزائفة « فإياكم وإياهم » أي: احذروهم وبعدوا أنفسكم عنهم وبعدوهم عن أنفسكم. قال الطيبي: ويجوز حمله على المشهورين المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات، وأن يراد به ما هو بين الناس أي يحدثوهم بما لم يسمعوا عن السلف من علم الكلام ونحوه فإنهم لم يتكلموا فيه...، وهذا علم من أعلام نبوته ومعجزة من

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) جامع العلوم والحكم ص: (٢٥٣-٢٥٤).

معجزاته فقد يقع في كل عصر من الكذابين كثير ووقع ذلك لكثير من جهلة المتدينة المتصوفة »(١).

فكل ما جاء به أهل الأهواء والبدعة من الشبه فهو مخالف لما كان عليه السابقون من أهل العلم والبصيرة؛ فهو باطل.

ولهذا؛ كان من مسالك نقض الشبهة أن تُعارَض الشبهة بكلام أهل العلم الذين لهم في الأمة المكانة والفضل والتقدم في العلم؛ فهم أعلم بما كان عليه النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم وأئمة الإسلام من بعدهم.

وقد استعمل أهل السنة هذا المسلك على صورتين:

الأولى: معارضة الشبهة بأهل العلم السابقين قبل وجود الشبهة.

الثانية: معارضة الشبهة بأهل العلم المعاصرين للشبهة.

وفي كلتا الصورتين:

- تارة تكون المعارضة بأهل العلم عامة - كما في هذا المسلك -.
- وتارة تكون المعارضة بأهل العلم الذين عرفوا بالعناية بذلك العلم الذي أثيرت فيه الشبهة - كما سيأتي في المسلك التالي -.

ومن نماذج هذا المسلك:

« قيل لمحمد بن يوسف: أدركت الناس، فهل سمعت أحدا يقول: القرآن مخلوق؟، فقال: الشيطان يكلم بهذا، من يكلم بهذا فهو جهمي، والجهمي

---

(١) فيض القدير (٤/ ١٣٢).

كافر »[١]. فتأمّل كيف أن الناس كان من عادتهم في الاستفسار عن الشبه: أن يسألوا هل كان عليها السابقون من أهل العلم أو لا؟.

وقال سفيان بن عيينة: « أدركت مشايخنا منذ سبعين سنة منهم عمرو ابن دينار يقولون: القرآن كلام الله وليس بمخلوق »[٢].

« وسئل عبد الله بن إدريس عن الصلاة خلف أهل البدع فقال: لم يزل في الناس إذا كان فيهم مرض أو عدل فَصَلِّ خلفه. قلت: فالجهمية؟ قال: لا، هذه من المقاتل، هؤلاء لا يصلى خلفهم ولا يناكحون وعليهم التوبة. وسئل حفص بن غياث فقال فيهم ما قال ابن إدريس في قتل الجهمية وقال: لا أعرفه، قيل له: قوم يقولون القرآن مخلوق؟، قال: لا جزاك الله خيرا، أوردت على قلبي شيئا لم يسمع به قط »[٣].

وقال الدارمي: « فقوله: ﴿ يَدَاهُ ﴾ - عندك -: رزقاه. فقد خرجت بهذا التأويل من حد العربية كلها أو من حد ما يفقهه الفقهاء ومن جميع لغات العرب والعجم فممن تلقفته وعمن رويته من أهل العلم بالعربية والفارسية فإنك جئت بمحال لا يعقله عجمي ولا عربي ولا نعلم أحدا من أهل العلم والمعرفة سبقك إلى هذا التفسير فإن كنت صادقا في تفسيرك هذا فأثره من صاحب علم أو صاحب عربية وإلا فإنك مع كفرك بهما من المدلسين »[٤].

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (٣٧).

(٢) المصدر السابق ص: (٢٩).

(٣) المصدر السابق ص: (٣٩).

(٤) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٤٢).

المطلب الثاني

المعارضة بأقوال أهل العلم المبرّزين المشهورين في ذلك الفنّ الذي أُثيرت فيه الشبهة

من إحكام النقض عند معارضة الشبهة بأقوال أهل العلم: أن تُعارَض بأقوال أهل العلم الذين عرفوا بالعناية بذلك العلم الذي أثيرت فيه الشبهة، وذلك أقطع لحجة صاحب الشبهة، وأقوى إبطالاً لها.

ومن ذلك:

قال ابن أبي زمنين: « فوعْده تبارك وتعالى للمؤمنين المطيعين صِدق، ووعيده للكفار والمشركين حق، ومن مات من المؤمنين مصرا على ذنبه فهو في مشيئته وخياره، وليس لأحد أن يتسوّر على الله في علم غيبه وبجحود قضائه فيقول: أبى ربك أن يغفر للمصرين كما أبى أن يعذب التائبين، ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك هذا بهتان عظيم! »[1].

ثم روى بسنده عن الأصمعي قال: « كنا عند أبي عمرو بن العلاء فجاءه عمرو بن عبيد فقال: يا أبا عمرو، هل يخلف الله الميعاد؟، قال: لا، قال: أرأيت إذا وعد على عمل ثوابا ينجزه؟، قال: نعم، قال: فكذلك إذا وعد على عمل عقابا، قال: فقال أبو عمرو رحمه الله: إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تعد خُلْفا أن توعد شرا فلا تفي به، وإنما الخلف أن تعد خيرا فلا تفي به، ثم أنشد:

---

(١) أصول السنة - مع رياض الجنة - ص(٢٥٧).

ولا يرهب ابن العم والجار صولتي ... ولا أنثني من خشية المتهدد
وإني إذا أوعدته أو وعدته ... لأخلف إيعادي وأنجز موعدي »[1].

فقد عارض الإمام ابن أبي زمنين شبهة المعتزلة في التسوية بين الوعد والوعيد في وجوب إنفاذ كلٍّ منهما؛ بهذا القول الذي نقله عن أحد أهل العلم المبرّزين المشهورين في علم اللغة، وهو أبو عمرو بن العلاء.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: « الوجه الثالث: أن الأفول هو المغيب والاحتجاب ليس هو مجرد الحركة والانتقال، ولا يقول أحد - لا من أهل اللغة ولا من أهل التفسير -: إن الشمس والقمر في حال مسيرهما في السماء: إنهما آفلان، ولا يقول للكواكب المرئية في السماء في حال ظهورها وجريانها: إنها آفلة...

الوجه الرابع: أن هذا القول الذي قالوه لم يقله أحد من علماء السلف - لا من أهل التفسير ولا من أهل اللغة - بل هو من التفسيرات المبتدعة في الإسلام كما ذكر ذلك عثمان بن سعيد الدارمي وغيره من علماء السنة وبينوا أن هذا من التفسير المبتدع »[2].

---

(١) أصول السنة - مع رياض الجنة - ص(٢٦١)، وأخرجه ابن بطة بنحوه في الإبانة (٢/ ٣٠١-٣٠٢).

(٢) درء التعارض (١/ ٣١٣-٣١٤).

فعارض شيخ الإسلام ابن تيمية تفسير (الأفول) بالحركة والانتقال؛ بما عليه أهل العلم (علماء التفسير، وعلماء اللغة) من تفسير (الأفول) بالمغيب والاحتجاب.

وقال: « ودخل في ذلك طائفة من ضُلال المتصوفة ظنوا أن غاية العبادات هو حصول المعرفة، فإذا حصلت سقطت العبادات، وقد يحتج بعضهم بقوله: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩]، ويزعمون أن اليقين هو المعرفة. وهذا خطأ بإجماع المسلمين أهل التفسير وغيرهم »[١].

---

(١) درء التعارض (٣/ ٢٧٠).

المبحث التاسع
معارضة دليل الشبهة بما هو أقوى منه من جنسه

المقصود بهذا المسلك: أن ينظر في الدليل الذي استدل به صاحب الشبهة ثم يُنقَض استدلاله به بذكر دليلٍ أقوى منه من جنسه، ومن صور ذلك:

- معارضة الآية التي يستدل بها صاحب الشبهة بآية أقوى منها في الدلالة.
- معارضة الحديث الذي يستدل به صاحب الشبهة بحديث أقوى منه في الدلالة.
- معارضة الإجماع الذي ينقله صاحب الشبهة بإجماعٍ أقوى منه.
- معارضة الأثر الذي يستدل به صاحب الشبهة بأثرٍ أقوى منه.
- معارضة الدليل العقلي بدليل عقلي أقوى منه.
- معارضة القصص التي يحكيها صاحب الشبهة ويستدل بها بقصص أقوى منها.
- معارضة الأقوال التي يستدل بها بأقوال أقوى منها.

وقد تقدمت لكل صورة من هذه الصور نماذج في مواضعها من الرسالة، فأذكر منها بعضها:

١- استدل الجهمية بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣] على أن الله في كل مكان بذاته، فنقض الإمام أحمد استدلالهم بها بآيات أقوى في الدلالة منها، وهي الآيات المصرحة بعلو الله على خلقه بدلالات متنوعة

متعددة، فقال: « وقد أخبرنا أنه في السماء فقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾[الملك: ١٦]، ﴿أَمۡ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗا﴾[الملك: ١٧]، وقال: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، وقال: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]...، فهذا خبر الله أخبرنا أنه في السماء »(١).

٢- ادعى القبورية الإجماع على أن من قال: (لا إله إلا الله) فهو معصوم الدم والمال مطلقاً، فنقض العلامة ابن سحمان هذا الإجماع بإجماع أقوى، وهو الإجماع الصحيح في هذا الباب فقال: « وأما دعواه إجماع الأمة على أن من نطق بالشهادتين أجريت عليه أحكام الإسلام: فهذه دعوى كاذبة خاطئة، فإن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على قتال من منع الزكاة، وسمَّوهم أهل الردة، وقاتلوا بني حنيفة، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لكن لما أشركوا مسيلمةَ الكذابَ في النبوة، وصدقوه أنه قد أُشرِكَ في النبوة مع النبي ﷺ كفروهم.

فإذا كان من أشرك مسيلمة الكذاب في النبوة يكون كافراً، فكيف لا يكفر من أشرك مخلوقاً في عبادة الخالق سبحانه وجعله نداً لله، يستغيث به كما يستغيث بالله، ويدعوه مع الله، ويرجوه، ويلجأ إليه في جميع مهماته، ويذبح له، وينذر له مع الله؟!... »(٢).

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٨).

(٢) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (١/ ٣٤٧-٣٥٠).

٣- استدل الصوفية بأقوال أئمتهم والقصص التي يحكونها عنهم على منزلة الكشف والوجد والذوق، فنقض شيخ الإسلام ابن تيمية استدلالهم بذلك بأقوال وقصص لأئمتهم هي أقوى إسناداً وحجةً من التي ذكروها، فقال: « ولو كان للمسلمين به [يعني: السماع الصوفي] منفعة في دينهم لفعله السلف، ولم يحضره مثل: إبراهيم بن أدهم، ولا الفضيل بن عياض، ولا معروف الكرخي، ولا السري السقطي، ولا أبو سليمان الداراني، ولا مثل الشيخ عبد القادر، والشيخ عدي، والشيخ أبي البيان، ولا الشيخ حياة، وغيرهم، بل في كلام طائفة من هؤلاء كالشيخ عبد القادر وغيره النهي عنه، وكذلك أعيان المشايخ، وقد حضره من المشايخ طائفة وشرطوا له المكان والإمكان والخلان والشيخ الذي يحرس من الشيطان، وأكثر الذين حضروه من المشايخ الموثوق بهم رجعوا عنه في آخر عمرهم، كالجنيد فإنه حضره وهو شاب، وتركهم في آخر عمره، وكان يقول: « من تكلف السماع فتن به، ومن صادفه السماع استراح به ». فقد ذم من يجتمع له، ورخص فيمن يصادفه من غير قصد ولا اعتماد للجلوس له »[1].

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩٢-٥٩٣).

المبحث العاشر

المعارضة لصاحب الشبهة بكلامه أو أصوله أو كلام أئمته

لما كان صاحب الشبهة قد يغلق على قلبه وعقله، فلا يعقل ولا يقرّ إلا بكلامه وأصوله وكلام أئمته؛ كان من مسالك المعارضة الصحيحة القوية:

- أن تعارَض شبهته بما ينقضها من كلامه هو في موضع آخر، فلا يكون أمامه حينها إلا أن يقرّ بتناقضه في نفسه، وأنه يجب عليه أن يترك ما عليه من البعد عن السنة؛ لأنه لا يجلب له إلا هذا التناقض.
- أو تعارَض شبهته بما ينقضها من الأصول التي يرجع إليها ويقرّ بصحتها، فيشهد على نفسه بمخالفته إياها، وأن ما جاء به باطل حتى في أصول مذهبه.
- أو تعارَض شبهته بما ينقضها من كلام أئمته الذين يعدّهم مرجعاً له، فليس أمامه إلا التسليم لهم والرجوع إلى قولهم وترك قوله وشبهته، وإلا كان خارجاً عن طائفته شاذاً عنهم كما هو شاذ عن أهل السنة أيضاً.

ومن نماذج ذلك:

ادعى الرازي أنه ورد في القرآن ذكر الوجه وذكر الأعين وذكر العين الواحدة وذكر الجنب الواحد وذكر الساق الواحد وذكر الأيدي وذكر اليدين وذكر اليد الواحدة، فلو أخذنا بالظاهر لزمنا إثبات شخص له وجه وعلى ذلك الوجه أعين كثيرة وله جنب واحد عليه أيد كثيرة وله ساق واحد، ولا

يرى في الدنيا شخص أقبح صورة من هذه الصورة المتخيلة ولا يظن أن عاقلا يرى أن يصف ربه بهذه الصفة[١].

فنقض ابن القيم شبهته هذه بكلام إمامه أبي الحسن الأشعري فقال: «وقد احتج السلف على إثبات العينين له سبحانه بقوله: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وممن صرح بذلك إثباتا واستدلالا: أبو الحسن الأشعري في كتبه كلها، فقال في المقالات والموجز والإبانة - وهذا لفظه فيها -: «وجملة قولنا: أن نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله» إلى أن قال: «وأن الله مستوٍ على عرشه كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وأن له وجها كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وأن له يدين كما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، وأن له عينين بلا كيف كما قال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]».

فهذا الأشعري والناس قبله وبعده ومعه لم يفهموا من الأعين أعينا كثيرة على وجه، ولم يفهموا من الأيدي أيديا كثيرة على شق واحد، حتى جاء هذا الجهمي فعَضَه القرآن وادعى أن هذا ظاهره، وإنما قصد هذا وأمثاله التشنيع على من بدعه وضلله من أهل السنة والحديث، وهذا شأن الجهمية في القديم والحديث، وهم بهذا الصنيع على الله ورسوله وكتابه يشنعون»[٢].

---

(١) انظر: أساس التقديس ص(١٠٥).

(٢) الصواعق المرسلة (١/ ٢٣٨-٢٣٩، ٢٦٠-٢٦٢).

الفصل السابع

الإلــزام

وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: المراد بالإلزام.
- المبحث الثاني: الإلزام بما تتضمنه الشبهة من أمور فاسدة.
- المبحث الثالث: الإلزام باللوازم الفاسدة التي تنتج عن الشبهة.
- المبحث الرابع: الإلزام بالنظير.
- المبحث الخامس: الإلزام بالنقيض.
- المبحث السادس: الإلزام بالتناقض.
- المبحث السابع: الإلزام بالاطِّراد.

الفصل السابع

الإلـزام

المبحث الأول

المراد بالإلزام

المعنى اللغوي:

الإلزام: مصدر الفعل (أَلْزَمَ)، يقال: (أَلْزَمَ - يُلْزِم - إلزاماً)، وأصل مادته: اللام والزاي والميم، وهو: أصل واحد صحيح، يدلّ على مصاحبة الشيء بالشيء دائماً، يقال: (لَزِمَ المكانَ): أطال المُكث فيه، و(فلان لُزَمَةٌ): إذا لزم شيئاً لا يفارقه، و(اللِّزام): العذاب المُلازِم للكفار(١).

المعنى الاصطلاحي:

الدليل الإلزامي: ما سلِّم عند الخصم سواء كان مستدلا عند الخصم أو لا.

واللزومية: ما حكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى لعلاقة بينهما موجبة لذلك.

والملازمة: كون الحكم مقتضيا للآخر، على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريا.

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة (٥/ ٢٤٥)، مفردات ألفاظ القرآن ص: (٧٣٩)، القاموس المحيط ص: (١٤٩٤).

واللازم: يقسَّم عدة تقسيمات:

أولاً: بحسب البيان وعدمه:

وينقسم إلى قسمين:

١- اللازم البين، وهو نوعان:

١) الذي يكفي تصوره مع ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما، كالانقسام بمتساويين للأربعة، فإن من تصور الأربعة وتصور الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بأن الأربعة منقسمة بمتساويين.

٢) الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره، ككون الاثنين ضعفا للواحد، فإن من تصور الاثنين أدرك أنه ضعف الواحد.

٢- اللازم غير البين، وهو: الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وسط كتساوي الزوايا الثلاث للقائمتين لا يكفي في جزم الذهن بأن المثلث متساوي الزوايا للقائمتين بل يحتاج إلى وسط وهو البرهان الهندسي.

ثانياً: بحسب وجوده:

ويقسّم إلى الأقسام الآتية:

١- لازم الماهية: ما يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن العوارض كالضحك بالقوة عن الإنسان.

٢- اللازم من الفعل: ما يختص بالفاعل.

٣- لازم الوجود: ما يمتنع انفكاكه عن الماهية مع عارض مخصوص، ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي.

٤- اللزوم الخارجي: كونه بحيث يلزم من تحقيق المسمى في الخارج تحقيقه فيه، ولا يلزم من ذلك انتقال الذهن، أو: كون الشيء مقتضيا للآخر في الخارج، أي: في نفس الأمر، أي: كلما ثبت تصور الملزوم في الخارج ثبت تصور اللازم فيه.

٥- اللزوم الذهني: كونه بحيث يلزم من تصور المسمى في الذهن تصوره فيه فيتحقق الانتقال منه إليه، أو: كون الشيء مقتضيا للآخر في الذهن أي متى ثبت تصور الملزوم في الذهن ثبت تصور اللازم فيه.

٦- الملازمة العادية: ما يمكن للعقل تصور خلاف اللازم فيه.

٧- الملازمة العقلية: ما لا يمكن للعقل تصور خلاف اللازم.

٨- الملازمة المطلقة: هي كون الشيء مقتضيا للآخر، والشيء الأول هو المسمى بالملزوم، والثاني هو المسمى باللازم(١).

ويتضح من خلال ما سبق أن (الإلزام) لا يكون بأمرٍ موجودٍ صراحةً أو ضمنياً في الشبهة، وإنما يكون بأمرٍ خارجٍ عنها لا تنفكّ عنه بحال.

ويوضّح ذلك: أن الدلالة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- دلالة المطابقة: وهي دلالة اللفظ على تمام المعنى الذي وضع بإزائه، كدلالة (الإنسان) على الحيوان الناطق، ودلالة (الرجل) على الذكر الكبير من بني الإنسان.

---

(١) انظر: التعريفات ص: (١٤٠) (٢٤٤-٢٤٦) (٢٩٣-٢٩٤).

٢- دلالة التضمن: وهي دلالة اللفظ على جزء معناه في ضمن كلّ المعنى، كدلالة لفظ (البيت) على الحائط أو الغرفة.

٣- دلالة الالتزام: وهي دلالة للفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له الملازم له في الذهن والممتنع انفكاكه عنه، كدلالة لفظ (أربعة) على الزوجية، ولفظ (السقف) على الجدار لذي يحمله[١].

فالدلالة المقصودة هنا هي دلالة الالتزام، وهي التي يكون إلزام صاحب الشبهة بها.

أهمية الدليل وثمرته:

من أعظم العلامات التي يستدل بها على صحة الدليل: أن لا يلزم منه لوازم باطلة غير صحيحة؛ وذلك لعدة اعتبارات، منها:

- أن فساد اللازم من فساد ملزومه.
- أن فساد اللازم مستلزم لفساد الملزوم.
- أن الملزوم ينتفي لانتفاء لازمه.
- أن وجود الملزوم بدون لازمه محال[٢].

وعليه؛ فإن لازم الحق لا يكون إلا حقا، ولازم الدليل الصحيح لا يكون إلا صحيحا، وصحة اللازم تدل على صحة الملزوم، والعكس صحيح: فلازم

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (١/ ١٢٦-١٢٧)، غاية الوصول في شرح لب الأصول ص(٢٣).

(٢) انظر: شفاء العليل ص: (٩٤، ١١٢، ١٢٨، ٢١٢).

الباطل لا يكون إلا باطلا، ولازم الدليل الباطل لا يكون إلا باطلاً كذلك، وبطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم.

ولقوة هذا الدليل في نفسه، وعدم إمكان المخالِفِ الفرارَ والتنصُّل من نتيجته؛ فقد أكثر أهل السنة من استعماله في نقض شبه أهل الأهواء والبدعة، مستعملين في ذلك عدة مسالك هي مضمون هذا الفصل.

المبحث الثاني

الإلزام بما تتضمنه الشبهة من أمور فاسدة

المطلب الأول

الإلزام بلوازم تعود على الشبهة نفسها بالإبطال

المراد بهذا المسلك: أن يكون مجرَّد القول بالشبهة يلزم منه لوازم تبطل الشبهة في نفسها، فكأن الشبهة هي التي أبطلت نفسها بنفسها، ويكون هذا اللازم بمثابة ما لو أنه كان من معنى الشبهة ودلالتها المطابِقة أو التضمنية، ويكون في قوته كأن صاحب الشبهة قد صرّح به أو ضمّنه شبهتَه.

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الإمام أحمد: « قالوا: إن الله لم يتكلم ولا يتكلم، إنما كوَّن شيئا فعبر عن الله، وخلق صوتا فأسمع...

فقلنا: هل يجوز لمكوَّن أو غير الله أن يقول: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ ﴿١١﴾ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ﴾ [طه: ١١ - ١٢]، أو يقول: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]، فمن زعم ذلك فقد زعم أن غير الله ادعى الربوبية كما زعم الجهم أن الله كوَّن شيئا كان يقول ذلك المكوَّن: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠] »[1].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٤-٣٥).

التحليل:

زعم الجهمية أن معنى (كلام الله): أنه خلق شيئاً أو صوتاً فعبَّر عن الله، فنقض عليهم الإمام أحمد شبهتهم بأن مجرّد القول بذلك يلزم منه: أن ذلك الشيء المخلوق هو الذي قال: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ ۝١١ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ﴾، فيكون الله - على زعمهم - قد خلق شيئاً وجعل له أن يدعي الربوبية لنفسه، وهذا اللازم يقع بمجرد النطق بالشبهة، وهو بمثابة ما لو تلفّظ به الجهمي أو جعله في ضمن كلامه.

النموذج الثاني:

قال الإمام الدارمي: « أرأيتم قولكم: إنه مخلوق؛ فما بدء خلقه؟، قال الله له كن فكان كلاما قائما بنفسه بلا متكلم به؟!، فقد علم الناس إلا من شاء الله منهم أن الله ﷻ لم يخلق كلاما يرى ويسمع بلا متكلم به »[1].

التحليل:

زعم الجهمية أن معنى (كلام الله): أنه خلق كلاماً قائماً بنفسه، فنقض عليهم الإمام الدارمي شبهتهم بأن مجرّد القول بذلك يلزم منه: أن ذلك الكلام بما أنه قائم بنفسه - كما زعموا - فهو لا بد أن يُرى، فيكون كلام الله - على زعمهم - مرئيّاً، وهذا من أبطل الباطل، وهذا اللازم يقع بمجرد النطق بالشبهة، وهو بمثابة ما لو تلفّظوا به أو جعلوه في ضمن كلامهم.

---

(١) الرد على الجهمية ص: (١٨١).

النموذج الثالث:

قال الإمام ابن القيم - رداً على شبهة تعارض العقل والنقل، ثم تقديم العقل على النقل -: « فأمر باتباع الوحي المنزل وحده، ونهى عن اتباع ما خالفه، وأخبر سبحانه أن كتابه بينة وشفاء وهدى ورحمة ونور وفضل وبرهان وحجة وبيان، فلو كان في العقل ما يعارضه ويجب تقديمه على القرآن لم يكن فيه شيء من ذلك، بل كانت هذه الصفات للعقل دونه وكان عنها بمعزل، فكيف يشفي ويهدي ويبين ويفصل ما يعارضه صريح العقل؟ »(١).

التحليل:

زعم المعطلة أن العقل يعارض النقل، وأنه يجب حين التعارض تقديم العقل على النقل، فنقض عليهم الإمام ابن القيم شبهتهم بأن مجرّد القول بذلك يلزم منه: أن لا يكون في القرآن شيء من الصفات العظيمة التي وصفه الله بها، وإنما تكون للعقل الذي يجب تقديمه عليه، وهذا اللازم يلزمهم بمجرد نطقهم بهذه الشبهة، حتى كأنهم قد صرّحوا به أو ضمّنوه في كلامهم.

---

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ٨٢٩).

المطلب الثاني

الإلزام بوجود التلازم بين ما تضمنته الشبهة والنتيجة الفاسدة المترتبة عنها

المراد بهذا المسلك: أن ينظَر في بعض ما اشتملت عليه الشبهة من الألفاظ ودلالاتها ولوازمها، ثم يُلزَم صاحب الشبهة باللوازم الفاسدة المترتبة على قوله في معنى تلك الألفاظ ودلالتها، فالإلزام هنا - وإن كان بلازم خارجي عن الشبهة - إلا أن مصدره هو بعض ألفاظ الشبهة نفسها.

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الإمام أحمد: « ثم إن الجهم ادعى أمرا آخر فقال: إنا وجدنا آية في كتاب الله تدل على أن القرآن مخلوق، فقلنا: أي آية؟، فقال: قول الله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥ﴾ [النساء: ١٧١]، وعيسى مخلوق.

فقلنا: إن الله منعك الفهم في القرآن؛ عيسى تجرى عليه ألفاظ لا تجرى على القرآن؛ لأنه يسميه مولودا وطفلا وصبيا وغلاما يأكل ويشرب، وهو مخاطب بالأمر والنهي يجرى عليه اسم الخطاب والوعد والوعيد، ثم هو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى، هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قال في عيسى؟ »[١].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣١-٣٢).

التحليل:

زعم الجهمية أن الآية الكريمة المذكورة تدل على أن القرآن مخلوق، وذلك من جهة أن الله سبحانه قال عن عيسى عليه السلام: ﴿وَكَلِمَتُهُۥ﴾، فعيسى كلمة الله، وهو مخلوق؛ إذاً: القرآن كلام الله وهو مخلوق. فنقض عليهم الإمام أحمد شبهتهم بأن جاء إلى كلمة في الشبهة وهي دعواهم أن عيسى عليه السلام هو المراد بالكلمة، وألزمهم أن يقولوا بما يلزم من ذلك، وهو أنهم إذا زعموا أن القرآن كلام الله فهو مخلوق، كما أن عيسى كلمة الله فهو مخلوق؛ يلزمهم أن يقولوا: إن القرآن يوصف بما يوصف به عيسى من لوازم الخلق كالولادة والتدرج في الخلق والأكل والشرب والنسب!، وهذا اللازم ألزمهم به الإمام أحمد من بعض كلامهم في الشبهة.

النموذج الثاني:

وقال الإمام أحمد: « فلما ظهرت عليه الحجة قال: إن الله يتكلم ولكن كلامه مخلوق.

قلنا: وكذلك بنو آدم كلامهم مخلوق، فقد شبهتم الله بخلقه حين زعمتم أن كلامه مخلوق، ففي مذهبكم قد كان في وقت من الأوقات لا يتكلم حتى خلق التكلم، وكذلك بنو آدم كانوا لا يتكلمون حتى خلق الله لهم كلاما، وقد جمعتم بين كفر وتشبيه، وتعالى الله عن هذه الصفة »[1].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٣٦).

التحليل:

أراد الجهمية - تدليساً وتلبيساً وتضليلاً وفراراً من الحق وأهله - أن يجمعوا بين لفظ الآيات في إثبات كلام الله والباطل الذي هم عليه، فقالوا: إن الله يتكلم ولكن كلامه مخلوق. فنقض عليهم الإمام أحمد شبهتهم بأن جاء إلى كلمة في الشبهة وهي قولهم: (مخلوق) وألزمهم أن يقولوا بما يلزم منها من جهتين:

الأولى: من جهة الصيغة، فيلزم من أن يكون كلام الله مخلوقاً أن يكون الله في وقت من الأوقات لا يتكلم، لأن صيغة (مفعول) تفيد حدوث الشيء بعد أن لم يكن.

الثانية: من جهة اللفظ، فيلزم من أن يكون كلام الله مخلوقاً أن يكون في ذلك ككلام المخلوقين؛ لأن كلام المخلوقين مخلوق باتفاق!.

المبحث الثالث

الإلزام باللوازم الفاسدة التي تنتج عن الشبهة

المطلب الأول

الإلزام بلوازم تعود على أصل الدين بالإبطال أو التعطيل

المراد بأصل الدين هنا: هو أساس دين الإسلام، أي: الدين كله.

والمراد بهذا المسلك: ذكر اللوازم التي تلزم من الشبهة والتي يؤدي وجودها أو عدمها إلى إبطال الدين من أصله.

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الإمام الدارمي: « ونكفرهم أيضا بكفر مشهور، وهو تكذيبهم بنص الكتاب، أخبر الله تبارك وتعالى أن القرآن كلامه وادعت الجهمية أنه خلقه، وأخبر الله تبارك وتعالى أنه كلم موسى تكليما وقال هؤلاء: لم يكلمه الله بنفسه، ولم يسمع موسى نفس كلام الله إنما سمع كلاما خرج إليه من مخلوق.

ففي دعواهم: دعا مخلوقٌ موسى إلى ربوبيته فقال: ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ﴾ [طه: ١٢]، فقال له موسى - في دعواهم -: صدقت، ثم أتى فرعون يدعوه أن يجيب إلى ربوبية مخلوق كما أجاب موسى - في دعواهم -، فما فرق بين موسى وفرعون في مذهبهم في الكفر إذاً؟، فأي كفر أوضح من هذا؟ »[1].

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٢٠٠-٢٠١).

التحليل:

زعم الجهمية أن موسى عليه السلام لم يسمع نفس كلام الله، وإنما خلق الله خلقاً هو الذي كلَّمَ موسى بذلك. فنقض عليهم الإمام الدارمي شبهتهم بأنه يلزمهم على ذلك لازم يبطِل الدين كله، فهو يبطل:

- وحدانية الله في ربوبيته.
- وإيمان موسى عليه السلام بوحدانية الله في ربوبيته.
- وصحة رسالة موسى إلى فرعون.
- وصحة دعوة موسى فرعونَ إلى الإيمان بالله.
- ويجعل موسى وفرعون في منزلة واحدة من الإشراك بالله في ربوبيته.

وهذه اللوازم الفاسدة إنما لزمتهم من جهة أنهم جعلوا أن الذي خاطب موسى عليه السلام بقوله: ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠] مخلوق، وأن موسى صدق ذلك وآمن به، ثم ذهب إلى فرعون - الذي كان يظهر عدم الإيمان بربوبية الله - يدعوه إلى الإيمان بذلك المخلوق الذي خاطبه وقال له: ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠].

النموذج الثاني:

قال السهسواني: « قوله: (مع أن تلك الألفاظ الموهمة يمكن حملها على المجاز من غير احتياج إلى التكفير للمسلمين، وذلك المجاز مجاز عقلي شائع ومعروف).

أقول: فيه نظر من وجوه...:

الثالث: أنه يلزم على هذا أن لا يكون المشركون الذين نطق كتاب الله بشركهم مشركين، فإنهم كانوا يعتقدون أن الله هو الخالق الرازق الضار النافع، وأن الخير والشر بيده، لكن كانوا يعبدون الأصنام لتقربهم إلى الله زلفى، فالاعتقاد المذكور قرينة على أن المراد بالعبادة ليس معناها الحقيقي، بل المراد هو المعنى المجازي، أي التكريم مثلاً، فما هو جوابكم هو جوابنا »[١].

التحليل:

زعم صاحب الشبهة أن الألفاظ التي يأتي بها بعض العامّة في التوسّل، والتي تُوهِم أنهم يعتقدون التأثير لغير الله تعالى (أي: أنها - في زعمه - غير صريحة في ذلك)؛ يمكن حملها على المجاز، من غير احتياج إلى التكفير للمسلمين، وذلك المجاز مجازٌ عقليّ سائغ معروف.

فنقض عليه السهسواني شبهته بأنه يلزم على هذا أن لا يكون المشركون - الذين جاء في كتاب الله التصريح بكفرهم - مشركين؛ فإنهم كانوا يعتقدون أن الله هو الخالق الرازق الضارّ النافع، وأن الخير والشر بيده، لكن كانوا يصرفون أنواع العبادة لغير الله - كما هو حال هؤلاء الذين يدافع عنهم صاحب الشبهة -، فيلزم - على مقتضى هذه الشبهة - أن تُحمَل عبادتهم لغير الله على المعنى المجازي لا الحقيقي، ولا يُحكَم بكفرهم، وهذا فيه إبطالٌ لدعوة التوحيد من جذورها.

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (١٩٥-١٩٦).

المطلب الثاني

الإلزام بلوازم تعود على أصل من أصول الدين بالإبطال أو التعطيل

المراد بأصول الدين هنا: ما يقوم عليها دين الإسلام من العقائد والأعمال، والأصول العامة التي جاءت في الكتاب والسنة.

والمراد بهذا المسلك: ذكر اللوازم التي تلزم من الشبهة والتي يؤدي وجودها أو عدمها إلى إبطال ذلك الأصل، وهذا يلزم منه - بالتالي - الخروج عن الدين.

ومن نماذج ذلك:

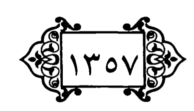
النموذج الأول:

قال الإمام الدارمي: « وإن قلتم: إنه تكلم به مخلوق فأضفناه إلى الله لأن الخلق كلهم بصفاتهم وكلامهم لله.

فهذا المحال الذي ليس وراءه محال، فضلا على أن يكون كفرا؛ لأن الله ﷻ لم ينسب شيئا من الكلام كله إلى نفسه أنه كلامه غير القرآن وما أنزل على رسله، فإن قد تم كلامكم ولزمتموه لزمكم أن تسموا الشعر وجميع الغناء والنوح وكلام السباع والطير والبهائم كلام الله، فهذا ما لا يختلف المصلون في بطوله واستحالته، فما فضل القرآن إذاً عندكم على الغناء والنوح والشعر إذ كان كله في دعواكم كلام الله؟، فكيف خص القرآن بأنه كلام الله ونسب كل كلام سواه إلى قائله؟، فكفى بقوم ضلالا أن يدعوا دعوى لا يشك الموحدون في بطوله واستحالته.

ومما يزيد دعواكم تكذيبا واستحالة ويزيد المؤمنين بكلام الله إيمانا وتصديقا: أن الله ﷻ قد ميز بين من كلم من رسله في الدنيا وبين من لم يكلم، ومن يكلم من خلقه في الآخرة ومن لم يكلم، فقال: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فميّز بين من اختصه بكلامه وبين من لم يكلمه، ثم سمى ممن كلم موسى فقال: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، فلو لم يكلمه بنفسه إلا على تأويل ما ادعيتم فما فضل ما ذكر الله من تكليمه إياه على غيره ممن لم يكلمه؟، إذ كل الرسل في تكليم الله إياهم مثل موسى؟، وكلٌّ عندكم لم يسمع كلام الله؟، فهذا محال من الحجج فضلا أن يكون ردا لكلام الله وتكذيبا لكتابه، ولم يقل: ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ﴾ إلا وأن حالتيهما مختلفتان في تكليم الله إياهم، فمما يزيد ذلك تحقيقا قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] يعنى: يوم القيامة، ففي هذا بيان بيِّنٌ أنه لا يعاقب قوما يوم القيامة بصرف كلامه عنهم إلا وأنه مثيب بتكليمه قوما آخرين.

ثم قد ميز رسول الله بين من يكلمه الله يوم القيامة وبين من لا يكلمه، فمن ذلك: ما روينا في هذا الباب عن عدي ابن حاتم عن النبي ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله يوم القيامة»، والحديث الآخر: ما روينا عن أبي ذر ؓ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة»، ففي هذين الحديثين أيضا بيان بيِّنٌ على نفس كلام الله ﷻ أنه يكلم أقواما ولا يكلم آخرين، ولو



كان - كما ادعيتم - كان المثاب بكلام الله والمعاقب به المصروف عنه سواء عندكم؟! »[1].

التحليل:

أراد الجهمية أن يفرّوا من اللوازم الفاسدة التي تلزمهم من قولهم: إن معنى (كلام الله) أن الله خلق مخلوقاً فتكلم بكلامه - كما سبق في المطلب السابق -، فادعوا أنهم نسبوا الكلام إلى ذلك المخلوق ليس من باب أنه قاله على أنه هو الله، وإنما على معنى أن الخلق كلهم - بكلامهم وصفاتهم - لله. فنقض عليهم الإمام الدارمي شبهتهم بأنه يلزمهم على ذلك لازمان يبطِلان أصلين عظيمين من أصول الدين، وذلك أن كلامهم يلزم منه:

١- التسوية بين القرآن وغيره من كلام المخلوقين - ومنه: الشعر والغناء وكلام الطير -؛ إذ يصح أن يقال فيهم أيضاً: إنهم بكلامهم وصفاتهم لله.

٢- التسوية بين من كلّمه الله في الدنيا أو سيكلمه في الآخرة، وبين من لم يكلمه في الدنيا أو لن يكلمه في الآخرة.

وهذان اللازمان يلزم منهما بطلان أصلين من أصول الدين دلّت عليهما الآيات والأحاديث، وهما:

- فضل كلام الله على كلام غيره.
- فضل من كلّمه الله أو سيكلمه على من لم يكلمه أو لن يكلمه.

---

(١) الرد على الجهمية ص: (١٨١-١٨٣).

النموذج الثاني:

قال ابن القيم: « إن الله سبحانه قد تمم الدين بنبيه وأكمله به، ولم يحوجه ولا أمته بعده إلى عقل ولا نقل سواه ولا رأي ولا منام ولا كشوف، قال تعالى: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[المائدة: ٣]...، والمقصود أن الله سبحانه تمم الدين وأكمله بنبيه وما بعثه به، فلم يحوج أمته إلى سواه، فلو عارضه العقل وكان أولى بالتقديم منه لم يكن كافيا للأمة ولا كان تاما في نفسه »[١].

التحليل:

زعم المعطلة إمكان وجود التعارض بين العقل والنقل ثم وجوب تقديم العقل على النقل عند ذلك. فنقض عليهم ابن القيم شبهتهم بأنه يلزم على ذلك لازم يعود على أصل من أصول الدين بالإبطال، وهو: ما أخبرنا الله عنه من تكميل الدين وتتميمه وعدم الحاجة معه إلى سواه، فإنه لو قيل بوجود التعارض بين العقل والنقل لكان في الدين ما يحتاج إلى تكميله من تلك العقول التي انقدح فيها ذلك التعارض.

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ٨٢٦-٨٢٧).

المطلب الثالث

الإلزام بلوازم تعود على حكم من أحكام الدين المجمع عليها بالإبطال أو التعطيل

الفائدة من هذا المسلك: أن يظهر لكل منصفٍ عاقلٍ أن الشبهة - لما فيها من الضلال والبعد عن الحق - لا تخالف أصل الدين أو أصوله العامة فحسب، بل إن مخالفتها تمتد إلى أحكام الدين التي أجمع عليها الفقهاء، فكأنها مخالِفة للدين أساسه وأصوله وفروعه.

والمراد بهذا المسلك: ذكر اللوازم التي تلزم من الشبهة والتي يؤدي وجودها أو عدمها إلى إبطال حكم من أحكام الدين التي أجمع عليها أهل العلم.

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الإمام أحمد: « وزعمت الجهمية أن الله جل ثناؤه في القرآن إنما هو اسم مخلوق...

وقلنا للجهمية: لو أن رجلا حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذبا كان لا يحنث؛ لأنه حلف بشيء مخلوق ولم يحلف بالخالق، ففضحه الله في هذه »[1].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤١-٤٢).

التحليل:

زعم الجهمية أن اسم (الله) في القرآن مخلوق؛ بناءً على قولهم بأن كلام الله مخلوق. فنقض عليهم الإمام أحمد شبهتهم بأنه يلزمهم على ذلك لازم يبطل أحد الأحكام الشرعية المجمع عليها، وهو: أن من حلف بالمخلوق فإنه لا يحنث (أي: ليست عليه كفارة يمين)؛ لأن الحلف بالمخلوق لا يجوز وهو غير منعقد؛ لأن اليمين لا تنعقد إلا بالله. فيلزمهم إن قالوا: إن اسم (الله) مخلوق أن يجعلوا من حلف بالله حالفاً بالمخلوق فتكون يمينه غير منعقدة ولا يكون عليه كفارة، وهذا خلاف المجمع عليه مِن أن مَن حلف بالله ولم يفِ فعليه الكفارة.

النموذج الثاني:

قال السهسواني: « قوله: « مع أن تلك الألفاظ الموهمة يمكن حملها على المجاز من غير احتياج إلى التكفير للمسلمين، وذلك المجاز مجاز عقلي شائع ومعروف ».

أقول: فيه نظر من وجوه...:

الثاني: أنه لو سلم هذا الحمل لاستحال الارتداد، ولغاب باب الردة الذي يعقده الفقهاء، فإن المسلم الموحد متى صدر منه قول أو فعل موجب للكفر يجب حمله على المجاز العقلي، والإسلام والتوحيد قرينة على ذلك المجاز »[١].

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (١٩٥-١٩٦).

التحليل:

زعم صاحب الشبهة أن الألفاظ التي يأتي بها بعض العامّة في التوسّل، والتي تُوهِم أنهم يعتقدون التأثير لغير الله تعالى (أي: أنها - في زعمه - غير صريحة في ذلك)؛ يمكن حملها على المجاز، من غير احتياج إلى التكفير للمسلمين، وذلك المجاز مجازٌ عقليّ سائغ معروف.

فنقض عليه السهسواني شبهته بأنه يلزم على ذلك لازم يعود على أحد أحكام الشريعة المجمع عليها بالإبطال (وهو: حكم الردة)؛ فإن لازم كلام صاحب الشبهة أن يكون كل من تكلم بكلام يكفَّر به صاحبه فإنه لا يطبَّق في حقه حكم الردة، وإنما تحمَل ألفاظه على المجاز العقلي، وهذا يؤدي إلى إبطال حكم الردة تماماً.

المطلب الرابع

الإلزام بلوازم تعود على ذلك الأصل الذي أثيرت الشبهة في بابه أو على معناه بالإبطال أو التعطيل

هذا المسلك أضيق المسالك المذكورة في هذا المبحث، وأكثرها خصوصية، وذلك أنه تورَد فيها اللوازم اللازمة عن الشبهة في نفس الباب أو النص أو الأصل الذي أثيرت فيه الشبهة، فمن أتى بشبهة في باب علو الله على خلقه تورَد على شبهته الإلزامات في الباب نفسه، وإذا جاء بشبهة في باب استواء الله على العرش أورِدت اللوازم على شبهته في هذا الباب نفسه... وهلم جرا.

وهذا المسلك من أنفع المسالك؛ لأن فيه إلزام الخصم بنفس الباب الذي أثار الشبهة فيه، وأما المسالك الأخرى في هذا المبحث فإن اللوازم فيها تكون بلوازم خارجة عن ذلك الباب.

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الدارمي: « أقرت هذه العصابة [يعني: الجهمية] بهذه الآيات [يعني: آيات استواء الله على العرش] بألسنتها وادعوا الإيمان بها، ثم نقضوا دعواهم بدعوى غيرها فقالوا: الله في كل مكان لا يخلو منه مكان.

قلنا: قد نقضتم دعواكم بالإيمان باستواء الرب على عرشه إذ ادعيتم أنه في كل مكان، فقالوا: تفسيره عندنا أنه استولى عليه وعلاه، قلنا: فهل من مكان لم يستول عليه ولم يعله حتى خص العرش من بين الأمكنة بالاستواء عليه وكرر

ذكره في مواضع كثيرة من كتابه؟، فأي معنى إذاً لخصوص العرش إذ كان عندكم مستويا على جميع الأشياء كاستوائه على العرش تبارك وتعالى؟، هذا محال من الحجج وباطل من الكلام، لا تشكون أنتم إن شاء الله في بطوله واستحالته غير أنكم تغالطون به الناس »[١].

التحليل:

زعم الجهمية أن معنى استواء الله على العرش: استيلاؤه عليه. فنقض عليهم الإمام الدارمي شبهتهم بأنه يلزمهم على ذلك لازم يبطل إيمانهم السابق بآيات استواء الله على العرش، وذلك أن الله مستولٍ على كل شيء قبل خلق العرش وبعده على السواء، فلو كان معنى الاستواء في تلك الآيات هو الاستيلاء، للزم عليه لازم فاسد وهو أن لا يكون لتخصيص العرش بالاستواء معنى، وهذا اللازم يبطل أصل الإيمان بمعنى هذه الآيات الكريمات.

النموذج الثاني:

قال ابن القيم: « التأويل الذي يوجب تعطيل المعنى الذي هو في غاية العلو والشرف ويحطه إلى معنى دونه بمراتب كثيرة، وهو شبيه بعزل سلطان عن ملكه وتوليته مرتبة دون الملك بكثير.

مثاله: تأويل الجهمية قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٨ و ٦١] وقوله: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل:٥٠] ونظائره بأنها فوقية الشرف، كقولهم: الدرهم فوق الفلس، والدينار فوق الدرهم. فتأمل تعطيل المتأولين حقيقة الفوقية المطلقة

---

(١) الرد على الجهمية ص: (٤١).

- التي هي من خصائص الربوبية وهي المستلزمة لعظمة الرب ﷻ - وحطها إلى كون قدره فوق قدر بني آدم، وأنه أشرف منهم!، وكذلك تأويلهم علوه بهذا المعنى وأنه كعلو الذهب على الفضة.

وكذلك تأويلهم استواءه على عرشه بقدرته عليه وأنه غالب له، فيالله العجب!، هل ضلت العقول وتاهت الأحلام وشكت العقلاء في كونه سبحانه غالبا لعرشه قادرا عليه حتى يخبر به سبحانه في سبعة مواضع من كتابه مطردة بلفظ واحد ليس فيها موضع واحد يراد به المعنى الذي أبداه المتأولون؟!، وهذا التمدح والتعظيم كله لأجل أن يعرِّفنا أنه قد غلب عرشه وقدر عليه وكان ذلك بعد خلق السموات والأرض؟!، أَفَتَرى لم يكن سبحانه غالبا للعرش قادرا عليه في مدة تزيد على خمسين ألف سنة ثم تجدد له ذلك بعد خلق هذا العالم »[1].

التحليل:

كلامه رحمه الله ظاهر الدلالة على المقصود.

❁ ❁ ❁

---

(١) الصواعق المرسلة (١/ ١٩٩-٢٠١).

المطلب الخامس

الإلزام بلوازم معلومة البطلان بالضرورة

يُكثِر أهل السنة في نقضهم شبه أهل الأهواء والبدعة باللوازم: من إيراد اللوازم التي تكون معلومة البطلان بالضرورة؛ وذلك لما لهذا المسلك من أهمية بالغة، وذلك من جهتين:

الأولى: أن المخالِف قد لا يقرّ بصحة بعض اللوازم التي يذكرها أهل السنة، وقد يقرّ بها في نفسه لكن يكابر ويحاول أن يفرّ منها بدعوى أخرى - كما سبق معنا في النموذج الأول من المطلب الثاني -، ولكن عندما تورَد عليه اللوازم التي يُعلَم بطلانها ضرورة فإنه لا يملك إلا أن يسكت فتنقطع حجته، أو يقرّ بها فيشهد على شبهته بالبطلان.

الثانية: أن اللوازم التي يعلم بطلانها ضرورة لا تحتاج في غالبها إلى علم أو تَمَكُّن من دقائق العلوم، فهي معلومة لكل أحد حتى عند عامة الناس ومن لم يكن متخصصا في العلم أو الباب الذي أُثيرت فيه الشبهة، ولذلك فإنهم يعلمون ببطلان الشبهة بمجرّد أن يبيّن لهم أهل السنة ما يلزم منها من اللوازم الباطلة، فيكون في ذلك أبلغ ردٍّ لتلك الشبهة وصاحبها.

وهذا المسلك ظاهرٌ جداً في مناظرة الحبر البحر عبدالله بن عباس رضي الله عنهما للخوارج، حين قال لهم: « وأما قولكم: (إنه قاتل ولم يَسْبِ ولم يغنم) أَتَسْبُون أمَّكم عائشة أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها؟!، [فلئن فعلتم][1] فقد

---

(١) هذه الزيادة من مستدرك الحاكم.

كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست أم المؤمنين فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام...، فأنتم مترددون بين ضلالتين، فاختاروا أَيَّتَهما شئتم »(١).

كما أبدع الإمام عبد العزيز الكناني في استعماله مع بشر المريسي في أثناء مناظرته إياه بين يدي المأمون(٢).

ومن نماذج ذلك:

النموذج الأول:

قال الإمام أحمد: « وقلنا للجهمية: لو أن رجلا حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذبا كان لا يحنث لأنه حلف بشيء مخلوق ولم يحلف بالخالق ففضحه الله في هذه. وقلنا له: أليس النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي والخلفاء من بعدهم والحكام والقضاة إنما كانوا يحلفون الناس بالله الذي لا إله إلا هو؟، فكانوا في مذهبهم مخطئين؟!، إنما كان ينبغي للنبي عليه السلام ولمن بعده - في مذهبكم - أن يحلفوا بالذي اسمه الله، وإذا أرادوا أن يقولوا: لا إله إلا الله يقولون: لا إله إلا الذي خلق الله وإلا لم يصح توحيدهم، ففضحه الله بما ادعى على الله الكذب »(٣).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن ص: (١٤٠ وما بعدها).

(٣) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤٢).

التحليل:

زعم الجهمية أن اسم (الله) في القرآن مخلوق، بناءً على قولهم بأن القرآن مخلوق. فنقض عليهم الإمام أحمد شبهتهم بأنه يلزمهم على ذلك لازمان معلوما البطلان ضرورة؛ إذ يلزم على كلامهم:

١- تخطئة النبي ﷺ والخلفاء الأربعة الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء والقضاة، فإنهم كانوا يحلّفون الناس بالله، وعلى مذهب الجهمية: كان الواجب عليهم أن يحلّفوا الناس بالذي اسمه الله.

٢- الطعن في توحيد النبي ﷺ والخلفاء الأربعة الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء والقضاة، فإنهم كانوا يقولون: (لا إله الإ الله)، وعلى مذهب الجهمية: كان الواجب عليهم أن يقولوا: (لا إله إلا الذي اسمه الله).

فهذان اللازمان يجد كل واحد من نفسه ضرورةً - مهما قلّ ما عنده من العلم، حتى ولو كان عامياً - أنهما باطلان، ولا يملك صاحب الشبهة أن يدفعهما عن نفسه بأيّ حال.

النموذج الثاني:

قال الإمام أحمد: « فقلنا له: أليس إذا كان يوم القيامة أليس إنما هو في الجنة والنار والعرش والهواء؟، قال: بلى، فقلنا: فأين يكون ربنا؟، فقال: يكون في كل شيء كما كان حين كان في الدنيا في كل شيء، فقلنا: فإن مذهبكم أن ما كان من الله على العرش فهو على العرش، وما كان من الله في الجنة فهو في

الجنة، وما كان من الله في النار فهو في النار، وما كان من الله في الهواء فهو في الهواء، فعند ذلك تبين كذبهم على الله جل ثناؤه »[1].

التحليل:

زعم الجهمية أن الله في كل مكان، فقرّرهم الإمام أحمد أولاً عن مذهبهم في ذلك في الآخرة فسألهم: في الآخرة هناك جنة ونار وعرش وهواء فأين الله في الآخرة؟، فقالوا: في كل شيء كما كان في الدنيا، فنقض قولهم وشبهتهم بأنه يلزمهم لازم معلوم البطلان ضرورةً عند كل أحدٍ آتاه الله شيئاً من العقل، وذلك أنه يلزمهم أن يكون جزء من الله على العرش فيكون له القدر والشرف، ويكون جزء منه سبحانه في الجنة فيكون منعَّماً كما ينعَّم أهل الجنة، ويكون جزء منه في النار فيكون ذليلاً معذَّباً كما هو حال أهل النار، ويكون جزء منه في الهواء فلا يوصف بشيء من الأوصاف التي اتصفت بها أجزاؤه الثلاثة السابقة، وهذا اللازم يضطر كل أحد إلى إنكاره بداهةً والقول ببطلانه.

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤١).

المطلب السادس

الإلزام بلوازم فيها انتهاك حرمات الله وشعائره وعدم تعظيمها

أمر الله سبحانه باحترام شعائره وتعظيمها فقال: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾[الحج: ٣٠]، ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢]، قال ابن سعدي: « ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ الذي ذكرنا لكم من تلكم الأحكام، وما فيها من تعظيم حرمات الله وإجلالها وتكريمها، لأن تعظيم حرمات الله، من الأمور المحبوبة لله، المقربة إليه، التي من عظمها وأجلها، أثابه الله ثوابا جزيلا وكانت خيرا له في دينه، ودنياه وأخراه عند ربه. وحرمات الله: كل ماله حرمة، وأمر باحترامه، بعبادة أو غيرها، كالمناسك كلها، وكالحرم والإحرام، وكالهدايا، وكالعبادات التي أمر الله العباد بالقيام بها، فتعظيمها إجلالها بالقلب، ومحبتها، وتكميل العبودية فيها، غير متهاون، ولا متكاسل، ولا متثاقل »[1].

ومن ثم؛ فإن الشبهة إذا كان يلزم منها لازم فيه انتهاك حرمات الله وشعائره وعدم تعظيمها؛ دل ذلك على أمرين:

١- بطلان الشبهة في نفسها، وأنها مما يبغضه الله ولا يرضاه؛ لأن فيها انتهاكاً لما أحبه وأمر بتعظيمه.

٢- ضلال صاحب الشبهة؛ لعدم إجلاله شعائر الله وحرماته.

ومن نماذج ذلك:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص: (٥٣٧).

قال الإمام الدارمي: « ثم إنا ما عرفنا لآدم من ذريته ابناً أعق ولا أحسد منه إذ ينفي عنه أفضل فضائله وأشرف مناقبه فيسويه في ذلك بأخس خلق الله؛ لأنه ليس لآدم فضيلة أفضل من أن الله خلقه بيده من بين خلائقه ففضله بها على جميع الأنبياء والرسل والملائكة، ألا ترون موسى حين التقى مع آدم في المحاورة احتج عليه بأشرف مناقبه فقال: « أنت الذي خلقك الله بيده »؟، ولو لم تكن هذه مخصوصة لآدم دون من سواه ما كان يخصه بها فضيلة دون نفسه إذ هو وآدم في خلق يدي الله سواء - في دعوى المريسي -، ولذلك قلنا: إنه لم يكن لآدم ابن أعق منه؛ إذ ينفي عنه ما فضله الله به على الأنبياء والرسل والملائكة المقربين »(١).

التحليل:

أوّل المريسي صفة (اليد) لله تبارك وتعالى، ثم لما جاء إلى قوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] ادّعى أن كلمة ﴿بِيَدَيَّ﴾ صلة لتأكيد الخلق وأنه ليس المراد بها اليد الحقيقية. فنقض عليه الإمام الدارمي شبهته بأنه يلزمه على ذلك لازمٌ فيه انتهاك إحدى شعائر الله وتعدٍّ على حرمات الله؛ فإن الله أمر بتعظيم الأنبياء والمرسلين وجعل لهم حرمةً عظيمة، فليس لأحد أن يتعدّى على هذه الحرمة أو ينتهكها، والمريسي بنفيه صفة اليد الحقيقية لله في الآية وزعمه أنها لتأكيد الخلق لا أكثر تعدّى على حرمة أبيه آدم وتنقّصه أعظم التنقّص، حيث نفى عنه ميزة هي من أهم خصائصه وما شرّفه الله به، وجعله كآحاد الناس لا فرق بينه وبينهم!.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٥٥-٢٥٦).

المبحث الرابع

الإلزام بالنظير

المطلب الأول

الإلزام بالنظير الذي هو أولى ويقول به صاحب الشبهة

المراد من هذا المسلك والمسالك الثلاثة التي بعده: أن ينظر في الشبهة التي استدل بها أهل الأهواء والبدعة، أو يقولون بها، ثم يُنظَر بعد ذلك فيما هو نظير (مثيل) شبهتهم أو قولهم: هل قالوا في شبهتهم بمثل قولهم في ذلك النظير أو لا؟:

- فإن قالوا به، فليس هذا محله.
- وإن لم يقولوا به: فإنهم يُلزَمون بأن يقولوا في شبهتهم بمثل قولهم في ذلك النظير؛ لأن النظائر يجب أن يكون القول فيها على نسَق واحد لا يختلف، والاختلاف فيها دليل على التناقض وعدم الصحة.

وممّن بيّن كيفية استعمال هذا الدليل من الأئمة: الإمام الدارمي، فقال: «واحتج محتج منهم بقول مجاهد: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] قال: « تنتظر ثواب ربها »...، فإن أبيتم إلا تعلقا بحديث مجاهد هذا واحتجاجا به دون ما سواه من الآثار فهذا آية شذوذكم عن الحق واتباعكم الباطل؛ لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد على المعنى الذي تذهبون إليه كان مدحوضا القول إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة

التابعين، أولستم قد زعمتم أنكم لا تقبلون هذه الآثار ولا تحتجون بها فكيف تحتجون بالأثر عن مجاهد إذ وجدتم سبيلاً إلى التعلق به لباطلكم على غير بيان وتركتم آثار رسول الله وأصحابه والتابعين إذ خالفت مذهبكم؟، فأما إذ أقررتم بقبول الأثر عن مجاهد فقد حكمتم على أنفسكم بقبول آثار رسول الله وأصحابه والتابعين بعدهم؛ لأنكم لم تسمعوا هذا عن مجاهد بل تأثرونه عنه بإسناد وتأثرون بأسانيد مثلها أو أجود منها عن رسول الله أصحابه والتابعين ما هو خلافه عندكم، فكيف ألزمتم أنفسكم اتباع المشتبه من آثار مجاهد وحده وتركتم الصحيح المنصوص من آثار رسول الله وأصحابه ونظراء مجاهد من التابعين إلا من ريبة وشذوذ عن الحق »[1].

فقد بيّن رحمه الله معالم هذا المسلك، وهو: أنه أتى إلى استدلال الجهمية بأثر مجاهد المذكور، ثم نظر في نظائر هذا الأثر، وهو: الآثار عن الصحابة والتابعين - الذين هم نظراء مجاهد وقرناؤه -، فبيّن أنهم لا يقبلونها ولا يعملون بما دلّت عليه من إثبات صفات الله، فألزمهم: إما أن يقبلوها كما قبلوا أثر مجاهد؛ لأنها جميعاً مأثورة بالأسانيد، وإما أن يردوا أثر مجاهد كما ردّوا تلك الآثار؛ لأنهم ادعوا أنهم لا يقولون بالأثر. وأما أن يقولوا بأحد النظيرين دون الآخر فهو الشذوذ عن الحق، وتعمّد تركه والإعراض عنه، والرغبة في التلبيس والتدليس، والتناقض الصريح.

(١) الرد على الجهمية ص: (١٢٨-١٢٩).

والنظير الذي يُنظَر إليه على أنواع أربعة هي المذكورة في مطالب هذا المبحث، وذلك: أن النظير:

١- إما أن يكون مساوياً للشبهة أو أعلى؛ لأنه لو كان أدنى لم يصح إلزام الخصم على الأعلى بما هو أدنى.

٢- وإما أن يقول به صاحب الشبهة أو لا يقول به.

فصارت القسمة على أربعة كما هي مطالب هذا المبحث.

وهذا المطلب الذي نحن بصدد الحديث عنه هو مضمون القاعدة العظيمة: (القول في الصفات كالقول في الذات):

- فالشبهة هنا: في قول المعطلة والمشبهة في الصفات:
  - المعطلة يقولون: ننفي الصفات كلها أو بعضها لأن إثباتها يستلزم تشبيه الله بخلقه.
  - والمشبهة يقولون: إن الله خاطبنا بما نعقله ونعلمه في الشاهد، ونحن لا نعقل إلا هذه الصفات التي نراها، فيشبهون صفات الله بصفات خلقه.
- والنظير هنا: قولهم في الذات، فإن المعطلة والمشبهة يقولون بأن لله ذاتاً لا تشبه الذوات.
- ومن المعلوم أن النظير هنا (الذات) أولى من الصفات؛ لأن الذات هي الموصوفة بالصفات.

- وتطبيق المسلك: أنه يلزم المعطلة والمشبهة أن يقولوا في الصفات بنظير قولهم في الذات.

أما في حق المعطلة: فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية: « وهو أن يقال: القول في الصفات كالقول في الذات. فإن الله ليس كمثله شيء؛ لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، فإذا كان له ذات حقيقة لا تماثل الذوات، فالذات متصفة بصفات حقيقة لا تماثل سائر الصفات، فإذا قال السائل: كيف استوى على العرش؟، قيل له كما قال ربيعة ومالك وغيرهما رضي الله عنهما: « الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به، واجب والسؤال عن الكيفية بدعة»؛ لأنه سؤال عما لا يعلمه البشر، ولا يمكنهم الإجابة عنه، وكذلك إذا قال: كيف ينزل ربنا إلى السماء الدنيا؟، قيل له: كيف هو؟، فإذا قال: لا أعلم كيفيته، قيل له: ونحن لا نعلم كيفية نزوله؛ إذ العلم بكيفية الصفة يستلزم العلم بكيفية الموصوف، وهو فرع له، وتابع له، فكيف تطالبني بالعلم بكيفية سمعه وبصره وتكليمه واستوائه ونزوله، وأنت لا تعلم كيفية ذاته؟، وإذا كنت تقر بأن له حقيقة ثابتة في نفس الأمر، مستوجبه لصفات الكمال، لا يماثلها شيء، فسمعه وبصره وكلامه ونزوله واستواؤه ثابت في نفس الأمر، وهو متصف بصفات الكمال التي لا يشابهه فيها سمع المخلوقين وبصرهم وكلامهم ونزولهم واستواؤهم »[1].

وأما في حق الممثّلة: فيقول العلامة ابن عثيمين: « يقال له: ألست تعقل لله ذاتاً لا تشبه الذوات؟ فسيقول: بلى! فيقال له: فلتعقل له صفات لا تشبه الصفات،

---

(١) الرسالة التدمرية (٢/ ٢٩).

فإن القول في الصفات كالقول في الذات ومن فرق بينهما فقد تناقض »[١].

ومن نماذج هذا المطلب لدى الأئمة المتقدمين:

قال الإمام الدارمي: « فالله المتكلم أولا و آخرا...، فلا ينكر كلام الله ﷻ إلا من يريد إبطال ما أنزل الله ﷻ، وكيف يعجز عن الكلام من علم العباد الكلام وأنطق الأنام »[٢].

التحليل:

- الشبهة: إنكار الجهمية صفة الكلام لله تبارك وتعالى.
- النظير: إقرارهم بأن الله علَّم العباد الكلام وأنطق الأنام.
- ومن المعلوم أن القول بأن إثبات صفة الكلام لله أولى من إثباتها للبشر.
- تطبيق المسلك: أنه يلزم الجهمية أن يثبتوا صفة الكلام لله سبحانه - كما يليق بجلاله وعظمته - كما أثبتوها للخلق؛ فإن واهب الكمال هو أولى به.

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣/ ٢١٨).

(٢) الرد على الجهمية ص: (١٥٥).

المطلب الثاني

الإلزام بالنظير الذي هو أولى ولا يقول به صاحب الشبهة أو لا يقول به أحد أصلاً

هذا المسلك عكس المسلك السابق - كما هو ظاهر -، والفرق بينهما:

- أن المسلك السابق يكون في حال الإثبات، أي: أن صاحب الشبهة يقول في نظير الشبهة قولاً فيُلزَم بأن يقول به في الشبهة أيضاً.
- وأما هذا المسلك فيكون في حال النفي، أي: أن صاحب الشبهة لا يقول في نظير الشبهة بمثل ما قاله في الشبهة، فيُلزَم بأن لا يقول في الشبهة ذلك أيضاً.

ومن نماذج ذلك:

قال السهسواني: « أن جميع الأمة عصاة مذنبون، وخطّاءون ظالمون...، فلو كانت الآية تعم كل ظالم سواء كان مؤمناً أو كافراً أو منافقاً، وسواء كانت بينه وبين النبي ﷺ مدة سفر أو لم تكن، وسواء كان يدعي أو لا يدع، وسواء كان مجيئه إلى النبي ﷺ في حياته أو إلى قبره بعد وفاته - كما زعم صاحب الرسالة -؛ يلزم أن يكون مجيء كل أحد من أمته بعد كل ظلم ومعصية صغيرة كانت أو كبيرة إليه ﷺ والاستغفار عنده قربة مطلوبة بالكتاب، وهذا مما لم يقل به أحد من المسلمين، ولا يطيقه أحد، وأيضاً يلزم أن يكون جميع مسلمي زمانه ﷺ الذين لم يجيئوا إليه ﷺ بعد كل ظلم تاركين لهذه القربة، وأيضاً يلزم أن لا يكون المجيء إلى القبر مرة كافياً، بل يكون المجيء بمرات

غير محصورة على قدر ذنوبهم قربة مطلوبة، كيف وذنوبنا غير محصورة ولا واقفة عند حد، وأيضاً يلزم مزية زيارة القبر على الحج، فإن حج بيت الله فرض في العمر مرة وتكون زيارة قبر الرسول ﷺ قربة في كل سنة بل في كل شهر بل في كل أسبوع بل في كل ساعة بل في كل لمحة، فإنا لا نخلو في لمحة من اللمحات من الذنوب، بل يلزم سكنى المدينة فيلزم أن يكون جميع الأكابر الذين لم يقيموا في المدينة من السلف والخلف تاركين لهذه القربة، وأيضاً يلزم أن يكون الزاد والراحلة غير مشروط في الزيارة مع أنهما شرطان في الحج، وهذه المفاسد مما لا يلتزمها إلا جاهل غبي »[1].

التحليل:

- الشبهة: دعوى أن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] يعم كل ظالم سواء كان مؤمناً أو كافراً أو منافقاً، وسواء كانت بينه وبين النبي ﷺ مدة سفر أو لم تكن، وسواء كان مجيئه إلى النبي ﷺ في حياته أو إلى قبره بعد وفاته، والاستدلال بذلك على مشروعية زيارة القبر وطلب الاستغفار منه ﷺ.

- النظير: أورد السهسواني عدداً من النظائر، هي:

  - أن يكون جميع مسلمي زمانه ﷺ الذين لم يجيئوا إليه ﷺ بعد كل ظلم تاركين لهذه القربة.

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص: (٤٠-٤١).

▪ أن لا يكون المجيء إلى القبر مرة كافياً، بل يكون المجيء بمرات غير محصورة على قدر الذنوب

▪ تفضيل زيارة القبر على الحج، فإن حج بيت الله فرض في العمر مرة وتكون زيارة قبر الرسول ﷺ قربة في كل سنة بل في كل شهر بل في كل أسبوع بل في كل ساعة بل في كل لمحة.

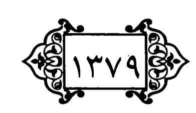
▪ أن يكون جميع الأكابر الذين لم يقيموا في المدينة من السلف والخلف تاركين لهذه القربة.

▪ أن يكون الزاد والراحلة غير مشروط في الزيارة مع أنهما شرطان في الحج.

وهذه النظائر جميعها لا يقول فيها صاحب الشبهة بمثل ما قاله في الشبهة، بل لا يقول بذلك أحد.

• ومن المعلوم أن هذه النظائر أولى من القول بأن الآية تعم من كان في العصر الحاضر من المذنبين؛ لأن تلك النظائر تشمل عموم السابقين، وعموم الأحوال، وعموم الأزمان، فهي أولى من الحالة الخاصة التي ادعاها صاحب الشبهة.

• تطبيق المسلك: أنه يلزم صاحب الشبهة أن لا يقول في الشبهة بما قاله فيها وأن يتراجع عن ذلك؛ كما أنه لم يقل بذلك في نظائرها التي هي أولى منها، فإذا كانت النظائر - التي هي أولى - لم يقل بها فكيف يقول بالشبهة وهي أدنى من تلك النظائر؟!.



المطلب الثالث

الإلزام بالنظير الذي هو مساوٍ ويقول به صاحب الشبهة

هذا المسلك هو مدلول القاعدة العظيمة: (القول في بعض الصفات كالقول في بعضها الآخر)، وقد قرّره الإمامان شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم بما لا مزيد عليه، فأنقل هنا نصّ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية مع شيء من الاختصار.

قال شيخ الإسلام: « القول في بعض الصفات كالقول في بعض.

فإن كان المخاطب ممن يقول: بأن الله حي بحياة، عليم بعلم، قدير بقدرة، سميع بسمع، بصير ببصر، متكلم بكلام، مريد بإرادة، ويجعل ذلك كله حقيقة وينازع في محبته ورضاه وغضبه وكراهته، فيجعل ذلك مجازا ويفسره، إما بالإرادة وإما ببعض المخلوقات من النعم والعقوبات، فيقال له: لا فرق بين ما نفيته وبين ما أثبته، بل القول في أحدهما كالقول في الآخر، فإن قلت: أن إرادته مثل إرادة المخلوقين فكذلك محبته ورضاه وغضبه. وهذا هو التمثيل وإن قلت: أن له إرادة تليق به، كما أن للمخلوق إرادة تليق به قيل لك: وكذلك له محبة تليق به، وللمخلوق محبة تليق به وله رضا وغضب يليق به، وللمخلوق رضا وغضب يليق به وإن قلت: الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام فيقال له: والإرادة ميل النفس إلى جلب منفعة أو دفع مضرة فإن قلت: هذه إرادة المخلوق قيل لك: وهذا غضب المخلوق وكذلك يلزم القول في كلامه وسمعه وبصره وعلمه وقدرته، إن نفي عنه

الغضب والمحبة والرضا ونحو ذلك مما هو من خصائص المخلوقين، فهذا منتف عن السمع والبصر والكلام وجميع الصفات وإن قال: أنه لا حقيقة لهذا إلا ما يختص بالمخلوقين، فيجب نفيه عنه قيل له: وهكذا السمع والبصر والكلام والعلم والقدرة، فهذا المفرق بين بعض الصفات وبعض، يقال له: فيما نفاه كما يقوله هو لمنازعه فيما أثبته...

فإن قال: تلك الصفات أثبتها بالعقل، لأن الفعل الحادث دل على القدرة، والتخصيص دل على الإرادة، والإحكام دل على العلم، وهذه الصفات مستلزمة للحياة، والحي لا يخلو عن السمع، والبصر والكلام، أو ضد ذلك قال له سائر أهل الإثبات: لك جوابان:

أحدهما أن يقال: عدم الدليل المعين لا يستلزم عدم المدلول المعين، فهب أن ما سلكت من الدليل العقلي لا يثبت ذلك، فإنه لا ينفيه، وليس لك أن تنفيه بغير دليل، لأن النافي عليه الدليل، كما على المثبت والسمع، قد دل عليه ولم يعارض ذلك معارض عقلي ولا سمعي، فيجب إثبات ما أثبته الدليل السالم عن المعارض.

المقام الثاني أن يقال: يمكن إثبات هذه الصفات، بنظير ما أثبت به تلك من العقليات، فيقال نفع العباد بالإحسان إليهم دل على الرحمة كدلالة التخصيص على المشيئة، وإكرام الطائعين يدل على محبتهم وعقاب الكافرين يدل على بغضهم كما قد ثبت بالشهادة والخبر من إكرام أوليائه وعقاب أعدائه، والغايات المحمودة في مفعولاته ومأموراته - وهي ما تنتهي إليه مفعولاته ومأموراته من العواقب الحميدة- تدل على حكمته البالغة كما يدل التخصيص على المشيئة...

وإن كان المخاطب ممن ينكر الصفات ويقر بالأسماء كالمعتزلي الذي يقول: إنه حي عليم قدير، وينكر أن يتصف بالحياة والعلم والقدرة، قيل له: لا فرق بين إثبات الأسماء، وإثبات الصفات فإنك إن قلت: إثبات الحياة والعلم والقدرة يقتضي تشبيهًا أو تجسيمًا، لأنا لا نجد في الشاهد متصفًا بالصفات إلا ما هو جسم قيل لك: ولا نجد في الشاهد ما هو مسمى حي عليم قدير إلا ما هو جسم، فإن نفيت ما نفيت لكونك لم تجده في الشاهد إلا للجسم، فانف الأسماء بل وكل شيء لأنك لا تجده في الشاهد إلا للجسم، فكل ما يحتج به من نفي الصفات يحتج به نافي الأسماء الحسنى، فما كان جوابًا لذلك كان جوابًا لمثبتي الصفات...

وإن قال نفاة الصفات: إثبات العلم والقدرة والإرادة مستلزم تعدد الصفات، وهذا تركيب ممتنع، قيل: وإذا قلتم: هو موجود واجب، وعقل وعاقل ومعقول، وعاشق ومعشوق، ولذيذ وملتذ ولذة، أفليس المفهوم من هذا هو المفهوم من هذا؟ فهذه معان متعددة متغايرة، في العقل وهذا تركيب عندكم، وأنتم تثبتونه وتسمونه توحيدًا، فإن قالوا: هذا توحيد في الحقيقة، وليس هذا تركيبًا ممتنعًا، قيل لهم : واتصاف الذات بالصفات اللازمة لها توحيد في الحقيقة، وليس هو تركيبًا ممتنعًا...

وحينئذ فتكون أقوال نفاة الصفات باطلة على كل تقدير، وهذا باب مطرد فإن كل واحد من النفاة لما أخبر به الرسول من الصفات لا ينفي شيئًا فرارًا مما هو محذور، إلا وقد أثبت ما يلزمه فيه نظير ما فر منه، فلا بد في آخر الأمر من أن يثبت موجودًا واجبًا قديمًا متصفًا بصفات تميزه عن غيره،

ولا يكون فيها مماثلا لخلقه، فيقال له: هكذا القول في جمع الصفات وكل ما تثبته من الأسماء والصفات : فلا بد أن يدل على قدر تتواطأ فيه المسميات ولولا ذلك لما فهم الخطاب، ولكن نعلم أن ما اختص الله به، وامتاز عن خلقه أعظم مما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال »[١].

فمع جميع أقسام أهل التعطيل استعمل شيخ الإسلام هذا المنهج، وطريقته أن يأتي إلى ما نفاه كل فريق منهم من الصفات، ثم يلزمهم أن يقولوا بإثبات ما نفوه بناءً على إثباتهم نظيره.

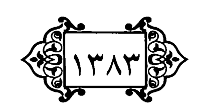
وقال ابن القيم: « الفصل السابع- في إلزامهم في المعنى الذي جعلوه تأويلا نظير ما فروا منه.

هذا فصل بديع لمن تأمله يعلم به أن المتأولين لم يستفيدوا بتأويلهم إلا تعطيل حقائق النصوص والتلاعب بها وانتهاك حرمتها وأنهم لم يتخلصوا مما ظنوه محذورا بل هو لازم لهم فيما فروا إليه كلزومه فيما فروا منه...، والمقصود أن المتأول يفر من أمر فيقع في نظيره... »[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ١٧-٢٤).

(٢) الصواعق المرسلة (١/ ٢٣٤).



المطلب الرابع
الإلزام بالنظير الذي هو مساوٍ ولا يقول به صاحب الشبهة أو لا يقول به أحد أصلاً

من نماذج هذا المسلك:

النموذج الأول:

قال الإمام البخاري: « ويقال لمن زعم أني لا أقول القرآن مكتوب في المصحف ولكن القرآن بعينه في المصحف: يلزمك أن تقول أن من ذكر الله في القرآن من الجن والإنس والملائكة والمدائن ومكة والمدينة وغيرهما وإبليس وفرعون وهامان وجنودهما والجنة والنار عاينتهم بأعيانهم في المصحف لأن فرعون مكتوب فيه كما أن القرآن مكتوب »[١].

التحليل:

- الشبهة: عدم التفريق بين الكتابة والمكتوب، والقول بأن القرآن بعينه في المصحف.

- النظير: أن من ذكره الله في القرآن من الجن والإنس والملائكة والمدائن ومكة والمدينة وغيرهما وإبليس وفرعون وهامان وجنودهما والجنة والنار تكون بأعيانها في المصحف. والجهمي وغيره من البشر لا يقول أحد منهم أن هذه الأشياء هي بأعيانها في المصحف.

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (١١٤-١١٥).

- ومن المعلوم أن الشبهة والنظير كليهما في درجة واحدة من جهة أن الجميع في المصحف.
- تطبيق المسلك: أنه يلزم صاحب الشبهة أن لا يقول في الشبهة بما قاله فيها وأن يتراجع عن ذلك؛ لأنه لم يقل بذلك في نظيره الذي هو في درجته، فإن النظائر بابها واحد، فيجب أن لا يختلف القول في بعضها عن بعضها الآخر، وإلا كان ذلك تناقضاً.

النموذج الثاني:

قال الدارمي: « ولو لم يكن إلا أنا لا نسمع في شيء من كتاب ولا على لسان أحد من عباد الله أن الله خلق نوحا بيده وهودا وصالحا أو إبراهيم أو إسماعيل أو إسحاق وموسى وعيسى ومحمدا - صلوات الله عليهم - لكان كافيا »[1].

التحليل:

- الشبهة: تأويل خلق اللهِ آدمَ بيده بأنه لتأكيد الخلق.
- النظير: خَلْق اللهِ أنبياءَه ورسله. فإنه لا يقول أحد: إن الله خلقهم بيده.
- ومن المعلوم أن الشبهة والنظير كليهما في درجة واحدة من جهة أن الجميع من أنبياء الله ورسله.
- تطبيق المسلك: أنه يلزم صاحب الشبهة أن لا يقول في الشبهة بما قاله فيها وأن يتراجع عن ذلك؛ لأنه لا يقول أحد من الناس بذلك في نظيره الذي هو في درجته.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٢٩١-٢٩٢).

المبحث الخامس

الإلزام بالنقيض

النقيضان - كما يقول أهل اللغة -: ما لا يصح أحدهما مع الآخر[١]، و(هذا نقيض هذا) أي: مُناقِضه[٢].

وفي الاصطلاح: أمران لا يجتمعان ولا يرتفعان، وشرطهما: أن يكون أحدهما وجوديا والآخر عدميا كالقيام وعدمه[٣].

والمراد بهذا المسلك: إلزام صاحب الشبهة بنقيض شبهته إما في اللفظ وإما في المعنى وإما في القصد، فيكون اللازم نقيضاً للشبهة.

وتظهر أهمية هذا المسلك من جهة أن صاحب الشبهة ما قال بها إلا فراراً من ذلك النقيض أو ما هو مثله أو قريب منه، أو يكون في عامة أمره لا يقبله ولا يقول به، فيكون إلزامه بنقيض قوله في الشبهة من أقوى ما يسقط قوله ويدلّ على وقوعه فيما يحذر منه بنفسه، ويلزمه بالتراجع عنه.

وقد بيّن الإمامان شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم هذا المسلك:

فقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإن كان المخاطب من الغلاة نفاة الأسماء والصفات وقال لا أقول: هو موجود ولا حي ولا عليم ولا قدير، بل هذه الأسماء لمخلوقاته إذ هي مجاز لأن إثبات ذلك يستلزم التشبيه بالموجود الحي

---

(١) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص: (٨٢١).

(٢) انظر: أساس البلاغة (٢/ ٤٦٠).

(٣) انظر: الحدود الأنيقة ص: (٧٣)، الكليات ص: (٤٩).

العليم، قيل له: كذلك إذا قلت: ليس بموجود، ولا حي، ولا عليم، ولا قدير، كان ذلك تشبيها بالمعدومات، وذلك أقبح من التشبيه بالموجودات، فإن قال: أنا أنفي النفي والإثبات، قيل له: فيلزمك التشبيه بما اجتمع فيه النقيضان من الممتنعات، فإنه يمتنع أن يكون الشيء موجودًا معدومًا أو لا موجودًا ولا معدومًا، ويمتنع أن يكون يوصف ذلك باجتماع الوجود والعدم، أو الحياة والموت، أو العلم والجهل أو يوصف بنفي الوجود والعدم، ونفي الحياة والموت ونفي العلم والجهل، فإن قلت: إنما يمتنع نفي النقيضين عما يكون قابلاً لهما، وهذان يتقابلان تقابل العدم والملكة، لا تقابل السلب والإيجاب، فإن الجدار لا يقال له أعمى ولا بصير ولا حي ولا ميت، إذ ليس بقابل لهما، قيل لك: أولاً هذا لا يصح في الوجود والعدم، فإنهما متقابلان تقابل السلب والإيجاب باتفاق العقلاء، فيلزم من رفع أحدهما ثبوت الآخر...، وقيل لك ثانيا: فما لا يقبل الاتصاف بالحياة والموت والعمى والبصر ونحو ذلك من المتقابلات أنقص مما يقبل ذلك، فالأعمى الذي يقبل الاتصاف بالبصر أكمل من الجماد الذي لا يقبل واحدًا منهما، فأنت فررت من تشبيهه بالحيوانات القابلة لصفات الكمال ووصفته بصفات الجامدات التي لا تقبل ذلك. وأيضًا فما لا يقبل الوجود والعدم أعظم امتناعًا من القابل للوجود والعدم، بل ومن اجتماع الوجود والعدم ونفيهما جميعًا، فما نفيت عنه قبول الوجود والعدم كان أعظم امتناعًا مما نفيت عنه الوجود والعدم، وإذا كان هذا ممتنعًا في صرائح العقول فذاك أعظم امتناعا، فجعلت الوجود الواجب الذي لا يقبل العدم هو أعظم الممتنعات، وهذا غاية التناقض والفساد »[1].

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٠-٢٢).

فكلّما ذكر رحمه الله قولاً من أقوالهم بيّن لهم أنه يلزمهم نقيض قولهم مما هو أفحش مما لم يقولوا به، فمن قال - مثلاً -: لا أقول: هو موجود ولا حي ولا عليم ولا قدير؛ قيل له: يلزمك نقيض قولك، وهو أنك تريد تنزيه الله عن تشبيهه بالمخلوقات فتقع في نقيض ذلك، وهو: تشبيهه سبحانه بالمعدومات.

وقال ابن القيم: « بل قد يقعون فيما هو أعظم محذورا كحال الذين تأولوا نصوص العلو والفوقية والاستواء - فرارا من التحيز والحصر - ثم قالوا: هو في كل مكان بذاته، فنزهوه عن استوائه على عرشه ومباينته لخلقه وجعلوه في أجواف البيوت والآبار والأواني والأمكنة التي يرغب عن ذكرها، فهؤلاء قدماء الجهمية، فلما علم متأخروهم فساد ذلك قالوا: ليس وراء العالم ولا فوق العرش إلا العدم المحض وليس هناك رب يعبد ولا إله يصلى له ويسجد ولا هو أيضا في العالم، فجعلوا نسبته إلى العرش كنسبته إلى أخس مكان تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا.

وكذلك فعل الذين نفوا القدر السابق تنزيها لله عن مشيئة القبائح وخلقها ونسبوه إلى أن يكون في ملكه ما لا يشاء ويشاء ما لا يكون ولا يقدر على أن يهدي ضالا ولا يضل مهتديا ولا يقلب قلب العاصي إلى الطاعة ولا المطيع إلى المعصية.

وكذلك الذين نزهوه عن أفعاله وقيامها به وجعلوه كالجماد الذي لا يقوم به فعل وكذلك الذين نزهوه عن الكلام القائم به بقدرته ومشيئته وجعلوه كالأبكم الذي لا يقدر أن يتكلم وكذلك الذين نزهوه عن صفات كماله وشبهوه بالناقص الفاقد لها أو بالمعدوم.

وهذه حال كل مبطل معطل لما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله »[1].

ومن نماذج هذا المسلك لدى السلف:

النموذج الأول:

قال الإمام البخاري: « ولقد بين نعيم بن حماد أن كلام الرب ليس بخلق، وأن العرب لا تعرف الحي من الميت إلا بالفعل، فمن كان له فعل فهو حي، ومن لم يكن له فعل فهو ميت »[2].

التحليل:

- الشبهة: نفي الفعل عن الله تبارك تعالى بدعوى تنزيهه عن تشبيهه بخلقه.
- الإلزام النقيض: يلزم من نفي الفعل عن الله فراراً عن تشبيهه بخلقه؛ وصْفه سبحانه بنقيض ذلك هو الموت؛ فإن من لم يكن له فعل فهو ميت.

النموذج الثاني:

قال الدارمي: « وادعى المريسي أيضا في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥] ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥] أنه يسمع الأصوات ويعرف الألوان بلا سمع ولا بصر، وأن قوله: ﴿بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ يعني: عالم بهم لا أنه يبصرهم ببصر ولا ينظر إليهم بعين...، فيقال لهذا المريسي الضال: الحمار والكلب أحسن حالا من إله على هذه الصفة؛ لأن الحمار يسمع الأصوات

---

(١) الصواعق المرسلة (٢٣٤-٢٣٥).

(٢) خلق أفعال العباد ص: (٨٥).

بسمع ويرى الألوان بعين وإلهك - بزعمك - أعمى أصم لا يسمع بسمع ولا يبصر ببصر ولكن يدرك الصوت كما يدرك الحيطان والجبال التي ليس لها أسماع ويرى الألوان بالمشاهدة ولا يبصر - في دعواك -...، وكيف استجزت أن تسمي أهل السنة وأهل المعرفة بصفات الله المقدسة مشبهةً إذ وصفوا الله بما وصف به نفسه في كتابه بالأشياء التي أسماؤها موجودة في صفات بني آدم بلا تكييف وأنت قد شبهت إلهك في يديه وسمعه وبصره بأعمى وأقطع وتوهمت في معبودك ما توهمت في الأعمى والأقطع؟، فمعبودك - في دعواك - مجدع منقوص أعمى لا بصر له وأبكم لا كلام له وأصم لا سمع له وأجذم لا يدان له ومقعد لا حراك به، وليس هذا بصفة إله المصلين، فأنت أوحش مذهبا في تشبيهك إلهك بهؤلاء العميان والمقطوعين أم هؤلاء الذين سميتهم مشبهة أن وصفوه بما وصف به نفسه بلا تشبيه؟ »[1].

التحليل:

- **الشبهة:** نفي حقيقة سمع الله وبصره بدعوى أن إثباتها يستلزم تشبيه الله بخلقه، وتأويلهما بأن الله يسمع الأصوات ويعرف الألوان بلا سمع ولا بصر.

- **الإلزام بالنقيض:** يلزم صاحب الشبهة نقيض قصده، فهو فرّ - في زعمه - من تشبيه الله بخلقه الموصوفين بالصفات الكاملة، فوقع في نقيض ذلك، وهو وصف الله بصفات أهل النقص ممن لا سمع لهم ولا بصر ولا نطق.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٣٠٠-٣٠٢).

المبحث السادس

الإلزام بالتناقض

المطلب الأول

الإلزام بتناقض الشبهة في نفسها

تعريف التناقض:

(لغة): يقال (تَنَاقَضَ الكلامان): تدافعا كأن كلّ واحد نقض الآخر، و(في كلامه تَنَاقُضٌ) إذا كان بعضه يقتضي إبطال بعض[1].

واصطلاحاً: أن يكون أحد الأمرين - مفردين أو قضيتين أو مختلفين - رفعاً للآخر صريحا أو ضمنا...، وتعريف التناقض - في المفردات -: اختلاف المفردين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته حمل أحدهما عدم حمل الآخر. وأما تعريفه - في القضايا -: فهو اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كلٍّ كذب الأخرى، وبالعكس. ولا بد لتحقق الاختلاف المذكور من اختلاف القضيتين في الكم والكيف والجهة واتحادهما فيما عدا الأمور الثلاثة المذكورة[2].

والمراد بالإلزام بالتناقض: إلزام صاحب الشبهة بأن شبهته يلزم منها تناقضها في نفسها، أو وقوعه هو في التناقض إما في ألفاظه أو مضمون كلامه،

---

(١) انظر: المصباح المنير (٢/ ٦٢٢).

(٢) انظر: دستور العلماء (١/ ٢٤١-٢٤٢).

ثم إن هذا التناقض الواقع في الشبهة قد يكون من باب تناقض المرء مع نفسه، وقد يكون من باب تناقضه مع أصوله، وقد يكون من باب تناقض القائلين بها.

ويكتسب هذا النوع من الإلزام أهميته من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء: ٨٢]، فجعل الله سلامة كتابه من الاختلاف دليلاً على صحة كونه من الله، وجعل الاختلاف في غيره دليلاً على أنه ليس من عند الله، ومحصَّل ذلك: أن وجود الاختلاف في الدليل أو الدعوى يدل على فساد قول المستدل أو صاحب الدعوى، كما يدل أيضاً على فساد الدليل أو طريقة الاستدلال به أو على فساد الدعوى.

والمراد بهذا المطلب:

أن الشبهة يلزم من داخلها وجود التناقض فيها، وذلك من أشد ما يضعفها ويوهنها؛ فإنها إذا كانت في نفسها متناقضة كانت مردودة ببدائه العقول، وكان القول بها شاهداً على صاحبها بقلة الفهم أو ضعف الاستدلال ونحو ذلك.

ومن نماذج هذا المسلك:

النموذج الأول:

قال الإمام أحمد: « فلما ظهرت الحجة على الجهمي بما ادعى على الله أنه مع خلقه قال: هو في كل شيء غير مماس لشيء ولا مباين منه، فقلنا: إذا كان غير مباين أليس هو مماس؟، قال: لا، قلنا: فكيف يكون في كل شيء غير مماس لشيء ولا مباين؟، فلم يحسن الجواب فقال: بلا كيف، فيخدع

جهال الناس بهذه الكلمة وموه عليهم »[١].

التحليل:

- الشبهة: الله في كل شيء غير مماس لشيء ولا مباين منه.
- الإلزام بتناقض الشبهة في نفسها: هذه الشبهة متناقضة في نفسها، إذ لا يعقل أن يكون الشيء نفسه غير مماس لغيره ولا مباين له!.

النموذج الثاني:

قال الدارمي: « فيزعم المعارض أن عمر بن حماد بن أبي حنيفة روى عن أبيه عن أبي حنيفة أن أهل الجنة يرون ربهم كما يشاء أن يروه. فبين في ذلك صفات هذه الأحاديث كلها يحتمل أن يكون على ما ذهب إليه من قال: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] يعني المريسي ونظرائه الذين قالوا لا تدركه الأبصار في الدنيا والآخرة أن تفسير ذلك: أنه يرى يومئذ آياته وأفعاله، فيجوز أن يقول رآه يعني أفعاله وأموره وآياته...، فإن كان أبو حنيفة أراد هذا أو غير ذلك فقد آمنا بالله وبما أراد من هذه المعاني ووكلنا تفسيرها وصفتها إلى الله.

فيقال لهذا التائه الذي لا يدري ما يخرج من رأسه وينقض آخر كلامه أوله: أليس قد ادعيت في أول كلامك أنه على ما ذهب إليه من قال: لا تدركه الأبصار في الدنيا والآخرة أنه يرى آياته وأفعاله فيجوز أن يقول رآه، ثم قلت في آخر كلامك: فقد وكلنا تفسيرها إلى الله؟، أفلا وكلت التفسير إلى الله قبل أن تفسره؟، وزعمت أيضا في أول كلامك أنه لا بد من معرفة ذلك ثم رجعت

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤١).

عن قولك فقلت: لا بل نكله إلى الله فلو كان لك ناصح يحجر عليك الكلام »[1].

التحليل:

- الإلزام بتناقض الشبهة في نفسها: بيّن الإمام الدارمي أنه يلزم من هذه الشبهة لازمان يقضيان بتناقضها في نفسها:

١- أن صاحب الشبهة صرّح في شبهته بتأويله لرؤية المؤمنين ربَّهم برؤية أفعاله، ثم تناقض فقال: وَكَلْنا تفسيرها إلى الله، فكيف يجتمع التفسير والتفويض في محل واحد وفي وقت واحد؟.

٢- أن صاحب الشبهة صرّح بوجوب التأويل، ثم تناقض فاتخذ موقف التفويض، فكيف يوجب أمراً ثم يتناقض فيخالفه؟!.

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (١/ ١٩٢-١٩٤).

المطلب الثاني

بيان غفلة صاحب الشبهة عمّا اشتملت عليه من تناقض

هذا المسلك تالٍ للمسلك الذي قبله، وإنما أُفرِد بالذكر لأنه وحده وجهٌ من أوجه النقض؛ وذلك أن غفلة صاحب الشبهة بما في شبهته من تناقض يجعله شاهداً من نفسه على نفسه بالجهل بطريقة الاستدلال؛ إذ كيف يستدل بما هو متناقض دون أن يتفطّن لذلك؟!.

وبيان غفلة صاحب الباطل عما في دليله أو قوله من التناقض أو الباطل الصريح: يمكن الاستدلال عليه بقوله تعالى: ﴿ وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۚ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ٨٠ وَكَيۡفَ أَخَافُ مَآ أَشۡرَكۡتُمۡ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمۡ أَشۡرَكۡتُم بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗاۚ فَأَيُّ ٱلۡفَرِيقَيۡنِ أَحَقُّ بِٱلۡأَمۡنِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٠- ٨١]، فإن قوم إبراهيم عليه السلام خوّفوه بآلهتهم، وغفلوا عن تناقضهم الصريح في ذلك؛ إذ كيف يخوّفونه من آلهتهم العاجزة التي لا تضر ولا تنفع وهم لا يخافون أنهم أشركوا بالله الملك القويّ العظيم ما لم ينزل به سلطانا؟، أوليس الخوف من الله أعظم وأوجب من الخوف من آلهتهم التي يزعمون؟![1].

ومن نماذج هذا المسلك:

قال الدارمي: « وإن كان تفسيرهما عندك ما ذهبت إليه فإنه كذب محال فضلا على أن يكون كفرا، لأنك ادعيت أن لله رزقا موسعا ورزقا مقترا، ثم

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن ص: (٢٦٢).

قلت: إن رزقيه جميعا مبسوطان، فكيف يكونان مبسوطين والمقتور أبدا في كلام العرب غير مبسوط؟، وكيف قال الله: إن كلتيهما مبسوطتان وأنت تزعم أن إحداهما مقتورة؟، فهذا أول كذبك وجهالتك بالتفسير »[١].

التحليل:

بيّن الإمام الدارمي لصاحب الشبهةِ التناقضَ الذي اشتملت عليه شبهته، وشنَّع عليه هذه الغفلة الشديدة في عدم إدراكه هذا التناقض؛ إذ كيف يفسّر اليدين بالرزقين الموسع والمقتّر، ثم يتناقض فيفسّر قوله تعالى: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] بالرزق؟، ويغفل عن التناقض الواضح بين اليدين (بمعنى الرزقين الموسع والمقتر) واليدين (بمعنى الرزقين) المبسوطتين، فكيف يكون (الرزقان مبسوطين) و (أحدهما مقتر والآخر موسع) في الوقت نفسه؟!.

(١) الرد على الزنادقة والجهمية ص: (٤١).

المطلب الثالث

بيان التناقض الواقع بين طوائف
أهل الباطل الذين يقولون بمضمون تلك الشبهة

من علامات الحق: اتفاق أهله على سنَن واحد، ومن علامات الباطل: اختلاف أهله وتناقضهم فيما بينهم مع أنهم يرجعون إلى أصول واحدة مبتدعة في الجملة، يقول التابعي مطرف بن عبد الله بن الشخير: « لو كانت هذه الأهواء كلها هوى واحدا لقال القائل: الحق فيه، فلما تشعبت واختلفت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق »(١).

والحق يجمع ولا يفرّق، والباطل يتشعّب بأهله إلى سبل وأودية ومهالك: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

من أجل ما تقدم: كان الإلزام بتناقض أصحاب الشبهة فيما بينهم مع أنهم يقولون بها ويتفقون عليه في الجملة دليلاً على بطلان شبهتهم؛ إذ لو كانت شبهتهم حقاً لجمعت بينهم على منهج واحد، ولكانوا على قلب رجل واحد.

ومن نماذج هذا المسلك:

النموذج الأول:

قال الدارمي: « فقال قائل منهم: لا بل نقول بالمعقول.

قلنا: هاهنا ضللتم عن سواء السبيل ووقعتم في تيه لا مخرج لكم منه؛ لأن المعقول ليس لشيء واحد موصوف بحدود عند جميع الناس فيقتصر

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٤٩).

عليه، ولو كان كذلك كان راحة للناس ولقلنا به ولم نَعْدُ، ولم يكن الله تبارك وتعالى قال: ﴿كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، فوجدنا المعقول عند كل حزبٍ: ما هم عليه، والمجهول عندهم ما خالفهم، فوجدنا فرقكم - معشر الجهمية - في المعقول مختلفين: كل فرقة منكم تدعي أن المعقول عندها ما تدعو إليه، والمجهول ما خالفها »[1].

النموذج الثاني:

قال ابن القيم: « إن دلالة السمع على مدلوله متفق عليها بين العقلاء...، وأما دلالة ما عارضها من العقليات على مدلوله فلم يتفق أربابها على دليل واحد منها، بل كل طائفة منهم تقول في أدلة خصومها: إن العقل يدل على فسادها لا على صحتها، وأهل السمع مع كل طائفة تخالفه في دلالة العقل على فساد قول تلك الطائفة المخالفة للسمع، فكل طائفة تدعي فساد قول خصومها بالعقل يصدقهم أهل السمع على ذلك، ولكن يكذبونهم في دعواهم صحة قولهم بالعقل، فقد تضمنت دعوى الطوائف فسادها بفهم من العقل بشهادة بعضهم على بعض وشهادة أهل الوحي والسمع معهم... »[2].

التحليل:

استدل الإمام ابن القيم بتناقض كل من قال بشبهة تقديم العقل على النقل ودعوى كل فريق منهم أن العقل الذي يعارض النقل هو عقله هو وطائفته دون من سواهم؛ على فساد قولهم جميعاً في معارضة العقل للنقل.

---

(١) الرد على الجهمية ص: (١٢٧).

(٢) الصواعق المرسلة (٣/ ٩٠٤-٩٠٥).

المبحث السابع

الإلزام بالاطراد

تعريف الاطِّراد:

لغة: يقال: « اطَّرَدَ الأمر اطِّراداً: تبع بعضه بعضا، واطَّرَدَ الماء: كذلك، واطَّرَدَتِ الأنهار: جَرَت، وعلى هذا فقولهم: اطَّرَدَ الحدّ معناه: تتابعت أفراده وجرت مجرى واحدا كجري الأنهار »(١).

واصطلاحاً: ما يوجب الحكم لوجود العلة، وهو التلازم في الثبوت.

فالمعنى إذاً: أن من قال قولاً لعلة معيّنة فإنه يلزمه أن يقول بذلك القول متى وجدت تلك العلة، وأنه إذا لم يقل بها كان ذلك دليلاً على عدم صحة قوله أو على عدم صحة العلة.

ومن ثمّ؛ فإنه يُنظَر في كلام صاحب الشبهة وتستخرَج منه العلة التي من أجلها قال تلك الشبهة، ثم يلزَم بأن يطرَد تلك العلة في كل ما كانت تلك العلة موجودة فيه، فإن لم يطرد العلة استدل بذلك على أن شبهته باطلة، وإن طردها - وذلك لا يقع إلا من مكابر أو جاهل أو من لا عقل عنده - شهد على نفسه بالوقوع في أبطل الباطل أو في المحال.

ومن نماذج هذا المسلك:

---

(١) المصباح المنير (١/ ١٩٢).

النموذج الأول:

قال عبد الله بن المبارك لرجل من الجهمية: أتظنك خاليا منه؟، فبهت الرجل[١].

التحليل:

يقول الجهمية: إن الله في كل مكان، فألزمهم عبد الله بن المبارك بأن يطردوا هذا العموم على كل شيء حتى في أجسادهم، فقال لأحدهم: أتظن أن جسمك خالٍ من الله - أي: على قولك بأن الله في كل شيء -؟، فبهت الرجل بهذا الإلزام بالطرد؛ لأنه إن قال: نعم، فقد كفر وادّعى أن الله حالٌّ فيه، وإن قال: لا؛ فقد أبطل قوله ورجع عنه.

النموذج الثاني:

قال الدارمي: « فمن آمن بهذا القرآن الذي احتججنا منه بهذه الآيات وصدق هذا الرسول الذي روينا عنه هذه الروايات؛ لزمه الإقرار بأن الله بكماله فوق العرش فوق سماواته، وإلا فليحتمل قرآنا غير هذا فإنه غير مؤمن بهذا »[٢].

التحليل:

الذي يؤمن بالقرآن والرسول يؤمن بأن الله هو الذي أنزل القرآن وأرسل الرسول، فيلزمه أن يطرد هذا الإيمان، فيؤمن بأن الله هو الذي أخبر عن

---

(١) خلق أفعال العباد ص: (٣١).

(٢) الرد على الجهمية ص: (٧٠).

استوائه على العرش ويؤمن بذلك، وإلا كان في حقيقته غير مؤمن بالقرآن ولا بالرسول.

النموذج الثالث:

قال ابن القيم: « فدعوى الجهمي أن ظاهر هذا إثبات أعين كثيرة وأيد كثيرة فرية ظاهرة، فإنه إن دل ظاهره على إثبات أعين كثيرة وأيد كثيرة دل على خالقين كثيرين، فإن لفظ الأيدي مضاف إلى ضمير الجمع، فادَّعِ - أيها الجهمي - أن ظاهره إثبات أيد كثيرة لآلهة متعددة، وإلا فدعواك أن ظاهره أيد كثيرة لذات واحدة خلاف الظاهر، وكذلك قوله: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾[القمر: ١٤] إنما ظاهره بزعمك أعين كثيرة على ذوات متعددة لا على ذات واحدة »[1].

التحليل:

ادعى الرازي أنه إثبات الصفات على ظاهرها يستلزم التشبيه، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾؛ فزعم أن ظاهره يدل على أن لله أعيناً كثيرة. فألزمه ابن القيم بالاطراد، فإن النص إن كان ظاهره يدل على أعين كثيرة - كما يزعم الرازي؛ بحجة الجمع في (أعين) - يلزمه أيضاً أن يدلّ على خالقين كثيرين - بالحجة نفسها، وهي ضمير الجمع (نا) الدال على الجمع، فهل يستطيع الرازي - التزاماً بهذا الطّرد - أن يدّعي أن ظاهر هذا النص إثبات أعين كثيرة لآلهة كثيرين؟.

---

(١) الصواعق المرسلة (١/ ٢٤٣).

الخاتمـة

أحمد الله الكريم الجواد المنّان، واسع الفضل والعطاء والإحسان، على ما تفضّل به وأنعم، ومنّ به وأكرم، من إنجاز هذا البحث وإتمامه، من فاتحته إلى ختامه.

وبعد سيرٍ طويل في هذا البحث، وسنوات كدٍّ في جمع مادّته وصياغته وإخراجه، وتَجْوالٍ متأنٍّ في مصنَّفات العلوم المختلفة، ووقفات تأمُّل في استنباط المعاني، وتعرُّفٍ على الأقوال في المباحث والمسائل، مستفيداً من ذلك - بإذن الله - علماً وعقيدة وخيراً عظيماً؛ ينتهي بي المطاف، ويستقرّ بي المسير، فأحطّ عصا الترحال، وأزيح حملي عن كاهلي؛ لأنثر ثمرات ترحالي، وأهدي خبرات تجوالي؛ زبدة البحث وخلاصته، وأبرز نتائج مادّته:

١ - مما يزيد المؤمن إيماناً بالحق، ويقيناً بصحة عقيدته، وفرحاً بسلوك منهج أهل السنة والجماعة ولزوم ركابهم: أنهم على سنَن واحد في منهجهم في الاعتقاد تأصيلاً وتقريراً واستدلالاً ومصادر، متّفقين مؤتلفين، متأخِّرهم في ذلك كمتقدّمهم، ليس فيهم خلاف ولا اختلاف ولا شذوذ ولا فرقة.

وإذا كانت هذه حالهم في التأصيل والتقرير والاستدلال؛ فهي حالهم أيضاً في الذبّ عن الحق والدفاع عن الكتاب والسنة ونقض شبه أهل الأهواء والبدعة؛ إذ لهم في ذلك مسالك منهوجة، وطرائق معلومة، ومعالم بيّنة، ساروا فيها جميعاً - في كل عصر وجيل - على سنَن واحد، مهما اختلفت البدع والشبه وتفاوتت، ومهما وجد منها في كل جيل ما لم يكن فيما قبله بسبب البعد عن

عهد النبوة، ومهما حشد أهل الأهواء والبدعة صنوف مكرهم وكيدهم للبس الحق بالباطل ونشر الشبه في الأمة؛ مهما كان شيء من ذلك كان لأهل السنة في مواجهتِهم وفضحِ باطلهم وكشفِ زيف شبههم، منهجٌ في النقض أصيل، ومسالك في الردّ متينة موحَّدة، اختطّها أئمة الأمة (الصحابة ﭬ) وسلفها، ثم سار عليها وعلى مثلها: أمثال الإمام أحمد والبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة والدارمي وعبد العزيز الكناني، ثم أمثال الآجري وابن بطة واللالكائي وقوام السنة الأصبهاني، ثم أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن كثير والذهبي، ثم أمثال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وأبنائه وتلامذته والمعاصرين لهم، لا يختلف الآخر عن الأول، ولا تزال هذه السلسلة الذهبية ممتدة إلى عصرنا الحاضر، وستبقى ممتدة إلى أن يشاء الله.

٢- لأهل الأهواء والبدعة مصادر يستندون عليها في الاستدلال، هي ثلاثة أنواع - من حيث الجملة -:

١) المصادر الأصيلة (الكتاب، والسنة، والإجماع).

٢) المصادر التابعة للأصول (القياس، والأثر وأقوال الأئمة، والقواعد، والعقل).

٣) المصادر الباطلة (القصص والحكايات والمنامات، والكشف والوجد والذوق، والتقليد والعصمة).

٣- وقع أهل الأهواء والبدعة - في استدلالهم بالمصادر الأصيلة - في الخطأ والضلال بأمرين - من حيث الجملة -:

١) عدم اعتبارهم إياها مصادر صحيحة تامة في أبواب الاعتقاد.

٢) طريقة الاستدلال بها.

٤- وقع أهل الأهواء والبدعة - في استدلالهم بالمصادر التابعة للأصول - في الخطأ والضلال بأمرين - من حيث الجملة -:

١) الغلو في بعضها وجعله في مصافّ المصادر الأصيلة -وربما أعلى-.

٢) طريقة الاستدلال بها.

٥- وقع أهل الأهواء والبدعة - في استدلالهم بالمصادر الباطلة - في الخطأ والضلال بأمرين - من حيث الجملة -:

١) الغلو فيها بجعلها مصادر للاستدلال وهي ليست كذلك.

٢) الغلو فيها وجعلها في مصاف المصادر الأصيلة - بل أعلى -.

٦- مع الخطأ والضلال الذي عليه أهل الأهواء والبدعة في الاستدلال إلا أن لهم مناهج يسلكونها فيه، ولهم مع كل مصدر يستدلون به - سواء كان مصدراً صحيحاً أم باطلاً - طرق ومسالك يلبسون فيها الحق بالباطل ويفتعلون الشُّبَه ويردون الحق.

٧- منهج استدلال أهل الأهواء والبدعة بالمصادر الصحيحة - سواء كانت مصادر أصيلة أم تابعة لها - يجمعه المسالك الآتية:

١) الاستدلال بدليل غير صحيح في نفسه:

ويشمل ما يأتي:

- الاستدلال بالأحاديث الضعيفة والموضوعة.
- الاستدلال بما ليس دليلاً شرعياً من أفعال النبي ﷺ وسيرته.

- الاستدلال بإجماع مدّعى غير موجود.
- الاستدلال بإجماع لا يصح ولا يثبت.
- الاستدلال بإجماع منسوب إلى أهل السنة، والواقع على خلافه.
- الاستدلال بإجماع من لا يعتدّ به.
- الاستدلال بإجماع طائفة صاحب الشبهة.
- الاستدلال بأقيسة لا تصحّ في أبواب الاعتقاد.
- الاستدلال بأقيسة غير مكتملة الأركان والشروط.
- الاستدلال بآثار أو أقوال موضوعة أو لا أصل لها.
- الاستدلال بآثار أو أقوال شاذة أو اجتهادية أو مرجوع عنها.
- الاحتجاج بمجرد وقوع الخلاف في المسألة.
- الاستدلال بقواعد باطلة.
- الاستدلال بقواعد منسوبةٍ خطأً أو افتراءً إلى أهل السنة والعلم.
- تقعيد قواعد لم يُسْبَق إليها أو لم تُبْنَ على استقراء تام للأدلة الشرعية.
- الاستدلال في تقرير العقائد والدفاع عنها بالدلائل والمقدمات العقلية غير الصحيحة.
- الاستدلال بالأقيسة العقلية غير الصحيحة في أبواب الاعتقاد.

٢) الاستدلال بالدليل بتأويله وتحريفه عن وجهه وتحميله ما لا يحتمل:

ويشمل ما يأتي:

- تحميل معاني الآيات القرآنية ما لا تحتمل.

- تحميل معاني الأحاديث ما لا تحتمل.
- بتْر الآثار والأقوال أو تحميلها ما لا تحتمل.
- الاستدلال بالقواعد الصحيحة على غير وجهها.
- استعمال ألفاظ مشتبهة مجملة تحتمل معاني متعددة.
- تنزيل كلام الله ورسوله (تفسيراً واستدلالاً) على المصطلحات الحادثة في علم المنطق والكلام.

٣) ضرب بعض الأدلة ببعض أو الأخذ ببعضها وترك بعضها الآخر:

ويشمل ما يأتي:

- الاستدلال بالآيات الواردة في المسألة الواحدة دون ما يقابلها.
- ضرب كتاب الله بعضه ببعض.
- الاستدلال بالأحاديث الواردة في المسألة الواحدة دون ما يقابلها.
- معارَضة النصّ بالقياس.
- تقديم القياس على النص.
- دعوى أن الدلائل النقلية ظنّية، وأن الدلائل العقلية قطعية.
- دعوى وجود التعارض بين الدلائل النقلية والدلائل العقلية.

٤) تقديم الدليل المؤخَّر مرتبةً وقوّةً على الدليل الذي هو أولى منه:

ويشمل ما يأتي:

- الاستدلال بالمتشابه من القرآن.
- الاستدلال بالمتشابه من الحديث.

- التمسّك بآثار وأقوال مجملة أو محتملة أو متشابهة.
- تقديم الاستدلال بالدلائل والمقدمات العقلية في تقرير العقائد والدفاع عنها على أدلة الكتاب والسنة.
- تقديم الاستدلال بالأقيسة العقلية في أبواب الاعتقاد على الأقيسة الشرعية في الكتاب والسنة.
- دعوى وجوب تقديم الدلائل العقلية على الدلائل النقلية عند وجود التعارض بينهما.

٨- منهج أهل السنة في نقض منهج استدلال أهل الأهواء والبدعة بالمصادر الصحيحة - سواء كانت مصادر أصيلة أم تابعة لها - يجمعه المسالك الآتية:

١) بيان عدم صحة الدليل المستَدَلّ به أصلاً:

ويشمل ما يأتي:

- بيان ضعف ما استُدِلّ به من الأحاديث وعدم صلاحيته للاحتجاج.
- بيان ما كان من الأحاديث المُسْتَدَلّ بها لا يصلح أن يكون دليلاً شرعياً.
- تقرير عدم وجود الإجماع المدَّعى أو عدم ثبوته وصحته.
- بيان أن الإجماع المدَّعى ليس بإجماع معتدٍّ به.
- بيان الأقيسة الصحيحة وغير الجائزة في أبواب الاعتقاد.
- إبطال وجه القياس ومحلّه أساساً.
- المطالبة بإثبات صحة الأثر أو القول المنسوب إلى الإمام.
- المطالبة بدليل القاعدة المستدَل بها.

- المطالبة بمصدر القاعدة المستدَل بها.
- المطالبة بذكر من قال بالقاعدة المستدل بها من أهل العلم.
- إبطال القاعدة المُسْتَدَلّ بها بنقض ما بُنِيَت عليه.
- إبطال القاعدة المُسْتَدَلّ بها بنقض أجزائها.
- بيان الأقيسة العقلية السائغة والباطلة في أبواب الاعتقاد.

٢) بيان الدلالة الصحيحة التي يدل عليها الدليل:

ويشمل ما يأتي:

- ردّ المتشابه إلى المحكم.
- تفسير القرآن بالقرآن والسنة الصحيحة ولغة العرب.
- الاستشهاد بتفاسير السلف وأهل العلم.
- توجيه الأحاديث المُسْتَدَلّ بها التوجيه الصحيح.

٣) إبطال الدلالة الباطلة المستَدَل بها في الدليل:

ويشمل ما يأتي:

- بيان عدم دلالة الأحاديث المُسْتَدَلّ بها على مقصود صاحب الشبهة.
- تقرير أن القياس مع الفارق، وبيان أوجه الفرق.
- تقرير أن مجرد الخلاف ليس بحجة.
- بيان ما في الأدلة العقلية غير الصحيحة من فساد في المضمون أو الاستدلال أو اللوازم الفاسدة أو التناقض.
- إبطال الألفاظ والمصطلحات العقلية الحادثة التي بُنِيت عليها الأدلة

العقلية غير الصحيحة.

٤) إبطال الاستدلال أو الدلالة باستدلالٍ أو دلالة أقوى وأصح منها:

ويشمل ما يأتي:

- تقرير أن الإجماع الصحيح مُنعقِد على خلاف الإجماع المدَّعى.
- نقض الإجماع المدَّعى بمخالفة من هم على شاكلة مدّعي الإجماع.
- تقرير أن القياس فاسد الاعتبار لمخالفة النص، وبيان ذلك النص.
- تقرير أنه لا حجة فيما خالف الحق.
- تقرير أن أهل العلم على خلاف ذلك الدليل المستَدَلّ به.
- إبطال استدلال أهل الباطل بالآثار أو الأقوال بالنصوص الأخرى عن ذلك الإمام أو المنهج العام المعروف عنه.
- بيان الأدلة العقلية الصحيحة التي تغني عن الأدلة العقلية غير الصحيحة.
- إبطال الأدلة العقلية غير الصحيحة بأدلة عقلية صحيحة.
- إثبات أن الدلائل النقلية الصحيحة الصريحة قطعية.
- إثبات عدم وجود التعارض بين الدلائل النقلية الصحيحة والدلائل العقلية الصريحة.
- تقرير وجوب تقديم الدلائل النقلية الصحيحة على الدلائل العقلية إذا فُرِض وجود التعارض بينهما.

٩- يتميز منهج أهل السنة في نقض الشبه بعدة مزايا وخصائص، من أهمها:

١) العلم:

- العلم بالشرع إجمالاً وتفصيلاً،
- العلم بالبدعة إجمالاً وتفصيلاً،
- العلم بالباب الذي أُثيرت فيه الشبهة،
- العلم بما في الشبهة من حق وباطل،
- العلم بالطريقة المسلوكة في عرض الشبهة،
- العلم بأفضل المسالك لنقضها.

٢) الأمانة:

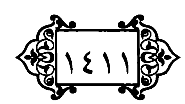
- الأمانة في عرض الشبهة،
- الأمانة في نقلها،
- الأمانة في بيان ما فيها من الحق والباطل،
- الأمانة في نقضها بالأدلة الصحيحة والمسالك المعتبرة.

٣) العدل:

- العدل في فهم مراد صاحب الشبهة،
- العدل في الرد على باطله دون ما معه من الحق.

١٠- لأهل السنة منهج بيِّن المعالم في نقض منهج استدلال أهل الأهواء والبدعة، ولهم قواعد عامة في ذلك، يستعمل منها في كل شبهة ما يناسبها من حيث: طريقة عرضها، المصدر الذي تستند إليه، مضمونها، مقصد صاحبها، النتيجة التي تنتج عنها.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



فهرس المصادر والمراجع

١. الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، علي يحيى معمر، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.

٢. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة (الإبانة الكبرى)، عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري، تحقيق: رضا بن نعسان معطي، دار الراية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٣. الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز الدباغ، أحمد بن المبارك السجلماسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٤. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

٥. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، دار الوطن، الرياض،١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٦. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٧. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، محمد بن أبي بكر بن القيم، مكتبة ابن القيم، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨/ ١٩٨٨هـ.

٨. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٩. إجماع العلماء على الهجر والتحذير من أهل الأهواء، خالد بن ضحوي الظفيري، دار الآثار، صنعاء، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

١٠. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد بن حزم، دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

١١. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٢. إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.

١٣. الاختصاص، محمد بن محمد بن النعمان الشيخ المفيد، الأعلمي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

١٤. الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٥. آداب البحث والمناظرة، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة؛ مكتبة العلم، جدة.

١٦. آداب الشافعي ومناقبه، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

١٧. أربع قواعد تدور الأحكام عليها، محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: عبد العزيز بن زيد الرومي؛ د. محمد بلتاجي؛ د. سيد حجاب، مطابع الرياض، الرياض، الطبعة: الأولى.

١٨. إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

١٩. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٢٠. أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٩١م.

٢١. أساس التقديس، محمد بن عمر الرازي، تحقيق: د. أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٦٠٤هـ/ ١٩٨٦م.

٢٢. الاستقامة، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٣هـ.

٢٣. الأسماء والصفات، أحمد بن الحسن البيهقي، قدم له وعلق عليه: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية، مصر.

٢٤. الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة: الأولى.

٢٥. أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن درويش بن محمد الأسنوي البيروتي الشافعي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.

٢٦. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٢٧. الأصول التي بني علها المبتدعة مذهبهم في الصفات، والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٢٨. أصول الدين، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، مدرسة الإلهيات، استانبول، الطبعة الأولى، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م.

٢٩. أصول السرخسي، محمد بن أحمد السرخسي، دار المعرفة، بيروت.

٣٠. أصول السنة، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، دار المنار، الخرج، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

٣١. أصول الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٨هـ.

٣٢. أصول في التفسير، محمد بن صالح بن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٣٣. الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ.

٣٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٣٥. إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح بن فوزان الفوزان، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٣٦. الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

٣٧. الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، الجيزة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

٣٨. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ.

٣٩. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٤٠. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ومعه: المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، تأليف: طه عبد الرؤف سعد؛ مصطفى الهواري، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٤١. أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، حافظ بن أحمد الحكمي، تخريج وتعليق: مصطفى أبو النصر الشلبي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٤٢. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٤٣. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الحادية عشرة، ١٩٩٥م.

٤٤. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، الطبعة: الثانية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

٤٥. أفعال الرَّسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤هـ.

٤٦. الأفعال، علي بن جعفر السعدي ابن القطاع، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٤٧. الاقتصاد في الاعتقاد، محمد بن محمد بن محمد الغزالي، دار ومكتبة الهلال، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.

٤٨. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق وتعليق: د.ناصر بن عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض؛ شركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٤٩. إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٥٠. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة؛ المكتبة العتيقة، تونس، الطبعة: الأولى، ١٣٧٩هـ/ ١٩٧٠م.

٥١. إلى أين أيها الحبيب الجفري، د. خلدون مكي الحسني، البينة، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٥٢. أمالي الشيخ الطوسي، محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ.

٥٣. الأمالي، عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الملقب بالشيخ المفيد، تحقيق: الحسين استاد ولي على اكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية قم.

٥٤. الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٥٥. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، يحيى بن أبي الخير العمراني، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م.

٥٦. الانتقاء في فضائل الائمة الثلاثة الفقهاء، يوسف بن عبد البر الأندلسي، اعتنى به: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٥٧. الإنسان الكامل في معرفة الأواخر والأوائل، عبدالكريم بن إبراهيم الجيلي، المطبعة الأزهرية المصرية، الطبعة: الأولى، ١٣١٦هـ.

٥٨. الإنسان الكامل في معرفة الأواخر والأوائل، عبدالكريم بن إبراهيم الجيلي، تحقيق: صلاح عويضه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥٩. الإنصاف في حقيقة الأولياء وما لهم من الكرامات والألطاف، محمد ابن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر.

٦٠. أنوار البروق في أنواء الفروق، أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٦١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: عبد القادر حسونة ، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٦٢. الأنوار القدسية في معرفة قواعد الصوفية، عبد الوهاب الشعراني، تحقيق: طه عبد الباقي سرور؛ السيد محمد الشافعي، مكتبة المعارف، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٦٣. الأنوار النعمانية، نعمة الله الموسوي الجزائري، مطبعة شركت جاب، تبريز.

٦٤. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (ومعه: ضياء السالك)، عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تعليق: محمد عبدالعزيز النجار.

٦٥. إيثار الحق على الخلق، محمد بن نصر المرتضى اليماني ابن الوزير، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية ،١٩٨٧م.

٦٦. الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني، تحقيق: الشيخ بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٦٧. إيقاظ الهمم في شرح الحكم، أحمد بن محمد بن عجيبة الحسني، تقديم: محمد أحمد حسب الله، دار المعارف، القاهرة.

٦٨. إيقاظ همم أولي الأبصار، صالح بن محمد بن نوح الشهير بالفلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٦٩. الإيمان، القاسم بن سلاّم الهروي أبو عُبيد، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت؛ دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧٠. باب ذكر المعتزلة من « مقالات الإسلاميين » (ضمن كتاب: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة)، أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي الكعبي، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية، تونس،١٣٩٣هـ/ ١٩٧٤م.

٧١. الباعث على إنكار البدع والحوادث، عبد الرحمن بن إسماعيل أبو شامة، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٧٢. بحار الأنوار، المجلسي، دار الوفاء؛ إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

٧٣. البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٧٤. البحر المحيط، محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود؛ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٧٥. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: هشام عبدالعزيز عطا؛ عادل عبدالحميد العدوي؛ أشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٧٦. البداية والنهاية ، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ، مكتبة المعارف، بيروت.

٧٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.

٧٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر ابن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط؛ عبد الله بن سليمان؛ ياسر بن كمال، دار الهجرة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

٧٩. البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي الأندلسي، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٨٠. براءة الأشعريين من عقائد المخالفين، أبو حامد بن مرزوق، مطبعة العلم، دمشق، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.

٨١. البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تحقيق: د. عبدالعظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ.

٨٢. البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.

٨٣. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، عباس بن منصور السكسكي، تحقيق: د. بسام علي العموش، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٨٤. بغية المرتاد، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٨٥. بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها و ما عليها (شرح مختصر صحيح البخاري)، عبد الله بن أبى جمرة الأندلسي، الطبعة: الأولى، ١٣٥٣هـ.

٨٦. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ.

٨٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٨٨. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٨٩. تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين، علي مصطفى الغرابي، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥م.

٩٠. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ١٩٨٧م.
٩١. تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
٩٢. تأويل مختلف الحديث، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٢م.
٩٣. تبسيط العقائد الإسلامية، حسن أيوب، دار الاعتصام، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
٩٤. التبصرة في أصول الفقه، إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
٩٥. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفراييني (شهفور)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٩٦. تبويب الذريعة إلى تصانيف الشيعة، أحمد الديباجي الأصفهاني، المكتبة الإسلامية، طهران، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ق.هـ/ ١٣٥٢ش.
٩٧. التبيان في تفسير غريب القرآن، أحمد بن محمد الهائم المصري، تحقيق: فتحي أنور، دار الصحابة للتراث بطنطا، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٩٨. تجريد التوحيد المفيد، أحمد بن علي المقريزي، تحقيق وتعليق: د. أحمد السايح؛ د. السيد الجميلي، مركز الكتاب للنشر، القاهرة.
٩٩. التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير، (ضمن مجموعة الردود)، عبد الله بن بكر أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
١٠٠. التحف في مذاهب السلف، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: طارق السعود، دار الهجرة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
١٠١. التحفة المهدية شرح الرسالة التدمرية، فالح بن مهدي آل مهدي، مكتبة الحرمين، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

١٠٢. التحقيق في أحاديث الخلاف، عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

١٠٣. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة: الأولى ، ١٤١٤هـ.

١٠٤. التدمرية (ضمن: مجموع الفتاوى)، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية = مجموع الفتاوى.

١٠٥. تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.

١٠٦. تذكرة الموضوعات، محمد طاهر بن علي الهندي الفتني

١٠٧. التعرف لمذهب أهل التصوف، محمد بن إسحاق بن إبراهيم الكلاباذي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

١٠٨. تعريف الأحياء بفضائل الإحياء (ملحق بكتاب إحياء علوم الدين للغزالي).

١٠٩. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.

١١٠. تفسير ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.

١١١. تفسير ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، تحقيق: حسين بن عكاشة؛ محمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة: الأولى،١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

١١٢. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.

١١٣. تفسير فرات الكوفي، فرات بن إبراهيم الكوفي، تحقيق: محمد الكاظم، مؤسسة الطباعة والنشر، إيران، الطبعة: الثانية.

١١٤. تقريب التدمرية (ضمن مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد ابن صالح العثيمين، فتاوى العقيدة)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا، الرياض؛ مؤسسة الجريسي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

١١٥. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بعناية: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

١١٦. التقرير والتحبير، محمد بن محمد ابن أمير حاج الحنبلي، دراسة وتحقيق: عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

١١٧. التقرير والتحرير في علم الأصول، ابن أمير الحاج، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

١١٨. تلبيس إبليس، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: د. السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

١١٩. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٨٩م.

١٢٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي؛ محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

١٢١. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، الطبعة: الثانية ،١٩٧٧م.

١٢٢. التنجيم والمنجمون وحكم ذلك في الإسلام، عبد المجيد بن سالم المشعبي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

١٢٣. التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني؛ محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب السلفية، القاهرة.

١٢٤. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، باعتناء: إبراهيم الزيبق؛ عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

١٢٥. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١٢٦. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح الجزائري، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

١٢٧. التوسل أنواعه وأحكامه، محمد ناصر الدين الألباني، آلف بينها ونسقها: محمد عيد العباسي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة.

١٢٨. توضيح الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي)، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مركز صالح بن صالح الثقافي، عنيزة، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

١٢٩. التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب، دار طيبة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

١٣٠. التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة: الأولى،١٤١٠هـ.

١٣١. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبدالوهاب، دراسة وتحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت؛ دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

١٣٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

١٣٣. تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، (ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي)، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، مركز صالح بن صالح الثقافي، عنيزة، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

١٣٤. الثقات، محمد بن حبان البستي، دار الفكر (طبعة مصورة عن: طبعة مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).

١٣٥. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٣٦. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، عبد الرحمن ابن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٣٧. جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.

١٣٨. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٧٢هـ.

١٣٩. جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة: الأولى.

١٤٠. جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية، د. محمد أحمد لوح، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٤١. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، أحمد عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: علي سيد صبح المدني، مطبعة المدني، مصر.

١٤٢. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٣. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.

١٤٤. حاشية السندي على سنن ابن ماجه، نور الدين بن عبدالهادي السندي، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٤٥. الحجة في بيان المحجة، إسماعيل ابن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

١٤٦. حجج القرآن، أحمد بن محمد بن المظفر بن المختار الرازي، تحقيق: أحمد عمر المحمصاني، دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

١٤٧. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

١٤٨. الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلي، ١٤٠٩هـ.

١٤٩. الحكمة والتعليل في أفعال الله، د. محمد ربيع المدخلي،

١٥٠. الحكومة الإسلامية، الخميني، المكتبة الإسلامية الكبرى.

١٥١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٥٢. الحيدة و الاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، عبدالعزيز بن يحيى الكناني، حققه وعلق عليه: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

١٥٣. ختم الأولياء، محمد بن علي بن الحسن الحكيم الترمذي، تحقيق: عثمان إسماعيل يحيى، المطبعة الكاثوليكية، بيروت.

١٥٤. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، يحيى بن شرف النووي، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٥٥. خلق أفعال العباد، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة، دار المعارف السعودية، الرياض، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

١٥٦. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

١٥٧. درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد اللطيف عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

١٥٨. دراسات في التصوف، إحسان إلهي نظير، دار ابن حزم، القاهرة؛ مكتبة بيت السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٥٩. دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (الخوارج والشيعة)، د. أحمد محمد أحمد جلي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٦٠. الدرة فيما يجب اعتقاده، علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: د. أحمد ناصر الحمد؛ د. سعيد عبد الرّحمن موسى، مطبعة المدني، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٦١. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق/ مراقبة: محمد عبدالمعيد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢.

١٦٢. دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

١٦٣. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين الشنقيطي، اعتنى به: عمر عبد السلام، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

١٦٤. دقائق التفسير، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ.

١٦٥. دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق : الدكتور/ عبد المعطى قلعجى، دار الكتب العلمية؛ دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.

١٦٦. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦٧. الدين الخالص، صديق حسن خان، مكتبة التراث، القاهرة، ١٣٠٧هـ.

١٦٨. ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين المخالفة للسنة والمبتدعين، عبد الله ابن أسعد اليافعي، تحقيق: د. موسى بن سليمان الدويش، دار البخاري، المدينة المنورة؛ بريدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

١٦٩. ذم التأويل، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الدار السلفية، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٧٠. ذم الكلام وأهله، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

١٧١. الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين، د. سهل بن رفاع العتيبي، كنوز أشبيليا، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

١٧٢. الرد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمى بالحق الدامغ، أ.د. علي ابن محمد ناصر الفقيهي، دار المآثر، المدينة النبوية.

١٧٣. الرد على الأخنائي، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن ابن يحيى المعلمي، المطبعة السلفية، القاهرة.

١٧٤. الرد على البكري، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد الله السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

١٧٥. الرد على الجهمية، عثمان بن سعيد الدارمي، تقديم وتخريج: بدر البدر، دار ابن الأثير، الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٧٦. الرد على الزنادقة والجهمية، أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٩٣هـ.

١٧٧. الرد على المخالف من أصول الإسلام (ضمن مجموعة الردود)، عبدالله بن بكر أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.

١٧٨. الرد على المنطقيين، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار المعرفة، بيروت.

١٧٩. الردود العلمية في دحض حجج وأباطيل الصوفية، د. محمد بن أحمد الجوير، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

١٨٠. رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها، أ. د. ناصر بن عبدالكريم العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

١٨١. رسالة التوحيد، إسماعيل بن عبد الغني الدهلوي، الطبعة : لأولى، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤١٧هـ.

١٨٢. الرسالة القشيرية، عبدالكريم بن هوزان القشيري أبو القاسم، تحقيق: د. عبدالحليم محمود؛ محمود بن الشريف، دار الكتب الحديثة.

١٨٣. رسالة في الأصول (ملحقة بكتاب: تأسيس النظر للدبوسي)، عبيدالله ابن الحسين الكرخي، تحقيق: مصطفى القباني، دار ابن زيدون، بيروت؛ مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

١٨٤. الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م.

١٨٥. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٨٦. الروح، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

١٨٧. روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

١٨٨. الروضة من الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، دارالكتب الإسلامية، الطبعة: الخامسة، ١٣٧٥هـ.

١٨٩. الرياض الناضرة (ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي)، مركز صالح بن صالح الثقافي، عنيزة، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

١٩٠. زاد المسير في علم التفسير، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ.

١٩١. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.

١٩٢. الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

١٩٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، عدد من الناشرين.

١٩٤. سلسلة الأحاديث الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني، عدد من الناشرين.

١٩٥. السنة، أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩.

١٩٦. السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٩٧. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٦هـ.

١٩٨. السنن، سعيد بن منصور، تحقيق: د. سعد بن عبد الله آل حميد، دار العصيمي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.

١٩٩. السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، بيت الأفكار الدولية، عمّان.

٢٠٠. السنن، عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي؛ خالد السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٠١. السنن، علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.

٢٠٢. السنن، محمد بن عيسى الترمذي، بيت الأفكار الدولية، عمّان.

٢٠٣. السنن، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق: خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٢٠٤. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط؛ مجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: التاسعة، ١٤١٣هـ.

٢٠٥. السيرة النبوية، عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

٢٠٦. السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل (الرد على نونية ابن القيم)، علي ابن عبد الكافي السبكي، ومعه: تكملة الرد على نونية ابن القيم لمحمد زاهد بن الحسن الكوثري، مطبعة السعادة، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.

٢٠٧. شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، أ.د محمود محمد مزروعة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٢٠٨. شبهات القرآنيين، د. عثمان معلم محمود، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٢٠٩. شبهات حول السنة، عبد الرزاق عفيفي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.

٢١٠. شرح أسماء الله الحسنى (ملحق بالجزء الخامس من تيسير الكريم الرحمن)، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مركز صالح بن صالح الثقافي، عنيزة، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٢١١. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ.

٢١٢. شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٢١٣. شرح الحكم الغوثية لأبي مدين التلمساني المغربي، أحمد إبراهيم بن علان الصديقي، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م.

٢١٤. شرح السنة، الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام ،الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢١٥. شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط؛ محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق؛ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٢١٦. شرح العقيدة الأصفهانية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: إبراهيم سعيداي، الطبعة: الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥هـ.

٢١٧. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٣٩١هـ.

٢١٨. شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد الصالح العثيمين، تخريج وعناية: سعد الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ.

٢١٩. شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد خليل هراس، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٢٢٠. شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد ابن النجار الفتوحي الحنبلي، تحقيق: د. نزيه حماد ؛ د. محمد الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٢٢١. شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٢٢٢. شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٢٢٣. شرح كتاب كشف الشبهات، محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، طبع على نفقة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٢٤. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.

٢٢٥. شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، حققه وقدم له: محمد زهري النجار؛ محمد سيد جاد الحق، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبدالرحمن المرعشلي، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٢٢٦. الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة (الإبانة الصغرى)، عبيدالله ابن محمد بن بطة العكبري، تحقيق: رضا نعسان معطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة؛ دار العلوم والحكم، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٢٢٧. شرف أصحاب الحديث، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد سعيد اوغلي، دار إحياء السنة النبوية.

٢٢٨. الشريعة، محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله بن عمر الدميجي، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٢٢٩. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٣٠. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض اليحصبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٢٣١. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: محمد بدر الدين الحلبي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٢٣٢. الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، أ.د عبد الرزاق ابن عبد المحسن العباد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٢٣٣. الشيعة هم أهل السنة، محمد التيجاني، مؤسسة الفجر، لندن، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٣هـ.

٢٣٤. الصارم المسلول على شاتم الرسول، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني؛ محمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٧هـ.

٢٣٥. الصارم المنكي في الرد على السبكي، محمد بن عبدالهادي، تحقيق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، مكتبة التوعية الإسلامية.

٢٣٦. الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٩٩٠.

٢٣٧. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان أبو حاتم البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

٢٣٨. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

٢٣٩. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ضبط وترقيم: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، دمشق؛ بيروت؛ اليمامة، دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٢٤٠. صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت؛ دمشق، الطبعة : الثانية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٢٤١. صحيح السيرة النبوية، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٤٢. صحيح سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢٤٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٤٤. صحيفة الأبرار، ميرزا محمد تقي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٤هـ.

٢٤٥. الصفدية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الفضيلة، الرياض، ١٤٢١هـ.

٢٤٦. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، أحمد بن محمد ابن علي بن حجر الهيتمي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي؛ كامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٢٤٧. الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية، سليمان بن سحمان، تحقيق: عبد الكريم البرجس، دار العاصمة، الرياض.

٢٤٨. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق وتخريج وتعليق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٢٤٩. صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السهسواني، مطابع القصيم، الرياض، الطبعة: الرابعة، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٧م.

٢٥٠. الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان، دراسة وتحقيق: عبد السلام بن برجس بن ناصر بن عبد الكريم، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٢م.

٢٥١. طبقات الأولياء، عمر بن علي بن أحمد المصري ابن الملقن.

٢٥٢. طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

٢٥٣. طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص، أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي الزبيدي، المطبعة الميمنية، مصر.

٢٥٤. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي؛ د.عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٣هـ.

٢٥٥. طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد أبو عبدالرحمن السلمي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٢٥٦. الطبقات الكبرى (المسماة بلواقح الأنوار في طبقات الأخيار)، عبد الوهاب بن أحمد بن علي المعروف بالشعراني أبو المواهب، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٢٥٧. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، دار صادر، بيروت.

٢٥٨. طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٢٥٩. طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٢٦٠. ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٦١. العجاب في بيان الأسباب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

٢٦٢. العدة في أصول الفقه، محمد بن الحسين بن الفراء أبو يعلى، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة: الثانية، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٢٦٣. العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي المضيربي، دار اليقظة العربية، سوريا؛ لبنان.

٢٦٤. عقيدة الإمام أحمد بن حنبل (رواية أبي بكر الخلال)، أحمد بن محمد ابن حنبل الشيباني، تحقيق: عبد العزيز عز الدين السيروان، دار قتيبة، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٦٥. عقيدة الشيعة، ميرزا علي الحائري، الطبعة: الثانية.

٢٦٦. عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم، د. ناصر بن علي عائض الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٢٦٧. علل الشرائع، محمد بن علي بن الحسين الصدوق، الأعلمي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٦٨. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٦٩. علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول ﷺ، محمد بن عبد الرحمن ابن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تحقيق: علي أحمد عبد العال، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٥م.

٢٧٠. العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ (مع كتاب: الأرواح النوافخ)، صالح بن مهدي المقبلي، مكتبة دار البيان، دمشق.

٢٧١. العلو للعلي الغفار، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: أبو محمد أشرف ابن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٢٧٢. علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري أبو عمرو ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

٢٧٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٧٤. عوارف المعارف، عمر السهروردي، تحقيق: د. عبد الحليم محمود؛ محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.

٢٧٥. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٢٧٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة : الثانية، ١٤١٥هـ.

٢٧٧. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي؛ د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٧٨. غريب الحديث، القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٧٩. غريب الحديث، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.

٢٨٠. الغيبة، محمد بن إبراهيم النعماني، الأعلمي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٨١. غيث المواهب العلية في شرح الحكم العطائية، محمد بن إبراهيم بن عبد الله النفزي الرندي، إعداد ودراسة: محمد هيكل؛ إشراف: أ.د عبدالصبور شاهين، مركز الأهرام، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢٨٢. الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، قدم له: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت.

٢٨٣. فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه، عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٢٨٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

٢٨٥. الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: أحمد مجتبى، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢٨٦. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد ابن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، بيروت.

٢٨٧. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، محمد بن عبدالرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٢٨٨. فتنة مقتل عثمان بن عفان ﵁، د. محمد بن عبد الله الصبحي، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٨٩. الفتوحات المكية، محيي الدين بن عربي، تحقيق وتقديم: د. عثمان يحيى؛ تصدير ومراجعة: د. إبراهيم مدكور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٢٩٠. الفرق الإسلامية من خلال الكشف والبيان، أبو سعيد محمد بن سعيد الأزدي القلهاتي، تحقيق وتقديم: محمد بن عبدالجليل، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية، الجامعة التونسية، تونس ،١٩٨٤م.

٢٩١. الفرق بين الفرق، عبدالقاهر بن طاهر البغدادي ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، مصر.

٢٩٢. الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد ابن حزم، تحيق: د. محمد إبراهيم نصر؛ د. عبد الرحمن عميرة، شركة مكتبات عكاظ، جدة؛ الرياض؛ الدمام، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٢٩٣. فصوص الحكم، محيي الدين بن عربي، تعليق: أبو العلا عفيفي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٩٤. فضائح الباطنية، محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

٢٩٥. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين (ضمن كتاب: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة)، القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية، تونس، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٤م.

٢٩٦. الفقيه والمتفقه، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.

٢٩٧. الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن عبد الخالق، خرج أحاديثه: محمد عيد العباسي، مكتبة ابن تيمية، الكويت، الطبعة: الثانية.

٢٩٨. الفهرست، محمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.

٢٩٩. الفوائد، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

٣٠٠. فيض القدير بشرح الجامع الصغير، محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي، علق عليها: نخبة من العلماء، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩١هـ/ ١٩٧٢م.

٣٠١. قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: د. ربيع بن هادي المدخلي.

٣٠٢. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، سعدي أبو جيب، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٣٠٣. القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزأبادي ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة: الرابعة ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٣٠٤. القرآن الكريم ومنزلته بين السلف ومخالفيهم، د. محمد هشام بن لعل محمد طاهري، دار التوحيد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٣٠٥. قصيدة شيخ الشيوخ أبي مدين شعيب المغربي وشرحها عنوان التوفيق في آداب الطريق، أحمد بن محمد عبد الكريم بن عطاء الله السكندري.

٣٠٦. قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، محمد صديق حسن خان القنوجي، تحقيق: د. عاصم عبد الله القريوتي، شركة الشرق الأوسط للطباعة، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

٣٠٧. قواطع الأدلة في الأصول، منصور بن محمد بن عبدالجبار السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧.

٣٠٨. قواعد الأصول ومعاقد الفصول، عبدالمؤمن بن كمال الدين الحنبلي، تحقيق وتعليق: د. علي الحكمي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٣٠٩. قواعد التصوف، أحمد بن أحمد البرنسي المشهور بِـ(زروق)، ضبط وتعليق: محمد بيروتي، دار البيروتي، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٣١٠. القواعد الحسان لتفسير القرآن (ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي)، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، مركز صالح بن صالح الثقافي، عنيزة، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٣١١. القواعد الفقهية، مفهومها، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلتها، مهمتها، تطبيقلتها، علي أحمد الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.

٣١٢. القواعد الفقهية، د. يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٣١٣. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، محمد بن صالح بن عثيمين، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٣١٤. القواعد والأصول الجامعة، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٣١٥. قوت القلوب، أبو طالب المكي، تحقيق: د. عبدالمنعم الحفني، دار الرشد، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٣١٦. الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (مع: توضيح المقاصد لابن عيسى)، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٣١٧. الكافية في الجدل، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: د. فوقية حسين، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٣١٨. الكبريت الأحمر في بيان علوم الشيخ الأكبر، عبد الوهاب بن أحمد التلمساني، ضبط: عبدالله محمود، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣١٩. الكبريت الأحمر والإكسير الأكبر في معرفة أسرار السلوك إلى ملك الملوك، عبد الله بن أبي بكر العيدروس، تحقيق: د. محمد سيد سلطان، دار جوامع الكلم، القاهرة.

٣٢٠. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: عبدالعزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الخامسة،١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٣٢١. كشاف اصطلاحات الفنون، محمد بن علي الفاروقي التهانوي، دار صادر، بيروت.

٣٢٢. كشف الشبهات، محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: ناصر بن عبد الله الطريم؛ سعود بن محمد البشر؛ عبد الكريم اللاحم، مطابع الرياض، الرياض، الطبعة: الأولى.

٣٢٣. كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٣٢٤. كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأفهام، سليمان بن سحمان، أضواء السلف، الطبعة: الأولى.

٣٢٥. كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز بن عبد الله الزير آل حمد، دار العاصمة، الرياض.

٣٢٦. كفاية الأتقياء ومنهاج الأصفياء، بكري المكي ابن السيد محمد شطا الدمياطي، المطبعة الخيرية، مصر، ١٣٠٣هـ.

٣٢٧. الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي؛ إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية ،،المدينة المنورة.

٣٢٨. الكليات، أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: د. عدنان درويش؛ محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨.

٣٢٩. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٣٠. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٣٣١. لطائف المنن، ابن عطاء الله السكندري، تحقيق: عبد الحليم محمود، دار المعارف، القاهرة، الطبعة: الثانية.

٣٣٢. اللمع، عبد الله بن علي السراج الطوسي، تحقيق: د. عبد الحليم محمود؛ طه عبد الباقي سرور، دار الكتب الحديثة، مصر؛ مكتبة المثنى، بغداد، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م.

٣٣٣. اللمع في أصول الفقه، إبراهيم بن علي الشيرازي أبو إسحاق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٣٣٤. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، مؤسسة الخافقين، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٣٣٥. مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: عبدالعزيز زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض.

٣٣٦. الماتريدية وموقفهم من الأسماء والصفات، الشمس السلفي الأفغاني، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣٣٧. مباحث في علوم القرآن، د. مناع القطان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣٣٨. مجاز القرآن، معمر بن المثنى التيمي أبو عبيدة، عارضه بأصوله وعلق عليه: د. محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٣٣٩. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم؛ ساعده: ابنه محمد، دار الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٣٤٠. مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

٣٤١. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (فتاوى العقيدة)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا، الرياض؛ مؤسسة الجريسي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٣٤٢. مجموعة الرسائل والمسائل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي.

٣٤٣. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تصحيح وتخريج وتعليق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م.

٣٤٤. المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية، حسين آل عصفور البحراني، المشرق العربي الكبير، البحرين، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.

٣٤٥. محبة الرسول بين الاتباع والابتداع، عبد الرؤوف محمد عثمان، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.

٣٤٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٣٤٧. محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، محمد بن عمر الرازي، راجعه: طه عبدالرؤوف، مكتبة الكليات الأزهرية.

٣٤٨. المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م.

٣٤٩. المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٣٥٠. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٣٥١. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم، اختصره: محمد بن نصر الموصلي، دار الندوة الجديدة، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٣٥٢. مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي أبو شامة، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت، ١٤٠٣هـ.

٣٥٣. مختصر تاريخ الإباضية، أبو ربيع سليمان الباروني، مكتبة الاستقامة، تونس، الطبعة: الثانية.

٣٥٤. المخصص، علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٣٥٥. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

٣٥٦. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق: يوسف بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨ .

٣٥٧. المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.

٣٥٨. المدخل إلى كتاب الإكليل، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم، دار الدعوة، الاسكندرية.

٣٥٩. مذكرة أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٣٦٠. مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، أحمد بن عبد الرحمن القاضي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٣٦١. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله بن محمد المباركفوري،

٣٦٢. مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود)، سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، تحقيق: محمد رشيد رضا؛ محمد بهجة البيطار، دار المعرفة، ١٣٥٣هـ.

٣٦٣. مسائل الجاهلية (مع شرح العلامة صالح الفوزان)، محمد بن عبد الوهاب، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٣٦٤. مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.

٣٦٥. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

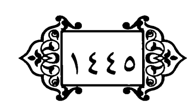
٣٦٦. المستدرك على مجموع فتاوى سيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.

٣٦٧. المسند، أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر.

٣٦٨. مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تحقيق: د. عبدالغفور بن عبدالحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٣٦٩. مسند الشاميين، ، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي ابن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٣٧٠. المسند، الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.



٣٧١. المسودة في أصول الفقه، عبد السلام و عبد الحليم و أحمد بن عبد الحليم آل تيمية، تحقيق: محمد محيى الدين عبدالحميد، دار المدني، القاهرة.

٣٧٢. مشارق أنوار العقول، نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، علق عليه وصححه: أحمد بن حمد الخليلي مفتي عام سلطنة عمان، طبع على نفقة: زاهر بن حمد الحارثي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٥م.

٣٧٣. مشارق أنوار اليقين في أسرار المؤمنين، الحافظ رجب البرسي الحلي، دار الأندلس، بيروت، الطبعة: الحادية عشرة، ١٩٧٨م.

٣٧٤. مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين، رجب البرسي، الأعلمي، بيروت.

٣٧٥. مشاهير علماء نجد وغيرهم، عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

٣٧٦. مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التجاني الجاني، محمد الخضر الشنقيطي، دار البشير، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٣٧٧. مصابيح الأنوار، عبد الله شبر، النور، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ.

٣٧٨. مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز بن عبد الله آل حمد، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٣٧٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، اعتنى به: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

٣٨٠. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

٣٨١. المصنف، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٣٨٢. المطالب العالية، محمد بن عمر الرازي، تحقيق: أحمد السقا، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٣٨٣. المطلب الحميد في بيان مقاصد التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، دار الهداية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٣٨٤. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ بن أحمد الحكمي، ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٣٨٥. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٧هـ.

٣٨٦. معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.

٣٨٧. معاني القرآن الكريم، أحمد بن محمد النحاس أبو جعفر، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٣٨٨. المعتزلة، زهدي حسن جار الله، مطبعة مصر، القاهرة، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.

٣٨٩. المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، د. عواد بن عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الرابعة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٣٩٠. معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، أ.د محمد بن خليفة التميمي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

٣٩١. المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٣٩٢. معجم البلدان ، ياقوت بن عبد الله الحموي ، دار الفكر، بيروت.

٣٩٣. المعجم الصغير (مع: الروض الداني)، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت؛ دار عمان، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٣٩٤. المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٣٩٥. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

٣٩٦. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى؛ أحمد الزيات؛ حامد عبدالقادر؛ محمد النجار، المكتبة الإسلامية، استانبول.

٣٩٧. معجم لغة الفقهاء، أ. د محمد قلعه جي؛ د. حامد صادق قنيبي، دار النفائس.

٣٩٨. معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٣٩٩. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٤٠٠. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف؛ شعيب الأرناؤوط؛ صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

٤٠١. معرفة علوم الحديث، محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، اعتنى بنشره وتصحيح والتعليق عليه: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت (مصورة عن طبعة: جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن)، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

٤٠٢. المعلم بفوائد مسلم، محمد بن علي بن عمر المازري، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٢م.

٤٠٣. المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد بن علي بن المطرز المطرزي، تحقيق: محمود فاخوري؛ عبدالحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، الطبعة: الأولى، ١٩٧٩م.

٤٠٤. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، مكتبة طبرية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.

٤٠٥. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٩هـ.

٤٠٦. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر بن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠٧. مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق؛ الدار الشامية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٤٠٨. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب مستو؛ أحمد محمد السيد؛ يوسف علي بديوي؛ محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق؛ بيروت؛ دار الكلم الطيب، دمشق؛ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٤٠٩. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي ابن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت؛ صيدا، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٤١٠. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن، تحقيق: هلموت ريتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة.

٤١١. مقالة التشبيه وموقف أهل السنة منها، د. جابر بن إدريس بن علي أمير، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

٤١٢. مقالة التعطيل والجعد بن درهم، أ.د. محمد بن خليفة التميمي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٤١٣. مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: أ.د محمد إبراهيم، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤ م.

٤١٤. مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين وتفرقهم، محمد العبدة؛ طارق عبدالحليم، دار الأرقم، الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٤١٥. المقنع في علوم الحديث، سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

٤١٦. الملل والنحل، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

٤١٧. مناهج وأساليب البحث العلمي، ربحي مصطفى عليان وزميله، دار صفاء، عمان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م.

٤١٨. المنقذ من الضلال، محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد محمد جابر، المكتبة الثقافية، بيروت.

٤١٩. منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، دار الهداية.

٤٢٠. منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٤٢١. المنهاج في ترتيب الحجاج، أبو الوليد الباجي، تحقيق: عبدالمجيد تركي، دار الغرب الإسلامي.

٤٢٢. منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، عثمان ابن علي حسن، مكتبة الرشد، الرياض؛ شركة الرياض، الرياض، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٤٢٣. منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد، د. عثمان علي حسن، دار أشبيليا، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٤٢٤. منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل والنقل وأثر المنهجين في العقيدة، جابر إدريس علي أمير، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٤٢٥. المنهج السلفي تعريفه تاريخه مجالاته قواعده خصائصه، مفرج بن سليمان القوسي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة: الأولى،١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

٤٢٦. منهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل عرض وتقويم، إعداد: محمد ابن ناصر بن صالح السحيباني، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٤٢٧. المنهج المقترح لفهم المصطلح، د. حاتم بن عارف الشريف العوني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ.

٤٢٨. المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل (ضمن كتاب: فرق وطبقات المعتزلة)، أحمد بن يحيى بن المرتضى، تحقيق وتعليق: د. علي سامي النشار؛ عصام الدين محمد، دار المطبوعات الجامعية، ١٩٧٢م.

٤٢٩. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي المقريزي، دار صادر ، بيروت.

٤٣٠. الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.

٤٣١. الموضوعات، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: د. نور الدين بوياجيلار، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٤٣٢. موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع، د. إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٤٣٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض؛ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٥م.

٤٣٤. النبوات، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٦هـ

٤٣٥. نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران، دار الحديث، بيروت؛ مكتبة الهدى، رأس الخيمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٤٣٦. نشر الطوالع، محمد المرعشي الملقب بـ ساجقلي زاده، مكتبة العلوم العصرية ومطبعتها، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٤٢هـ/ ١٩٢٤م.

٤٣٧. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ.

٤٣٨. نفحات الأنس من حضرات القدس، عبدالرحمن الجامي.

٤٣٩. نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد، عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: د. رشيد بن حسن الألمعي، مكتبة الرشد، الرياض؛ شركة الرياض، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٤٤٠. النكت على كتاب ابن الصلاح، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. ربيع بن هادي المدخلي، دار الراية، الرياض؛ جدة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ.

٤٤١. نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم الإسنوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٤٤٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق : محمود محمد الطناحي، دار الفكر، بيروت.

٤٤٣. نور البراهين، نعمة الله الجزائري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٤٤٤. نور العين في المشي إلى زيارة قبر الحسين، محمد حسن الاصطهباناتي، دار الميزان، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٤٤٥. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٤٤٦. هذه مفاهيمنا (رد على كتاب مفاهيم يجب أن تصحح لمحمد بن علوي المالكي)، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٤٤٧. وجوب لزوم الجماعة وترك التفرق، جمال بن أحمد بادي، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ.

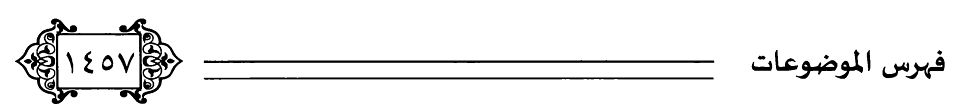
٤٤٨. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم؛ دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٤٤٩. وسطية أهل السنة بين الفرق، د. محمد با كريم محمد با عبد الله، دار الراية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٤٥٠. الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن فلاته، مكتبة الغزالي، دمشق؛ بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٤٥١. اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، عبد الوهاب الشعراني، دار الكتب العلمية، بيروت.

فهرس



الصَّفُّ وَالإِخْرَاج . دَارُ الإِمَامِ مُسْلِم